

Distr.
GENERAL

A/49/635
3 November 1994
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والأربعون
البند ١٠٠ (ج) من جدول الأعمال

مسائل حقوق الإنسان: حالات حقوق الإنسان وتقارير المقررين والممثلين الخاصين

حالة حقوق الإنسان في كمبوديا

توصيات الممثل الخاص المعنى بحالة حقوق الإنسان في كمبوديا ودور مركز حقوق الإنسان في مساعدة الحكومة الكمبودية والشعب الكمبودي في تعزيز وحماية حقوق الإنسان

تقرير الأمين العام

المحتويات

الفقرات الصفحة

أولا	- مقدمة	1-5	5
ثانيا	- البعثات التي قام بها الممثل الخاص للأمين العام إلى كمبوديا	6-11	6
ثالثا	- بعثة منظمة الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان إلى كمبوديا	12	8
رابعا	- تعاون الحكومة	13	8
خامسا	- التحديات المستمرة التي تواجه الحالة الأمنية	14-31	9
ألف	- الهجمات التيشنها الحكومة على معاقل الجيش الوطني لكمبودشيا الديمقراطية	16-18	9
باء	- استئناف الحرب بصورة شاملة	19-20	10
جيم	- الألغام الجديدة التي بثها كلا الجانبين	21	11

المحتويات

الصفحة	الفقرات	المحتويات
١١	٢٢-٢٥	دال - نواحي النقص الخطيرة للقوات المسلحة الكمبودية الملكية
١٢	٢٦-٢٩	هاء - آثار ذلك على حقوق الانسان
١٣	٣٠-٣١	واو - عدم الاستقرار السياسي والتحديات التي تواجه الأمن
١٤	٣٢-٤٥	سادسا - الجرائم والانتهاكات والهجمات التي يقوم بها أعضاء حزب كمبودتشيا الديمقراطية "الخمير الحمر"
١٤	٣٣	ألف - حالات الاختفاء القسري
١٤	٣٤-٣٦	باء - اختطاف الأجانب
١٥	٣٧	جيم - استمرار ارتكاب الجرائم والتجاوزات والاعتداءات
١٦	٣٨-٤٠	دال - "التطهير الإثني"
١٧	٤١-٤٥	هاء - مراكز الاحتجاز في المناطق التي يسيطر عليها الجيش الوطني لكمبودتشيا الديمقراطية
١٨	٤٦	سابعا - التوصيات المتعلقة بحقوق الانسان
١٩	٤٧-٦١	ثامنا - الاجراءات المتخذة بشأن التقرير الأول
٢٣	٦٢-١٠٧	تاسعا - معلومات مستكملة بشأن قضايا منقحة لحقوق الانسان
٢٣	٦٢-٦٧	ألف - التعليم بما في ذلك التثقيف القانوني
٢٤	٦٨-٦٩	باء - الحق في العمل
٢٤	٧٠	جيم - الحق في البيئة وفي التنمية المستدامة
٢٥	٧١-٧٤	دال - القوانين والممارسات الجديدة
٢٦	٧٥-٨٢	هاء - المحاكم واستقلالها
٢٩	٨٣-٨٧	واو - العسكريون وحقوق الانسان
٣٠	٨٨-٩٢	زاي - السجون وظروف الاعتقال
٣٢	٩٣-٩٨	باء - وسائل الاعلام وحرية التعبير

المحتويات

الصفحة	الفقرات
٣٥	طاء - قانون الهجرة والأقليات ٩٩-١٠١
٣٦	ياء - حقوق الانسان المتعارف عليها دوليا ١٠٢-١٠٣
٣٧	كاف - المنظمات غير الحكومية ١٠٤-١٠٧
٣٨	عاشرًا - التوصيات ١٠٨-١٨٥
٣٨	ألف - الحق في الصحة ١٠٨-١١١
٣٩	باء - الحقوق الثقافية ١١٢-١١٣
٣٩	جيم - التعليم، بما في ذلك التعليم القانوني ١١٤-١٢٠
٤٠	DAL - الحق في العمل ١٢١-١٢٣
٤١	هاء - الحقوق المتعلقة بالبيئة والتنمية المستدامة ١٢٤
٤٢	واو - القوانين والممارسات الجديدة ١٢٥-١٣١
٤٤	زاي - الاستقلال القضائي وسيادة القانون ١٣٢-١٤١
٤٦	حاء - المحاكمة العادلة والعلنية ١٤٢-١٤٤
٤٧	طاء - الحق في الاستئناف والمراجعة ١٤٥-١٤٧
٤٨	ياء - الشرطة والعسكريون ١٤٨-١٥١
٤٩	كاف - السجون ومراكز الاحتجاز الأخرى ١٥٢-١٦١
٥٢	لام - قانون الصحافة وحرية التعبير ١٦٢-١٦٦
٥٣	ميم - حق الفرد في أن ينتخب ١٦٧
٥٣	نون - الفئات الضعيفة ومن بينها النساء والأطفال وكبار السن والأقليات ١٦٨-١٧٢
٥٦	سين - اللجنة المعنية بحقوق الانسان وبتسليم شكاوى من الجمعية الوطنية ١٧٣-١٧٤
٥٧	عين - التصديق والإبلاغ بموجب الصكوك الدولية ١٧٥-١٧٧
٥٧	فاء - المسائل الأمنية ١٧٨-١٨٠
٥٨	صاد - الدعم والمساعدات التقنية الجارية ١٨١-١٨٥

المحتويات

الفقرات الصفحة

المرفقات

الأول	- برنامج البعثة الثانية للممثل الخاص للأمين العام المعنى بحالة حقوق الإنسان في كمبوديا (٢٨-٢٦ أيار/مايو ١٩٩٤)	٦١
الثاني	- برنامج البعثة الثالثة للممثل الخاص للأمين العام المعنى بحالة حقوق الإنسان في كمبوديا (٣٠-١٦ تموز/يوليه ١٩٩٤)	٦٢
الثالث	- التوصيات المتعلقة بحقوق الإنسان - ١٩٩٤	٦٦
الرابع	- توصيات بشأن الألغام البرية	٦٩

أولاً - مقدمة

١ - رحبت الجمعية العامة، في قرارها ١٥٤/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، المعنون "حالة حقوق الانسان في كمبوديا" بالانتخابات التي جرت في أيار/مايو ١٩٩٣ وتولي حكومة مملكة كمبوديا مقايد السلطة. وبعد أن أحاطت الجمعية العامة علما بقرار لجنة حقوق الانسان ٦/١٩٩٣ المؤرخ ١٩ شباط/فبراير ١٩٩٣، رحبت بإقامة وجود تنفيذي في كمبوديا لمركز حقوق الانسان التابع للأمانة العامة من أجل:

(أ) إدارة تنفيذ برامج المساعدة التعليمية والتقنية وبرنامج الخدمات الاستشارية وتأمين استمرارها؛

(ب) مساعدة حكومة كمبوديا التي ستنشأ بعد الانتخابات بناء على طلبها، في الوفاء بالتزاماتها بموجب صكوك حقوق الانسان التي انضمت إليها مؤخرا، بما في ذلك إعداد التقارير التي ستقدم الى لجان الرصد ذات الصلة؛

(ج) تقديم الدعم لجماعات حقوق الانسان الحسنة النية في كمبوديا؛

(د) المساهمة في إنشاء و/أو تقوية المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الانسان؛

(ه) الاستمرار في المساعدة في صياغة وتنفيذ تشريعات لتعزيز وحماية حقوق الانسان؛

(و) الاستمرار في المساعدة في تدريب المسؤولين عن إقامة العدل؛

٢ - كذلك طلبت الجمعية العامة الى الأمين العام أن يعمل على ضمان حماية حقوق الانسان لجميع السكان في كمبوديا.

٣ - وتجدر الإشارة الى أنه عملا بطلب لجنة حقوق الانسان في قرارها ٦/١٩٩٣ تأمين وجود مستمر لحقوق الانسان في كمبوديا بعد انتهاء ولاية سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا، عن طريق جملة أمور منها الوجود التنفيذي لمركز حقوق الانسان، قام المركز بإنشاء مكتب كمبوديا التابع له في بنوم بنه في ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣.

٤ - وفي القرار نفسه، رحبت الجمعية العامة بقيام الأمين العام (في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣) بتعيين ممثل خاص معنى بحقوق الانسان في كمبوديا، هو جستيس مايكيل كيربي من استراليا، لأداء المهام المبينة في قرار لجنة حقوق الانسان ٦/١٩٩٣. وتتضمن هذه المهام ما يلي:

(أ) الإبقاء على اتصال مع حكومة كمبوديا وشعبها؛

(ب) توجيه وتنسيق وجود الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان في كمبوديا؛

(ج) مساعدة الحكومة في تعزيز وحماية حقوق الإنسان؛

وطلبت الجمعية العامة أيضاً إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين عن دور مركز حقوق الإنسان في مساعدة الحكومة الكمبودية والشعب الكمبودي في تعزيز وحماية حقوق الإنسان، وعن أية توصيات يقدمها الممثل الخاص بشأن المسائل التي تقع داخل إطار ولايته.

٥ - وهذا التقرير مقدم وفقاً لهذا الطلب. وهو يتكون من جزأين، يتضمن الأول تقرير وتوصيات الممثل الخاص، ويتضمن الثاني، الوارد في إضافة لهذه الوثيقة (A/1994/635/Add.1)، أنشطة مركز حقوق الإنسان في كمبوديا.

ثانياً -بعثات التي قام بها الممثل الخاص للأمين العام إلى كمبوديا

٦ - قام الممثل الخاص بأول بعثة إلى كمبوديا في الفترة من ٢١ إلى ٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤. وكما طلبت لجنة حقوق الإنسان في قرارها ٦/١٩٩٣، قدم الممثل الخاص تقريراً إلى اللجنة في دورتها الخامسة في شباط/فبراير ١٩٩٤^(١). ويحتوي التقرير على معلومات أساسية عن كمبوديا والتطورات السياسية التي جرت خلال عامي ١٩٩٢ و ١٩٩٣؛ وتحليل لحالة حقوق الإنسان في كمبوديا؛ ومعلومات مفصلة عن برنامج ونتائج البعثة الأولى التي اضطلع بها الممثل الخاص؛ والاستنتاجات والتوصيات التي قدمها الممثل الخاص إلى حكومة كمبوديا بشأن عدد من قضايا حقوق الإنسان. وقام مركز حقوق الإنسان بترجمة التقرير إلى اللغة الخميرية حيث تم تعميمه على نطاق واسع على الأدارات الحكومية والمنظمات غير الحكومية الكمبودية والأفراد المهتمين.

٧ - ويستند هذا التقرير إلى الاستنتاجات التي توصل إليها الممثل الخاص في بعثتيه الثانية والثالثة إلى كمبوديا وكذلك على ملاحظاته الجارية وإلى المعلومات المقدمة من مكتب كمبوديا التابع لمركز حقوق الإنسان.

٨ - وقد قام الممثل الخاص بزيارة كمبوديا للمرة الثانية في الفترة من ٢٦ إلى ٢٨ أيار/مايو ١٩٩٤. وفي تلك المناسبة، اجتمع مع وزيري العدل والإعلام الكمبوديين، ورئيس الجمعية الوطنية بالإذاعة، ورئيس لجنة حقوق الإنسان وتلقى الشكاوى التابعة للجمعية الوطنية، والخبير القانوني الملحق بمجلس وزراء حكومة كمبوديا. واجتمع أيضاً مع ممثل الأمين العام في كمبوديا، السيدبني ويديوتو، وممثلي وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى التي تقع مقارها في كمبوديا ومع ممثلي الهيئات الدبلوماسية والمنظمات غير

الحكومية الكمبودية المعنية بحقوق الانسان ورابطة الصحافيين الخمير. وقام الممثل الخاص أيضاً بزيارة سجن الشرطة القضائية في بنوم بنه وأجرى مشاورات مع موظفي مكتب مركز حقوق الانسان في كمبوديا.

٩ - ثم سافر الممثل الخاص الى جنيف حيث حضر، في الفترة من ٢٩ أيار/مايو الى ٣ حزيران/يونيه ١٩٩٤، اجتماعاً للمقررين والممثلين الخاصين والخبراء ورؤساء الأفرقة العاملة التابعة للجنة حقوق الانسان لبحث المسائل ذات الاهتمام المشترك من أجل تنفيذ ولاياتهم وسبل تعزيز التنسيق بين مختلف الاجراءات. واجتمع مع مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الانسان، والأمين العام المساعد لحقوق الانسان، وموظفي مركز حقوق الانسان، واجتمع أيضاً مع عدد من الوفود المهتمة وأجرى مشاورات مع ممثلي هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها العاملة في كمبوديا فضلاً عن المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية الكمبودية الممثلة في جنيف. وقد تبين أن النهج الذي يتبعه الممثل الخاص فيما يتصل ببعثاته الى جنيف ودورة لجنة حقوق الانسان، والمتمثل في التشاور مع طائفة واسعة من الوكالات الدولية (الحكومة وغير الحكومية على حد سواء)، المهتمة بحقوق الانسان في كمبوديا وأو العاملة في مجال تلك الحقوق، نهج مفيد لأغراض: (أ) تشجيع وتيسير تبادل المعلومات بصورة منتظمة بشأن أنشطة حقوق الانسان التي تم تنفيذها أو المزمع تنفيذها في كمبوديا؛ (ب) تعزيز التنسيق والتعاون، وبخاصة في منظومة الأمم المتحدة؛ (ج) استراع انتباه الممثل الخاص لقضايا حقوق الانسان في كمبوديا المتصلة بولايته والتي تجد اهتماماً خاصاً من قبل المجتمع الدولي.

١٠ - واصل الممثل الخاص ببعثته الثالثة في الفترة من ١٦ الى ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٤. وسافر الممثل الخاص الى محافظة كومبونغ سوم (سيهانوكفيل) وباتambang حيث قام بزيارة محاكم وسجون هاتين المحافظتين واجتمع مع القضاة والمدعين العامين وشرطة المحافظتين والمحافظين والسلطات المحلية الأخرى. وفي السجون، أجرى مناقشات مكثفة مع السجناء بشأن أحوال احتجازهم. واجتمع أيضاً مع المنظمات غير الحكومية الكمبودية المعنية بحقوق الانسان التي لديها مكاتب على مستوى المحافظات. وفي باتambang، كرس الممثل الخاص اهتماماً خاصاً لمسألة الألغام الأرضية وعقد جلسات إعلامية مع أفرقة متخصصة وقضى يوماً واحداً مع فريق لإزالة الألغام كان في حالة عمل. وتم، أثناء البعثة، تنظيم زيارة استغرقت يوماً واحداً للمشردين من أصل فييتنامي في تشري ثوم، على الحدود مع فيييت نام. وكان في صحبة الممثل الخاص ممثل الأمين العام في كمبوديا وممثلو مركز حقوق الانسان ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وبرنامج الأغذية العالمي ولجنة الصليب الأحمر الدولي ورابطة الفييتنامية والصحافة الدولية والكمبودية، فضلاً عن مسؤولين من حكومة كمبوديا.

١١ - وفي بنوم بنه، عقد الممثل الخاص اجتماعات مع وزير الخارجية، ووزير الدولة لشؤون المرأة، والمسؤولين بوزارة الداخلية، وأعضاء لجان الشؤون التشريعية والداخلية وحقوق الانسان والتعليم والصحة التابعة للجمعية الوطنية. وعقدت اجتماعات عديدة، جماعية وفردية، مع ممثلي الهيئات الدبلوماسية في بنوم بنه، ووكالات الأمم المتحدة، والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية الكمبودية المعنية بحقوق...

الانسان، بما في ذلك الأفرقة المتخصصة المعنية بالأقليات والمرأة والمسنين فضلاً عن الجماعات الدينية. وأجرى الممثل الخاص مشاورات مكثفة مع موظفي مركز حقوق الانسان. وقام، أثناء بعثته، بعقد مؤتمر صحفي بشأن مسألة الألغام الأرضية كما شارك في مناقشة أجراها فريق بشأن حقوق الانسان مع ممثلي المجتمع الدولي والكمبودي. ويرد في المرفقين الأول والثاني لهذا التقرير برنامج تفصيلي للبعثتين الثانية والثالثة.

ثالثا - بعثة مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الانسان إلى كمبوديا

١٢ - قام السيد خوسيه أيلا - لاسو، مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الانسان، بزيارة كمبوديا في الفترة من ٢٤ إلى ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٤. واجتمع المفوض السامي، بصحبة الممثل الخاص للأمين العام المعنى بحقوق الانسان في كمبوديا، مع رئيس الدولة بالإذابة ورئيس الوزراء. وقد تم تنظيم اجتماع مشترك بين الوزارات لم يسبق له مثيل، ضم وزيري الإعلام والعدل، والوزيرين المشاركين للداخلية والدفاع، وممثلاً لوزارة الخارجية، لبحث قضايا حقوق الانسان ذات الاهتمام المشترك بالنسبة للوزارات الممثلة. وبحث المفوض السامي مسألة تشغيل مكتب كمبوديا التابع لمركز حقوق الانسان، وبرنامج التعاون التقني الذي يقوم المركز بتنفيذه مع الحكومة، وحماية حقوق الانسان في كمبوديا، بما في ذلك توفير ضمانات فعالة لحرية التعبير واستقلال القضاء ودور العسكريين في الحالات الأخيرة لانتهاكات حقوق الانسان وأحوال السجون ومعالجة الذين من أصل فييتنامي. واجتمع المفوض السامي أيضاً من مع المنظمات غير الحكومية الكمبودية المعنية بحقوق الانسان وممثلي وكالات الأمم المتحدة في كمبوديا وأعضاء الصحفة الدولية والكمبودية وموظفي مركز حقوق الانسان (يرد برنامج زيارة مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الانسان في الوثيقة A/49/635، المرفق الثاني)).

رابعا - تعاون الحكومة

١٣ - وفي جميع المجتمعات التي عقدت مع وزراء وبارئ موظفي حكومة كمبوديا، وأعضاء الجمعية الوطنية، والشرطة وسلطات السجون، بما في ذلك المجتمعات التي تمت على صعيد المحافظات، أعرب الممثل الخاص عن بالغ تقديره لما أبدته السلطات الكمبودية من تفتح في الاعتراف بالصعوبات التي لا تزال تواجه كمبوديا في كفالة تعزيز وحماية حقوق الإنسان وفقاً للدستور والمعايير الدولية لحقوق الإنسان الملزمة لكمبوديا وقوانين البلد. وقد تم الاعتراف، من منظور حقوق الإنسان، بنواحي النقص في النظام القانوني الكمبودي وفي النظام الوطني لإقامة العدل، بدون استثناء، في جميع الاتصالات التي أجراها الممثل الخاص مع المسؤولين الكمبوديين. كما تم الاعتراف صراحة بالمشاكل التي تكتنف احترام حقوق الإنسان بسبب عدم الاستقرار السياسي المستمر وتدهور الحالة الأمنية وتدخل القوى العسكرية في المجالات المدنية وصعوبة تأكيد حكم القانون. كذلك أعرب المفوض السامي، أثناء زيارته لكمبوديا، عن تقديره لروح الصراحة والتعاون التي أبدتها السلطات الكمبودية. وأعرب الممثل الخاص عن تقديره وامتنانه لهذا الموقف من جانب حكومة كمبوديا. ويشكل الاعتراف بالمشاكل المحددة أول خطوة على طريق حل

تلك المشاكل. وسيواصل الممثل الخاص تقديم مساعدته للإسهام في نجاح الجهود التي تبذلها الحكومة لضمان الحماية الكاملة لحقوق الإنسان في كمبوديا.

خامسا - التحديات المستمرة التي تواجه الحالة الأمنية

١٤ - منذ بداية عام ١٩٩٤، أدى استئناف القتال مع حزب كمبوتشيا الديمقراطي والجيش الوطني لكمبوتشيا الديمقراطي^(٢) في محافظات عديدة والنزاعات بين الحزبين الرئيسيين للحكومة الائتلافية وبينهما وبين الملك، إلى ازدياد زعزعة الاستقرار السياسي وما صاحب ذلك من تدهور للحالة الأمنية في البلد. وقد بلغت هذه التوترات أوجهها في أوائل تموز/ يوليه بحدوث ما وصف رسمياً بـ "محاولة الانقلاب العسكري الفاشلة". وبالطبع أثرت هذه الأحداث في مناخ الثقة والأمل الذي ساد في الحكومة والمجتمع بعد الانتخابات التي جرت في أيار/مايو ١٩٩٣. كما أعادت مشاعر التشكك وعدم اليقين، وفي بعض الحالات، الخوف.

١٥ - وفي أعقاب تشكيل الحكومة الوطنية الملكية الكمبودية الحديثة الانتخاب في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، شدد الجيش الوطني لكمبوتشيا الديمقراطي ضغوطه العسكري على أهداف حكومية في غرب كمبوديا في محاولة لتعزيز قدرته على المساومة وفرض حل تناوسي يتم بموجبه إدماج هذا الجيش في الحكومة بغير حاجة إلى تقديم تنازلات حيوية. وقد رفضت الحكومة هذه المطالب. وجرت اتصالات بين الحكومة والملك نورodom سيهانووك وحزب كمبوتشيا الديمقراطي^(٣) في بانكوك وبكين على غير طائل، بسبب المواقف التي لا يمكن التوفيق بينهما للأطراف المعنية. وفي غضون ذلك، تضمنت أعمال العنف التي قام بها المقاويم نصف عدد كبير من الجسور، معظمها في غرب كمبوديا، وشن هجمات على مكاتب إدارة القرى والمجتمعات المحلية والشرطة أو المكاتب العسكرية. كذلك تم القيام بهجمات قاتلة عديدة على قطارات مدنية ولا يزال الفيتناميون يشكلون ضحايا للعنف العنصري.

ألف - الهجمات التي تشنها الحكومة على معاقل الجيش الوطني لكمبوتشيا الديمقراطية

١٦ - ردًا على الضغوط العسكرية المتعاظمة للجيش الوطني لكمبوتشيا ال الديمقراطية، قامت القوات المسلحة الكمبودية الملكية التي شكلت حديثاً بشن هجمومين رئيسيين في كانون الثاني/يناير وآذار/مارس ١٩٩٤. وكانت هذه الهجمات تهدف إلى الاستيلاء على معتقلين رئيسيين للجيش الوطني لكمبوتشيا الديمقراطية: قيادتها الشمالية في مقاطعة انلونغ فينج (محافظة سيم ريب - أوتدار ميانشي)، وباليلين، وهي مقر القيادة التعبوية منذ عام ١٩٩٢. أما الأخيرة في مدينة إقليمية تقع في منطقة غنية بالأحجار الكريمة بالقرب من الحدود مع تايلند. وتقع على بعد ٧٠ كيلومتراً جنوب غربي باتامبانغ، وهي ثانية أكبر مدينة في البلد، وكان قد استولى عليها الجيش الوطني لكمبوتشيا الديمقراطية في أواخر عام ١٩٩٠.

١٧ - ولم تستول القوات الحكومية مطلقاً على الثروة فين، بل استولت على بايلين، ولكن لفترة قصيرة، ففي غضون أسبوع قليلة، أعاد الجيش الوطني لكمبوديا الديمقراطية تجميع قواته وقام بشن هجوم مضاد واستعاد موقعه وأجبر القوات المسلحة الكمبودية الملكية على الانسحاب. ولأول مرة منذ الاستيلاء على بايلين في أواخر عام ١٩٩٠، تقدمت الوحدات الأمامية للجيش الوطني لكمبوديا الديمقراطية إلى موقع يبعد ١٢ كيلومتراً من باتامبانغ على الطريق الرئيسي ١٠. غير أن تقدمهم قد صدته في نهاية الأمر القوات المسلحة الكمبودية الملكية التي ردت المغاربين تدريجياً نحو بايلين. وفي الهجوم المضاد، أفادت تقارير بأن الطائرات العمودية الحكومية قامت بقصف بايلين بالقنابل. ومن الناحية العسكرية البحتة، كانت النتيجة الصافية لهذه الهجمات الحكومية هي استعادة الوضع السابق.

١٨ - ولم تتحقق الحكومة فوائد تذكر، هذا إذا حققت أي شيء على الإطلاق، من هذه المبادرات العسكرية، بل على العكس، فإن هذه المبادرات أدت، من النواحي البشرية والسياسية والعسكرية والاقتصادية، إلى إلحاق ضرر بلغ بالرؤية الداخلية والخارجية للحكومة وقواتها المسلحة. فعلى الصعيد المحلي، أسفرت هذه الهجمات عن مقتل ما يقدر بحوالي ٥٠٠ من الجنود الحكوميين وإصابة ما يزيد على ١٠٠ جندي آخر بجروح، دون تحقيق أي مكسب عسكري أو إقليمي أو سياسي أو اقتصادي، في نهاية المطاف. ومن الناحية المالية، كلفت الحكومة ما يقدر بعده ملايين من الدولارات. كما أسممت في تناقض التوترات الداخلية داخل الأحزاب في الحكومة الائتلافية وفيما بينها. وفي الخارج، عكست هذه الهجمات صورة لبلد ينغمس مرة أخرى في الحرب، مع ما تتركه من آثار على السياحة والمساعدة الإنمائية الخارجية والاستثمارات.

باء - استئناف الحرب بصورة شاملة

١٩ - تمثلت أكثر الآثار المباشرة للعمليات المذكورة آنفاً على الحالة الأمنية في تكثيف الحرب. وكان القتال يسير بمستوى منخفض نسبياً بعد الانتخابات نتيجة للانضباط العسكري النسبي من جانب كلاً من طرفين حين كانت تجري اتصالات ومناورات بين المغاوير والحكومة. وفي رد مباشر على هجمات القوات المسلحة الكمبودية الملكية، قام حزب كمبوديا الديمقراطية بإعادة حشد قواته واستئناف أنشطته العسكرية في جميع أنحاء البلد. وكانت هذه الأنشطة تستهدف زعزعة الإدارة الحكومية في القرى والمجتمعات المحلية والاستعاضة عنها بسلطة سياسية تقع تحت سيطرة المغاوير. وقد أكد توقف محادثات السلام في أيار/مايو ١٩٩٤، واعتماد القانون الخاص بإبطال عصابة "كمبوديا الديمقراطية" في تموز/ يوليه (انظر الفقرات ٧٢ إلى ٧٤)، وتوجيه الحكومة إلى وفد حزب كمبوديا الديمقراطية في فنوم بنه بمغادرة البلد، ما حدث من تمزق وعودة كمبوديا إلى مستوى للقتال يقارب المستوى الذي كان سائداً قبل وقف إطلاق النار في أوائل عام ١٩٩١.

٢٠ - وتبين مؤشرات من طرف في النزاع أن المقاتلين والمدنيين قد سئموا الحرب ولا يرون أي سبب لمواصلة القتال. ولا تزال المؤشرات الواردة من المناطق الواقعة تحت سيطرة الجيش الوطني لكمبوديا/

الديمقراطية تبين أن السكان هناك، الذين لا يزالون أسرى إلى حد كبير، يرغبون رغبة جادة في العودة إلى قراهم. ونظراً لأن القرى تقع في مناطق تسيطر عليها الحكومة، تشير التقارير إلى أن كثيراً من القرويين يخشون من الانتقام لدى عودتهم وغير متيقنون من قدرتهم على إيجاد قطع أراض لبناء مساكن واكتساب الرزق. وفي غضون ذلك، لا يزال المدنيون في المناطق يشكلون مصدراً للقوى العاملة اللازمة للمخاويرين. ويستخدمهم المخاويرون على هواهم للخدمة في العمليات العسكرية.

جيم - الألغام الجديدة التي بشّها كلا الجانبيين

٢١ - أدى تجدد القتال في غرب كمبوديا إلى إتاحة المجال لقيام كلا جانبي النزاع، ببث ألغام جديدة مضادة للأفراد. وتصدق هذه الحالة بصفة خاصة على مقاطعة راتاناك موندول، وهي أشد مناطق الألغام كثافة في المحافظة. واضطرب ما يقدر بـ ٤٠٠٠ من سكان المقاطعة إلى إخلاء قراهم فراراً من القتال الذي أسفر عن خراب المنطقة برمتها تقريباً، وقد التمّس هؤلاء السكان بالإضافة إلى آخرين المأوى بصورة مؤقتة في ضواحي باتمبانغ وعلى طول طرق المحافظة. واقتربت عودة السكان التدريجية إلى ما تبقى من قراهم بعد القتال، بمصرع وجرح عديد من القرويين نتيجة للألغام المزروعة حديثاً. وقد تحدث الممثل الخاص إلى كثير من هؤلاء السكان خلال بعثة الثالثة.

دال - نواحي النقص الخطيرة للقوات المسلحة الكمبودية الملكية

٢٢ - كشفت الهجمات التي قامت بها القوات المسلحة الكمبودية الملكية في آنلوونغ فنغ وباليلين (انظر الفقرات ١٦ - ١٨ أعلاه) عن وجود عيوب هيكلية خطيرة في تلك القوات، كان لها آثار مباشرة على حالة حقوق الإنسان في كمبوديا. وتشمل هذه العيوب سوء التخطيط والتخطيط والتدريب والقيادة نسبياً. وأدى هذا في ميدان القتال إلى فقدان كثير من الأرواح أو تعريضها للخطر بشكل غير ضروري.

٢٣ - وشملت أوجه الضعف الخطيرة أيضاً ما أفادت به التقارير من تفشي الفساد داخل القوات المسلحة. ومن مظاهر ذلك الفساد الأعداد الكبيرة "لجنود الوهميين"، الذين يتسلّم رواتبهم آخرون. فالجنود الذين يتتقاضون أجراً ضئيلاً بصورة عامة، لا يتلقون مرتباتهم من خباطهم لأشهر عديدة. وتفيد التقارير بأن قادة الوحدات هم الذين يتولون دفع رواتب الجنود.

٢٤ - وتشمل العيوب، حسب ما أوردته التقارير، تورط كبار الضباط العسكريين في المناطق والمحافظات ووحداتهم في أنشطة إجرامية. وقد اتضح هذا في محافظة باتمبانغ التي أديرت فيها مراكز احتجاز سرية استخدمت لاحتجاز المدنيين المختصين لابتزاز أموالهم وتأكيد السلطة غير الشرعية، وإعدام أولئك المحتجزين. ويدعى أيضاً بأن هؤلاء الضباط يقومون بإدارة شبكات للعب القمار والدعارة، فضلاً عن نقاط تفتيش غير رسمية لتحصيل الضرائب على طول الطرق السريعة الرئيسية والمغاربي المائية.

٢٥ - وتجلى هذه المشاكل الهيكلية أيضاً في تضخم أعداد الضباط في القوات المسلحة الكمبودية الملكية. فيقدر أن ٦٠ في المائة من القوات التي يبلغ قوامها ١٢٠ ٠٠٠ جندي، من الضباط ذوي الرتب المتوسطة والعالية. وتشمل الرتب الأخيرة ما يربو على ٢ ٠٠٠ جنرال.

هاء - آثار ذلك على حقوق الإنسان

٢٦ - إن هذه المظاهر لها آثار خطيرة على حالة حقوق الإنسان في كمبوديا. فقد تورط أفراد عسكريون في عدد كبير من انتهاكات حقوق الإنسان في شتى أنحاء البلد. وقد تضمنت أحداث جرت مؤخراً تهديدات للقضاة بالقتل، وضغط على محاكم في بنوم بنه، وسيهانوكفيل، وباتمبانغ، وشن هجوم على سجن في محافظة باتمبانغ لتأمين الإفراج عن جندي مدان؛ واحتطاف وإعدام مدنيين لأغراض الابتزاز في مرافق الاعتقال السرية؛ وتكرر حالات الإعدام بإجراءات موجزة لقتلى الذين يعارضون أو يحاولون مقاومة الانتهاكات التي يقوم بها الجيش؛ فضلاً عن الموجة الأخيرة من التجنيد العسكري الإجباري في كثير من مقاطعات محافظتي باتمبانغ وبانتي ميانتشيه.

٢٧ - وتجسد هذه الأنشطة وضع لا يزال يتمتع فيه أفراد القوات المسلحة في كمبوديا، في حالات كثيرة، بسلطات واسعة وغير مقيدة فعلياً لاعتقال الأشخاص واحتجازهم بل إعدامهم دون اكتئان بالقوانين القائمة، بما في ذلك الأنظمة الداخلية للجيش، فضلاً عن حقوق الإنسان الدولية والقانون الإنساني. وفي أجزاء كثيرة من البلد تعاني يومياً المجتمعات القروية المحرومة من أي التبادل للحماية المدنية من "قانون البندقية". وتبين الأدلة التي جمعها مركز حقوق الإنسان في محافظات عديدة أن الشرطة والسلطات المدنية والمحاكم والقضاء كثيراً ما يتملّكهم الخوف، ولا يستطيعون اتخاذ تدابير فعالة أو أية تدابير أخرى لکبح ممارسات الانتهاكات والممارسات العشوائية التي يقوم بها العسكريون، وحملهم على الخضوع لسلطة القانون.

٢٨ - ويعزز احتدام القتال مع الجيش الوطني لكمبودشا الديمقراطية في عديد من محافظات الخط الأمامي نفوذ الجيش الذي كثيراً ما يطبق نظاماً لحكم عسكري فعلي في هذه المناطق. وقد يزيد ذلك الوضع تعقيداً من جراء اعتماد الجمعية الوطنية في ٧ تموز/يوليه ١٩٩٤ للقانون الذي يحظر مجموعة "كمبودشا الديمقراطية". ولا يتضمن هذا القانون أي تعريف لمن يعدّ عضواً في مجموعة كمبودشا الديمقراطية المحظورة. ومن الناحية العملية قد يزيد ذلك من تعزيز صلاحيات وسلطة العسكريين. ورغم التعديلات العديدة التي تنص على توفير ضمادات ضد تنفيذ القانون بصورة مفرطة أو جائرة، عند أي استئناف للعمليات العسكرية، فإن هذا القانون لو نفذ ربما يسفر عن اتساع نطاق عمليات اعتقال واحتجاز الأشخاص الذين يشتبه في أنهم من مؤيدي "الخمير الحمر" أو المتعاطفين معهم. وسيكون من الضروري أن يقوم الممثل الخاص ومركز حقوق الإنسان برصد هذه الحالة بدقة والإبلاغ عنها بصورة فعالة. (انظر الفقرتين ١٢٧ و ١٢٨ أدناه).

٢٩ - وقد أثار مرسوم وقعته في ١٧ تموز/يوليه ١٩٩٤ رئيسا الوزراء المشاركان مخاوف من زيادة تعزيز النفوذ الاقتصادي ومن ثم السياسي للقوات العسكرية داخل الحكومة. فقد ألغى المرسوم جميع الإجراءات التي كانت قائمة من قبل، والتي كانت موضوعة لتكلف سيطرة الحكومة المركزية على صادرات الخشب. ويستند المرسوم إلى وزارة الدفاع مسؤولية السيطرة على صادرات وإيرادات الخشب، واعتماد إجراءات جديدة (انظر الفقرة ٧٨ أدناه). وتنفيذ التقارير بأن الحكومة ألغت هذا المرسوم في مطلع آب/أغسطس ١٩٩٤.

وأو - عدم الاستقرار السياسي والتحديات التي تواجه الأمن

٣٠ - في الفترة من أيار/مايو وما بعدها أخذ المناخ السياسي في بنوم منه في التدهور. وقد أدى فشل محادثات السلام في بيونغ يانغ في أواخر أيار/مايو، وإخفاق مسعى الملك في التأثير على سياسات الحكومة، والتوترات المتزايدة ذات الصلة داخل الأحزاب التي تشكل الحكومة، وفيما بين هذه الأحزاب، إلى إضافة عدم التيقن السياسي إلى عدم الاستقرار الذي سببه استئناف القتال في محافظات عديدة. فقد ظهرت مجددا التصدعات الناجمة عن النزاعات بين الفصائل داخل الحزبين الرئيسيين في الائتلاف^(٤). واتضح ذلك من الأحداث التي وقعت في ٦ تموز/يوليه ١٩٩٤، والتي وصفت رسميا بأنها "محاولة انقلاب فاشلة". وقد ألقى القبض في أعقاب ذلك على ٣ ضباط شرطة من ذوي الرتب العالية، بما في ذلك وزير الداخلية والأمن الوطني السابق، وكيل وزارة الداخلية، وضابط شرطة رفيع الرتبة، إلى جانب ١٤ من رعايا تايلاند اشتباهم في تورطهم في المحاولة. وقد سُمح لشخص آخر مشتبه فيه وهو الأمير نوردون شاكرا بونغ، ابن الملك سيهانوك بمغادرة البلد. وفي وقت كتابة هذا التقرير، كان قد تم الإفراج عن ٥ من الأربع عشرة تايلانديا المشتبه بهم. ولا يزال ١٢ شخصا الآخرين مشتبه بهم، بمن فيهم ٩ من رعايا تايلاند عمليا في الحبس الإنفرادي دون أن توجه أي تهمة رسمية لهم.

٣١ - وليس من شأن عوامل عدم الاستقرار هذه أن تنضي إلى إقامة مؤسسات ترمي إلى إعادة حكم القانون وتケفل حماية حقوق الإنسان الأساسية في كمبوديا. فهي لا تزال تشكل تحديا رئيسيا للحالة الأمنية في كمبوديا. كما أنها تتيح مجالا لاحتمال تقلص الحقوق والحربيات التي اكتسبت مؤخرا. ويتضح ذلك من القيود التي فرضتها الحكومة على الصحافة في تموز/يوليه بعد الإبلاغ عن "الإنقلاب الفاشل" والتوترات الداخلية المزعومة داخل الحكومة. وهذه التدابير التي شملت حبس رئيس تحرير صحيفة شعبية، وممارسة ضغوط مباشرة على صحف عديدة، أسكتت بصورة كبيرة الصحافة الكمبودية تجاه هذه القضايا. وإلى أن تتم تسوية تلك التوترات بصورة سلمية، فإنها ستظل تقوض بصورة خطيرة ما تحقق من نتائج ايجابية خلال الفترة الانتقالية، والجهود التي تضطلع بها الحكومة منذ تكوينها من أجل تعزيز احترام حقوق الإنسان.

الجرائم والانتهاكات والهجمات التي يقوم بها أعضاء حزب كمبوتاشيا الديمقراطي "الخمير الحمر" سادسا -

٣٢ - ردًا على الهجمات التي شنتها القوات المسلحة الكمبودية الملكية على قواعد الجيش الوطني لكمبوتشيا الديمقراطي في اطوعن وباليين، تفيد التقارير بأن القيادة العليا للجيش الوطني وجهت وحداتها الميدانية في جميع أنحاء البلد بالاستعداد لمرحلة جديدة من الحرب ضد الحكومة. وتفيid التقارير بأن الجيش الوطني لكمبوتشيا الديمقراطي قام بإعادة تعبئة قواته، وتجنيد مقاتلين جدد، وزيادة حجم وحداته القديمة، واستئناف أنشطته العسكرية والسياسية التقليدية. وتضمنت تلك الأنشطة بصفة رئيسية زعزعة الإدارة السياسية والأمنية للحكومة على مستوى القرى والمجتمعات المحلية عن طريق الهجمات العسكرية والاستعاضة عن تلك الإدارة بسلطة سياسية تقع تحت سيطرته - و عملا باستراتيجيته الرامية إلى عزل المحافظات الغربية، سعى الجيش الوطني لكمبوتشيا الديمقراطي إلى قطع خطوط الاتصال والتثوبيش عليها. وقد أسفر ذلك عن نسف جسور عديدة على طول الطريقين الرئيسيين ٥ و ٦، وزرع الألغام، وشن هجمات على القواقل البرية والقطارات المدنية. كذلك قام الجيش الوطني لكمبوتشيا الديمقراطي بتصعيد حملته العنصرية (الرامية فعليا إلى "التطهير الإثني") ضد المدنيين الفييتناميين.

ألف - حالات الاختفاء القسري

٣٣ - في ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، قامت عناصر من الجيش الوطني لكمبوتشيا الديمقراطي باختطاف ١٧ جندية على الأقل من الفرقة ١ التابعة للقوات المسلحة الوطنية لتحرير شعب الخمير، المتمرزين في سوكسان في محافظة بورسات الغربية، بينما كانوا يقومون بإخلاء قاعدتهم السابقة لانضمام من جديد للقوات الحكومية. وفي نيسان/ابريل ١٩٩٤، عندما استعادت القاعدة، قام الجيش الوطني لكمبوتشيا الديمقراطي بإلقاء القبض على فريق يتكون من ١٩ شرطيا أرسلوا إلى باليين من باتمبانغ. ولم يظهر أي من هذين الفريقين من الأشخاص مرة أخرى منذ اختفائهم. ويخشى أن يكونوا قد أعدموا.

باء - اختطاف الأجانب

٣٤ - يبدو أن اختطاف المواطنين الأجانب، ولا سيما المواطنين الغربيين، أصبح سمة جديدة لأنشطة الجيش الوطني لكمبوتشيا الديمقراطي. وليس من الواضح بعد أن كانت عمليات الاختطاف هذه تعكس سياسة مدبرة مركزيا أم أنها وليدة مبادرات محلية. كما أنه ليس واضحًا إن كانت هذه السياسة، في حالة وجودها تتضمن طلب الفدية وأو إعدام المختطفين. وحتى الآن، لم يكن أي من الضحايا هدفا سياسيا بمعنى الكلمة.

٢٥ - خلال الفترة الانتقالية، اختطفت وحدات من الجيش الوطني لكمبودشيا الديمقراطية عدداً من موظفي الأمم المتحدة الذين توغلوا، دون إذن، في مناطق خارج سيطرة الأمم المتحدة. وأطلق سراحهم جميعاً فيما بعد سالمين. وقد بينت الأدلة المتوافرة آنذاك أنه لا توجد سياسة تقضي بإعدام الموظفين المختطفين التابعين لسلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا. وهناك أربع مجموعات من الأجانب معلوم أنها اختطفت في كمبوديا منذ مطلع عام ١٩٩٤. ويمكن بشكل قاطع نسب عمليتين فقط من عمليات الاختطاف هذه إلى الجيش الوطني لكمبودشيا الديمقراطية. وهاتان العمليتان هما اختطاف عاملة إغاثة تابعة للمنظمة الدولية لتوفير الغذاء للجياع في نيسان/أبريل ١٩٩٤، واختطاف ثلاثة سياح، من مواطني استراليا والمملكة المتحدة وفرنسا، عقب شن هجوم على قطار في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٤. أما عاملة الإغاثة، وهي من رعايا الولايات المتحدة الأمريكية، فإنها بعد أن احتجزت لمدة ٤٠ يوماً أطلق سراحها لقاء كمية كبيرة من المعونات. وفي الحالة الثانية، اختطف السياح الثلاثة في سياق كمين نصب لقطار مدني وأسفر عن مصرع ١٦ راكباً. ووُقعت عمليتاً الاختطاف كلتاهما في مقاطعة كامبود، ونفذتها فيما يبدو عناصر من الفرقة ٤٠٥ التابعة للجيش الوطني لكمبودشيا الديمقراطية. وفي كلتا الحالتين طلب الخاطفون فدية لقاء اطلاق سراح الرهائن. وفي الحالة الثالثة، اختطف مواطنان استراليان ومواطن من المملكة المتحدة في شمال سيهانوكفيل يوم ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٤. ولا تزال هناك شكوك حقيقة بشأن هوية المسؤولين عن عملية الاختطاف، وإن كان موظفو وزارة الداخلية المسؤولون عن التحقيق قد اتهموا اللواء رقم ٢٧ التابع للجيش الوطني لكمبودشيا الديمقراطية، الذي يعمل في تلك المنطقة. غير أنه لم تقدم أدلة قاطعة تؤيد هذا الادعاء. ولم يتم إثبات أن الجيش الوطني لكمبودشيا الديمقراطية مسؤول عن اختطافهم واحتجازهم. ولم يشاهد الضحايا الثلاث منذ اختطافهم. وفي الحالة الرابعة، أبلغ عن اختفاء زوجين بلجيكيين في ٢١ أيار/مايو ١٩٩٤ قرب الحدود التايلندية مقابل مقاطعة بريه فيهير. ولا يعرف شيء عن مصيرهما منذ اختطافهما.

٣٦ - وهذا النشاط الجديد، إذا تأكد وجوده وتبيّن أنه يعكس تعليمات مركزية، سيمثل خطوة خطيرة أخرى في حملة الجيش الوطني لكمبودشيا الديمقراطية ضد الدعم الأجنبي المقدم لكمبوديا. ومن المرجح أن يثنى هذا النشاط عن تقديم المساعدة الأجنبية للحكومة والسياحة والمستثمرين. كما أنه يعوق العمل الإنمائي البالغ الأهمية المسلط به في الأرياف. وهو يبيّن ويؤكد أيضاً ما يبدو أنه تطور تدريجي لأنشطة العديد من الوحدات الميدانية التابعة للجيش الوطني لكمبودشيا الديمقراطية نحو اللصوصية. وهناك أدلة متزايدة على أن هجمات الجيش الوطني لكمبودشيا الديمقراطية على القرى والعشائر، أو على القطارات، يصحبها في كثير من الأحيان، إن لم يكن باستظام، نهب لممتلكات القرويين أو الركاب.

جيم - استمرار ارتكاب الجرائم والتجاوزات والاعتداءات

٣٧ - منذ رحيل سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا وتشكيل الحكومة الائتلافية الجديدة، وقعت حوادث عديدة شملت على وجه التأكيد ارتكاب جرائم وانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان توجد أدلة إيجابية على أن الوحدات الميدانية التابعة للجيش الوطني لكمبودشيا الديمقراطية متورطة فيها. ويشمل ذلك الزعم

بأنه قد تم إعدام جنود أثناء القتال والمذبحة التي راح ضحيتها مدنيون فييتนามيون. وتوجد أدلة أيضا على تورط الوحدات التابعة للجيش الوطني لكمبودشيا الديمقراطية في اغتصاب الفروقيات، وبث الألغام المضادة للأفراد، واستخدام تلك الوحدات للمجتمعات القروية كدروع بشرية لحماية نفسها من القصف المعادي. واستؤنف منذ بداية السنة التجنيد الإجباري لقتل الأرض والذخيرة. وفي حالة واحدة على الأقل، أدعى أن عدة مقاتلين من الجيش الوطني لكمبودشيا الديمقراطية أعدمهم قادتهم لأسباب لا تزال غامضة.

دال - "التطهير الإثني"

٣٨ - لا تزال الحملة العنصرية التي يشنها الجيش الوطني لكمبودشيا الديمقراطية ضد المدنيين الفييتนามيين في كمبوديا مستمرة بلا هوادة. ويبدو أنها صعدت منذ بداية عام ١٩٩٤. ويجب أن تكون تلك الحملة موضعاً لاهتمام المجتمع الدولي واستنكاره. وتواصل إذاعة حزب كمبودشيا الديمقراطي بث برامج يومية تتحدث عن استمرار "الاستعمار" المزعوم لكمبوديا من جانب المستوطنين الفييتนามيين. وتتهم الإذاعة "الشيوعيين الفييتนามيين" و "عملائهم الفييتนามيين" في بنوم بأنه بإرسال مئات الآلاف من المستوطنين الجدد إلى كمبوديا لضم كمبوديا و "تدمير الأمة الخميرية والقضاء على العرق الخميري". وتزعم الإذاعة أن "٤ ملايين" فييتナمي استوطنو في كمبوديا حتى الآن وأن "الاستعمار" مستمر. وتثبت الإذاعة نداءات مثيرة تحرض المستمعين على الثورة ضد الفييتนามيين.

٣٩ - وأبلغ عن وقوع ما يزيد على ست هجمات على مجتمعات فييتนามية في الأشهر الأخيرة، أسررت عن مصرع ما لا يقل عن ٢٤ قروياً وجراح كثيرين غيرهم. وفي معظم الحالات، كانت وحدات الجيش الوطني لكمبودشيا الديمقراطية مسؤولة بصفة مباشرة عن هذه الهجمات. وفي أكبر هجوم من هذه الهجمات، التي وقعت في ٩ نيسان/أبريل في قرية بيم سو، بدائرة سا - آنغ بمقاطعة كاندان، قتل عدداً أثناء الليل ١٢ قروياً، منهم ٩ أطفال، وجراح ٢٥ آخرين، كثیر منهم من الأطفال. وعلى الرغم من أنه لا يمكن اتهام الجيش الوطني لكمبودشيا الديمقراطية بالاشتراك مباشرة في هذه المجازرة، فإن الأدلة المتاحة تشير إلى احتمال أن مرتکبي الهجومنفذوه بالنيابة عن ذلك الجيش. وقد اعتقل سبعة أشخاص اشتبه فيهم عقب التحقيقات ثم أطلق عليهم بحجة "نقص الأدلة".

٤٠ - وتشمل حالات القتل العنصري الأخرى التي توجد أدلة على أن الجيش الوطني لكمبودشيا الديمقراطية اشتراك فيها الإبلاغ عن قتل قرويين اثنين في ١٥ أيار/مايو ١٩٩٤؛ وادعاء اختطاف ٤ قرويين في ٢١ أيار/مايو؛ والإبلاغ عن قتل أسرة من ٥ أفراد، منهم ٣ أطفال، في ٣ تموز/ يوليه. وقد نفذت جميع جرائم القتل هذه في مقاطعة كومبونغ شناغ. وقد شهدت هذه المقاطعة، التي تعيش فيها طائفة كبيرة من صيادي السمك الفييتนามيين، أعمال عنف متكررة ضد الفييتนามيين في العامين الماضيين. وأبلغ عن وقوع حالات اختطاف واحتفاء وقتل أخرى لمدنيين فييتนามيين في كراشيه ومقاطعة كومبونغ شام.

ولم تتحقق السلطات الكمبودية جديا في أي جريمة من جرائم القتل هذه، باستثناء حالات بيم سو. ولم يقدم مرتكبو هذه الجرائم للمحاكمة. ومن المسلم به أن صعوبات غير هينة تكتنف ذلك.

**هاء - مراكز الاحتجاز في المناطق التي يسيطر عليها
الجيش الوطني لكمبوديا الديمقراطية**

٤١ - يواصل الجيش الوطني لكمبوديا الديمقراطية إدارة مراكز الاحتجاز في المناطق الخاضعة لسيطرته. ويقع أحد هذه المراكز في بنوم ساسادا، في القطاع ٣٢ التابع لهذا الجيش، وهي منطقة يسيطر عليها المغافرون متاخمة للحدود التاييلندية في مقاطعة باتامبانغ الغربية. وفي أوائل تموز/يوليه، قدر عدد الأشخاص المدعى أنهم محتجزون هناك بثلاثين شخصا. وحتى حزيران/يونيه ١٩٩٤، أفاد أن المحتجزين هناك يشملون ثلاثة جنود تابعين للقوات المسلحة الملكية الكمبودية أسرروا في أثناء القتال، وعددًا من المتهمين بخرق النظام من جنود الجيش الوطني لكمبوديا الديمقراطية والمدنيين، وبينهم أيضًا قرويون من المناطق التي تسيطر عليها الحكومة اعتقلوا في الغابات وهم يحتطبون. وقد اتهم هؤلاء القرويون فيما يبدو بأنهم يحتطبون بصورة غير مشروعة في المناطق الحرجية الخاضعة للجيش الوطني لكمبوديا الديمقراطية، أو بأنهم جنود أو عمال حكوميون متذمرون. ويتوقف مصير المحتجزين على جسامته الجرم المزعوم، فإذاً أن يتركوا مطلق السراح في مرفق الاحتجاز ويكلفو بأعمال إنتاجية خارج المرفق، مثل زراعة الخضر، أو الاحتطاب، أو إخلاء أراض حرجية جديدة لزراعتها، وإما أن يكبلوا بالأغلال من قدم واحدة ويوافقون في صنوف لفترات طويلة. وأفاد أن المرفق محاط بسياج من الأسلاك الشائكة وعليه أربعة أبراج مؤقتة مقامة على أعمدة خشبية. ويفترش المحتجزون الأرض الجرداء وينامون دون حشيات أو بطانيات أو ناموسيات. ويقال إنهم مصابون جميـعاً بالملاريا وبأمراض جلدية ناتجة عن نقص النظافة وتردي الأوضاع الصحية. ويقال إن أصحاب التهم الخطيرة يكبلون بالأغلال من قدم واحدة ليلاً ونهاراً ولا يسمح لهم بالاستحمام إلا مرة واحدة في الشهر. وأفاد أحد الشهود أن جندياً حكمياً أُسر في أثناء القتال ضربه أحد مسؤولي السجن ضرباً مبرحاً وهو يستجوـبه. وتمثل هذه الأفعال، إن صح وقوعها، بعضـاً من أسوأ انتهاكات حقوق الإنسان التي ترتكب حالياً في كمبوديا. وقد صدت المحاولات التي قام بها الممثل الخاص سابقاً لإقامة اتصال مع ممثـلي حـزـبـ كـمـبـودـيـاـ الـدـيمـقـراـطـيـةـ فيـ بنـوـمـ بـنـهـ.

٤٢ - وقام الدليل أيضـاً على تورط وحدات من الجيش الوطني لكمبوديا الديمقراطية في عدة حالات اغتصاب موثقة. وفي إحدى هذه الحالـاتـ، أـدـعـيـ أنـ عـدـةـ قـرـوـيـاتـ تـعـرـضـنـ فـيـ بـداـيـةـ عـامـ ١٩٩٤ـ لـاغـتصـابـ متـكـرـرـ اـرـتكـبـهـ جـنـوـدـ تـابـعـونـ لـجـيـشـ الـوطـنـيـ لـكـمـبـودـيـاـ الـدـيمـقـراـطـيـةـ فـيـ مـقـاطـعـةـ بـاتـتـايـ مـيـانـشـيـهـ الشـرقـيـةـ.ـ وأـفـيدـ أـنـ مـسـؤـولـاـ مـحـلـيـاـ فـيـ جـيـشـ الـوطـنـيـ لـكـمـبـودـيـاـ الـدـيمـقـراـطـيـةـ اـعـتـرـفـ بـالـاتـهـامـ وـبـرـهـ بـأنـ النـسـاءـ اـغـتصـبـنـ ثـأـرـاـ لـقـيـامـ جـنـوـدـ تـابـعـونـ لـقـوـاتـ الـمـسـلـحـةـ الـمـلـكـيـةـ الـكـمـبـودـيـةـ بـاـغـتصـابـ عـدـةـ قـرـوـيـاتـ تـابـعـاتـ لـجـيـشـ الـوطـنـيـ لـكـمـبـودـيـاـ الـدـيمـقـراـطـيـةـ فـيـ الـمـنـطـقـةـ نـفـسـهـاـ خـلـالـ الـعـمـلـيـاتـ الـعـسـكـرـيـةـ الـتـيـ شـنـتـ ضـدـ قـرـىـ الـجـيـشـ الـوطـنـيـ لـكـمـبـودـيـاـ الـدـيمـقـراـطـيـةـ فـيـ آـبـ/ـأـغـسـطـسـ ١٩٩٣ـ.ـ وـفـيـ حـالـةـ مـوـثـقـةـ أـخـرىـ وـقـعـتـ فـيـ دـائـرـةـ أـيـكـ بـنـوـمـ بـمـقـاطـعـةـ بـاتـامـبـانـغـ فـيـ أـيـارـ/ـمـاـيـوـ ١٩٩٤ـ،ـ اـخـتـطـفـتـ مـجـمـوعـةـ مـنـ الـجـنـوـدـ تـابـعـيـنـ لـجـيـشـ الـوطـنـيـ لـكـمـبـودـيـاـ

الديمقراطية فتاة قروية واغتصبها أحد هم. وقد احتجزت الفتاة عدة أيام في معسكرهم قبل أن يسمح لها بالعودة إلى بيتها.

٤٣ - وفي دائرة راتاناك موندول بمقاطعة باتامبانغ، التي شهدت معظم القتال الذي وقع منذ بداية السنة، اتهمت القوات المنسحبة التابعة للجيش الوطني لكمبودشيا الديمقراطية ببث ألغام مضادة للأفراد ومضادة للدبابات، لتفخيمية انسحابها فيما يبدو ومنع القوات الحكومية من ملاحقتها. وأفيد أن وحدات من الجيش الوطني لكمبودشيا الديمقراطية عمدت مرتين على الأقل إلى استعمال مجتمعات قروية كاملة كدروع بشرية في مقاطعة باتامبانغ ومقاطعة بانتاي ميانشيه الجنوبية، حيث وضعت هذه الوحدات أسلحة مدفوعة إلى جوار الفري لقصف الواقع الحكومي.

٤٤ - وهناك أيضا دلائل تشير إلى أن ٢٥ ٠٠٠ مدني خاضعين لسيطرة الجيش الوطني لكمبودشيا الديمقراطية في بايلين كانوا قد عبروا الحدود إلى تايلاند إثر الهجوم الحكومي، أغراهم زعماؤهم بالعودة إلى المناطق التي يسيطر عليها الجيش الوطني لكمبودشيا الديمقراطية. وأفيد أن مسؤولين في الجيش الوطني لكمبودشيا الديمقراطية أبلغوهم بأن منظمات المعونة الدولية ستساعدهم على العودة إلى ديارهم في كمبوديا. وبدلاً من ذلك، أخذوا بالشاحنات عبر الحدود إلى معقل للجيش الوطني لكمبودشيا الديمقراطية يقع إلى الشمال من بايلين. وقال شهود كانوا ضمن المنقولين إن عدداً كبيراً من الأطفال والمستنين لقوا حتفهم من جراء الإصابة بداء الزحار والاجتفاف في أثناء عملية النقل غير المنظمة، بسبب نقص المياه والأرز والأدوية. وفي غضون أيام، أخذ مسؤولو الجيش الوطني لكمبودشيا الديمقراطية من كل أسرة فرداً ذكراً لتسخيره في العتالة استعداداً لاسترجاع بايلين. وقد أرسل هؤلاء إلى الخطوط الأمامية كمجندين.

٤٥ - والوصف الآتي الذكر لانتهاكات حقوق الإنسان والأعمال الوحشية وغير القانونية المبلغ عنها لن تدحض العارفين بسجل الجيش الوطني لكمبودشيا الديمقراطية وحزب كمبودشيا الديمقراطية. ففي عامي ١٩٧٥ و ١٩٧٦، ارتكبت هاتان الجهتان جريمة من أبغض جرائم إبادة الأجاناس في تاريخ البشرية. ولم يقدم المسؤولون إلى العدالة لمحاكمتهم على جرائمهم ضد البشرية. وقد تناهت إلى الممثل الخاص، في أثناء زيارة لكمبوديا، نداءات عديدة من كمبوديين تدعوه إلى إنشاء محكمة جنائية دولية لمحاكمة قادة الجيش الوطني لكمبودشيا الديمقراطية وحزب كمبودشيا الديمقراطية على ما ارتكبوه من جرائم.

سابعاً - التوصيات المتعلقة بحقوق الإنسان

٤٦ - دأب الممثل الخاص، خلال الفترة المنقضية منذ تقريره الأول، على تقديم توصيات بشأن مسائل حقوق الإنسان إلى حكومة كمبوديا. وشملت هذه التوصيات، في بعض الحالات، رسائل تقدير لإجراءات متخذة (لا تتطلب اتخاذ إجراءات أخرى) وشملت، في حالات أخرى، توصيات للقيام بمتابعة محددة. وللأسف، فقد ثارت صعوبات داخل إدارة حكومة كمبوديا عند النظر في هذه التوصيات. ويعتقد أنه تم تجاوز هذه الصعوبات، بعد إجراء مزيد من المناقشات مع الوزراء والمسؤولين. ويبين المرفق الثالث بهذا ..

التقرير التوصيات المقدمة بين نيسان/أبريل و تموز/يوليه ١٩٩٤ مشفوعة بموجز عن الإجراءات المتتخذة.
وسيبقي الممثل الخاص هذه التوصيات قيد الاستعراض، حسب الاقتضاء.

ثامنا - الإجراءات المتتخذة بشأن التقرير الأول

٤٧ - فيما يلي استعراض للتوصيات التي قدمها الممثل الخاص في تقريره السابق إلى لجنة حقوق الإنسان^(٥)، والإجراءات المتتخذة بشأنها.

الفقرات ١٣ - ١٦: الحق في الصحة

٤٨ - لم يحدث أي تغير ملموس. وقد أنشئت لجنة وطنية معنية بمتلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، وهي على وشك القيام بدراسة استقصائية وطنية لتحديد مدى انتشار المرض. ولا تزال الهياكل الأساسية والخدمات الصحية ضعيفة.

الفقرتان ١٧ و ١٨: الحقوق الثقافية

٤٩ - لم يحدث أي تغير ملموس. ولا يزال الاتجار غير المشروع بالتحف الخميرية قائما، وكثيرا ما يقع ذلك في حماية مجموعات مسلحة مشروعة وغير مشروعة.

الفقرات ١٩ - ٢٥: التعليم، بما في ذلك التعليم في مجال القانون

٥٠ - لم يحدث أي تغير ملموس. ولم تنفذ حتى الآن التوصيات المتعلقة بمكتب كمبوديا التابع لمركز حقوق الإنسان، بسبب عدم توافر الصندوق الاستئماني. وقامت الحكومة بمحاولات، تستحق الثناء، لمعالجة الفساد الذي يشوب إجراء الامتحانات في المدارس.

الفقرات ٢٦ - ٣٢: الاستقلال القضائي وسيادة القانون

٥١ - لم يحدث أي تغير ملموس، وإن كان العديد من الموظفين القضائيين يواصلون تأكيد استقلالهم ويقاومون أي تدخل. ولم تعتمد مدونة للممارسة القضائية تكفل استقلال القضاء، ولا تزال الاتصالات تجري بين القضاة ووزارة العدل. ولم تزد مرتبات القضاة. ولا يزود القضاة بنسخ من القوانين فور اعتمادها. ولم يعتمد قانون المجلس القضائي الأعلى الذي يكفل استقلال القضاء وموظفي المحاكم. ولم تنفذ التوصيات المتعلقة بمكتب كمبوديا التابع لمركز حقوق الإنسان تنفيذا كاملا، بسبب عدم توافر الصندوق الاستئماني. وقد واجه استقلال القضاء، بصفة عامة، تحديات متزايدة، ولا سيما من السلطات العسكرية والسياسية، منذ التقرير الأخير، وتضاعفت التحديات التي تحول دون إقرار سيادة القانون إلى أمثال ما كانت عليها. وأفضى ذلك إلى ظهور عناصر خارجة على القانون وانتشار العنف التعسفي وإنكار حقوق الإنسان الأساسية المعينة أدناه (انظر الفقرات ٧٧ - ٨٢ أدناه).

الفقرتان ٣٣ و ٣٤: المحاكمة العادلة العلنية

٥٢ - لم يحدث أي تغيير ملموس. ولا تزال تحدث انتهاكات للقوانين الكمبودية المتصلة بالاعتقال والاحتجاز والمحاكمة. ولا تزال تقع حالات احتجاز بلا محاكمة تتجاوز مدتها ٤ أشهر، على نحو يتنافى مع القانون. وتشارك عدة منظمات غير حكومية مشاركة جدية في تقديم بيانات حالة بنيابة عن الأشخاص المتهمين، ولكنها أعيقت عن أداء مهامها بسبب استمرار استحالة زيارة المتهمين، وعدم إتاحة وقت كاف للاستعداد للمحاكمات، وإعراض المحاكم عن السماح بتمثيل المتهمين في جميع الدعاوى، ولا سيما الدعاوى المدنية، ويقال إن ذلك بناء على تعليمات من وزارة العدل. عموماً، لا يزال تنفيذ الأحكام القانونية غير مكتمل.

الفقرات ٣٥ - ٣٩: القوانين الجديدة: الممارسات الضرورية

٥٣ - حدثت بعض التغيرات في هذا الميدان. ولم ينشأ مجلس دستوري ولا مجلس قضائي أعلى، ولا يزال يتعين تهيئه سبل الانتصاف القضائية. ولم يعتمد قانون بشأن الأراضي، ولا تزال تحدث حالات طرد قائمة على التعسف والإكراه. ولم توضح قواعد المحاكم، مما يعني أن المحاكم لا تزال تتصرف بناء على تعليمات وزارة العدل. ولم يوضح الوضع القانوني للمنظمات غير الحكومية، بما في ذلك امتيازاتها وواجباتها. ومن ناحية أخرى، صيغ قانون للهجرة تنظر فيه حالياً الجمعية الوطنية، ومن المتوقع أن يعرض مشروع قانون الصحافة لاعتماده قريباً. ولا تزال صياغة القوانين تتم وفق إجراء سري، وإن كانت الحكومة الملكية قد أذنت للمنظمات غير الحكومية بإبداء آرائها في مشاريع القوانين.

الفقرات ٤٠ - ٤٢: الشرطة والعسكريون

٥٤ - نفذ مركز حقوق الإنسان بعض البرامج التدريبية للشرطة. وسيجري تكثيف الأنشطة التدريبية متى توافرت الأموال للبرامج. ولا يوجد قانون ينظم استعمال الأسلحة النارية، كما لا تزال الأسلحة الخطرة متاحة و تستعمل بسهولة.

الفقرات ٤٣ - ٥١: السجون والاحتجاز في أماكن حبس أخرى

٥٥ - حدثت في هذا الميدان عدة تغيرات إيجابية، وإن كانت الحالة العامة لا تزال بعيدة عن تحقيق المراد (انظر الفقرات ٨٨ - ٩٢ أدناه). وببدأ أعضاء النيابة العامة في زيارة السجون، وإن كانوا لا يقومون بذلك بصفة منتظمة ولا ينظرون في الشكاوى الفردية. وفيما يبدو، لا تستعمل في السجون الرسمية الزنزانات المظلمة أو الأغلال. وفي بعض الأماكن، هدمت الزنزانات المظلمة. وقد واجه المحامون، والمنظمات غير الحكومية، وكذا مركز حقوق الإنسان، في بعض الحالات صعوبات في دخول السجون. ومؤخراً، واجه الممثل الخاص بنفسه بعض الصعوبات الأولية حين أراد زيارة سجين في سجن "بي جي" في بنوم بنه. ولا تزال توجد سجون غير مأدون بها أو سرية، وإن كانت الحكومة قد قامت مؤخراً بمحاولات لمعالجة هذه المسألة. وبفضل مبادرة لجنة حقوق الإنسان وتلقي الشكاوى التابعة للجمعية الوطنية، وافقت الحكومة على فصل المحتجزين، لإبعاد الأحداث عن البالغين والرجال عن النساء والمتهمين عن المدانين. وزيد البطل اليومي للسجناء إلى ١٠٠٠ ريل يومياً لكل سجين، وهو مبلغ لا يزال غير كاف. ولا ..

يزال حصول السجناء على الخدمات الطبية ووصولهم الى المرافق الطبية صعباً. وأغلب السجناء يجهلون حقوقهم وكيفية معالجة قضياتهم. وقد نظم مركز حقوق الإنسان برنامج تدريب وتقديماً للسجون على نطاق البلد، بالتعاون التام مع وزارة الداخلية.

الفقرات ٥٢ - ٥٥: قانون الصحافة وحرية التعبير

٥٦ - حدثت تطورات إيجابية فيما يخص مشروع قانون الصحافة. وقد أعدت هذا المشروع وزارة الإعلام واستعرضه مركز حقوق الإنسان في مراحل مختلفة. ويبدو أن المشروع، بصفته الحالية، يتفق أخيراً كل الاتفاق مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان. ولم تعتمد الجمعية الوطنية هذا المشروع بعد. ونظم مركز حقوق الإنسان حلقة دراسية بشأن مشروع القانون وحرية التعبير وفقاً للتوصيات. إلا أن وسائل الإعلام في كمبوديا تواجه كثيراً من التهديدات وأشكال الترهيب. ولذلك، فإنه بينما يتفق مشروع القانون نفسه مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان تراجع في الفترة الأخيرة ما تتمتع به وسائل الإعلام من حرية فعلية إلى دون المعايير الدنيا. كما تبين أن وسائل الإعلام تفتقر بدرجات متفاوتة إلى الكفاءة المهنية في مسائل الدقة والذوق (انظر الفقرات ٩٣ - ٩٨ أدناه).

الفقرات ٥٦ - ٦٦: الجماعات الضعيفة

٥٧ - فيما يتعلق بالمرأة، تستعرض أمانة شؤون المرأة حالياً مشروع مدونة المرأة. ويساعد مركز حقوق الإنسان الأمانة على صياغة المدونة واستعراضها لضمان تطابقها مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان (انظر الفقرة ١٦٨ أدناه). وأصدرت الحكومة مرسوماً بشأن إنشاء لجنة وطنية للطفل ومركز للجانحين الأحداث. وتنتظر الجمعية الوطنية حالياً في قانون للهجرة، ويقال إنه يجري إعداد قانون للجنسية. ولكن مشروع قانون الهجرة لا ينص على الضمانات الدنيا التي أوصى بها التقرير الأول للممثل الخاص ومركز حقوق الإنسان. ولا يفي المشروع، بصفته الحالية، بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان (انظر الفقرة ٩٩ أدناه). ولم تقم لجنة حقوق الإنسان وتلقي الشكاوى التابعة للجمعية الوطنية بصياغة أي تشريع يحظر التمييز ضد الأشخاص على أساس الأصل العرقي أو الإثنى على وجه التحديد. كذلك لم تعدل الأحكام الواردة في الفصل ٣ من الدستور نفسه التي تميز ضد الأشخاص الذين ليسوا من الرعایا الخمير.

الفقرات ٧٤-٧٧: لجنة حقوق الإنسان وتلقي الشكاوى التابعة للجمعية الوطنية

٥٨ - أدت اللجنة عملاً ممتازاً، رغم ما واجهته من عقبات كثيرة. فقد بادرت إلى تقديم اقتراحات إلى الحكومة لإدخال إصلاحات في مجالات السجون، وحقوق الطفل، والمنظمات غير الحكومية. وكان أعضاء اللجنة، ولا سيما رئيسها، في طليعة من شجع على النقاش الديمقراطي في الجمعية الوطنية في أثناء المناقشات التي تناولت مشاريع القوانين. كما تدخلت اللجنة في العديد من الشكاوى المتعلقة بحقوق الإنسان، ولكن الحكومة لم تنفذ في حالات عديدة توصيات اللجنة بكفاءة وسرعة. ولا تزال اللجنة تواجه مشكلات عديدة، بما في ذلك نقص الموظفين والمعدات والموارد والدعم السياسي. كما مُنعت اللجنة بسبب إجراءات الجمعية الوطنية من استعراض مشاريع قوانين أساسية؛ ونظرًا إلى استعراض هذه الإجراءات حالياً، يؤمل أن تستطيع اللجنة أداء دور أنشط في استعراض مشاريع القوانين. وتعتمد اللجنة نشر رسالة إخبارية، رهنا

بتوافر التمويل. وبناءً على اقتراح من مكتب كمبوديا بمراكز حقوق الإنسان، أقامت اللجنة اتصالات مع الهيئات البرلمانية المعنية بحقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم. وتبعد إمكانية إنشاء وكالة مستقلة لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها ضعيفة في الوقت الحاضر؛ ومن المتوقع أن تؤدي اللجنة دوراً أنشط وأكثر استقلالاً. ويخطط مركز حقوق الإنسان لعقد خلال الجزء الأخير من عام ١٩٩٤ وبالتعاون مع معهد راوفول والبرغ والاتحاد البرلماني الدولي، حلقة عمل بشأن عمل الهيئة البرلمانية المعنية بحقوق الإنسان.

الفقرات ٧٩-٧٥: الأمن

٥٩ - ترددت الحالة الأمنية تردياً بالغاً (انظر الفقرات ٢٩-١٤ أعلاه). وانحدرت مبادرة السلم بين الحكومة وحزب كمبودشيا الديمقراطي إلى هاوية الفشل عندما سنت الجمعية الوطنية القانون الذي يحظر جماعة "كمبوتشيا الديمقراطية". وليس هناك حتى الآن ما يدل على عدول الحكومات والقوات المسلحة في بعض البلدان عن توفير دعمها الصريح أو الضمني، بما فيه الأنشطة والأعمال التجارية للجهات التي لم توافق على المبادرات السلمية أو رفضتها. ونتيجة لذلك، لا تزال الحرب الفاقرة تشيع الخراب في الأرياف وتسبب المعاناة. وأدى تجدد القتال إلى دوامة لا تنتهي من زرع الألغام، ولا سيما في المناطق التي أزيلت منها الألغام مؤخراً. ولا يزال طرفا النزاع يعتمدان إلى الاستعمال العشوائي للألغام الأرضية، ولا سيما الألغام المضادة للأفراد، وتترتب على ذلك عواقب وخيمة بالنسبة إلى ما للأفراد من حقوق الإنسان وإلىبقاء المجتمع. ولم تحظر الحكومة استيراد الألغام أو استعمالها. وأدت المحاولة الانقلابية المحبطة في ٢ تموز/يوليه ١٩٩٤ إلى زيادة تردي الحالة الأمنية. وهناك خوف بالغ من اندلاع الاختطارات. ويستعمل بعض الأشخاص والجماعات الذين يعارضون تحول البلد إلى الديمقراطي مناخ عدم الاستقرار السائد لقمع الحريات الأساسية.

الفقرات ٨٢-٨٠: سلوك موظفي حفظ السلم وموظفي الأمم المتحدة الآخرين

٦٠ - بعد أن قدم الممثل الخاص تقريره إلى لجنة حقوق الإنسان^(١)، كتب إلى الأمين العام وجه انتباهه إلى ضرورة وضع مدونة سلوك لموظفي حفظ السلم التابعين للأمم المتحدة ووضع آلية لإنفاذها. وأبلغ الأمين العام الممثل الخاص، فيما بعد، أن الأمم المتحدة تضع مبادئ توجيهية لسلوك موظفي حفظ السلم التابعين للأمم المتحدة ومدونة سلوك للجنود والمراقبين العسكريين.

الفقرات ٨٩-٨٣: الالتزامات الدولية

٦١ - أنشئت وفقاً للتوصيات لجنة مشتركة بين الوزارات معنية بالتزامات الإبلاغ. ولا يزال مركز حقوق الإنسان يساعد هذه اللجنة على أداء واجباتها (انظر الفقرة ٣٢ من الوثيقة A/49/635/Add.1).

تاسعا - معلومات مستكملة بشأن قضايا منتقاة لحقوق الإنسان

ألف - التعليم بما في ذلك التثقيف القانوني

٦٢ - لاحظ الممثل الخاص في أثناء مهمته الأخيرة في كمبوديا عدداً من التطورات الإيجابية في ميدان التعليم. وهو يرحب بمبادرة الحكومة باعتماد إجراءات جديدة للتقييم الخارجي الموضوعي لامتحانات التعليم الثانوي تهدف إلى التقليل من الفساد وتحسين معايير التعليم في طور ما قبل الجامعة ومعايير القبول في الجامعات.

٦٣ - ويرحب الممثل الخاص، على وجه الخصوص، بالتأييد القوي الذي أبداه ممثلون عديدون لحكومة كمبوديا لتدريس حقوق الإنسان لأطفال المدارس وللسكان عامة. وقد أيد رئيس الوزراء الأمير نورودوم راتاريده، مرة أخرى، في الاجتماع الذي عقده مع مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان والممثل الخاص، الحاجة للإعلام والتعليم العامين بشأن حقوق الإنسان. وهو يرحب في هذا الخصوص بمبادرة وكالات الأمم المتحدة، ولا سيما منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، التي نظمت دورات تدريبية وساعدت في توفير مواد تعليمية لتدريس حقوق الإنسان في مدارس كمبوديا.

٦٤ - ويلاحظ الممثل الخاص مع التقدير بصفة خاصة، العمل القيم الذي تضطلع به المنظمات غير الحكومية الكمبودية من أجل إدراج حقوق الإنسان في منهاج الدراسة. ومن الجدير بملحوظة خاصة في هذا الشأن تخطيط المعهد الكمبودي لحقوق الإنسان لنشر كتاب حول منهجية تدريس حقوق الإنسان يعمم على معلمي المدارس البالغ عددهم ٧٠ ٠٠٠.

٦٥ - ويرحب الممثل الخاص بالمساهمات المقدمة من فرنسا في التثقيف القانوني، وعلى وجه التحديد في تعليم جهاز القضاء في كمبوديا. وهو يؤيد تماماً جهود الموظفين القضائيين ذوي الخبرة العالية القادمين من فرنسا والذين ساعدوا في انتقاء وتدريب القضاة الكمبوديين. ويتعين بصورة خاصة الإشادة بمساهمتهم في ضبط الأعداد وكفالة الجودة لدى الانتقاء، وذلك من خلال اختبارات استخدمت فيها إجراءات هادفة إلى منع المحاباة والفساد.

٦٦ - ويرحب الممثل الخاص أيضاً بمساهمة الولايات المتحدة الأمريكية ومؤسسة آسيا وغيرها في تدريس القانون في كمبوديا. وهو يلاحظ مع الارتياح تأسيس دورات دروس تختتم بإسناد شهادة في مجال قانون العقود. وقد سره أن اشتراك في أعمال فريق مستشارين دوليين لتوفير الخبرة القانونية لوكالات حكومية مختلفة. وهو يشجع توسيع عضوية هذا الفريق لتشمل محامين وموظفي قانونيين كمبوديين مناسبين. وهو يرحب كذلك بالنظر في خطط لإنشاء مدرسة حقوق ثانية في كمبوديا وتنفي بالمعايير الدولية.

٦٧ - ويرحب الممثل الخاص بالمناقشات الجارية بين مركز الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وكلية الحقوق والاقتصاد في بنوم بنه من أجل عقد سلسلة من الحلقات الدراسية المعنية بحقوق الإنسان وتوفير عدد من المنح لطلبة داخليين من الكلية وتدريس الأساتذة المساعدين. وهو يرحب أيضاً بمبادرة المركز بتقديم محاضرات عن حقوق الإنسان في المدرسة الملكية للإدارة في بنوم بنه.

باء - الحق في العمل

٦٨ - يرحب الممثل الخاص بالمبادرة المشتركة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة العمل الدولية الرامية إلى تعزيز إيجاد العمالة في كمبوديا. وفي باتامبئن ثم في بنوم بنه، وردت إلى الممثل الخاص معلومات من هاتين المنظمتين بخصوص برامجهما. وقد اشتملت هذه البرامج على انتقاء مشاريع العمالة والمجموعات السكانية المستهدفة. وشمل ذلك التركيز على بناء الطرقات والري وأنشطة مماثلة منها توسيع نطاق المشاريع التجارية الصغيرة. وتشمل المجموعات المستهدفة بوجه خاص اللاجئين العائدين، والأشخاص المشردين داخل البلد، والمرأة رئيسة الأسرة، والأفراد العسكريين المسرحين والمعوقين، وغيرهم من الأشخاص المتضررين بالحرب. ويكتسي توفير العمل لهذه المجموعات أهمية أساسية بالنسبة لإعادة بناء المجتمع المدني في كمبوديا.

٦٩ - وقد أُبلغ الممثل الخاص بمشكلتين خاصتين فيما يتصل بالأنشطة أعلاه. المشكلة الأولى هي حالات التجنيد القسري المدعاة لأشخاص كانوا يشاركون في دورات تدريبية في مركز المقاطعة التدريبي التابع لمنظمة العمل الدولية في باتامبئن. وأكد الوزير المسؤول لمفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون الإنسان وللممثل الخاص أن سياسة الحكومة منافية لهذه الممارسة.

جيم - الحق في البيئة وفي التنمية المستدامة

٧٠ - يرى الممثل الخاص أن الحق في التنمية المستدامة القائم على أساس استغلال الإنسان لكامل قدراته الكامنة ضروري لتحسين مدى التعزيز والحماية العامين لحقوق الإنسان في كمبوديا. ولكي يتتسنى إعمال هذا الحق في التنمية، لا بد من كفالة الحق في البيئة. ولا يمكن استبعاد تعزيز وحماية حقوق الإنسان من السياق الاجتماعي والبيئي العام الذي يكتنفهم. ولذلك فإن الممثل منشغل بما يلي حرصاً منه على تعزيز الإعمال الكامل للحق في التنمية:

(أ) عدم وجود خطة وطنية قيد التنفيذ من أجل صون الموارد الطبيعية لكمبوديا؛

(ب) النهب المتواصل وغير القانوني للموارد الطبيعية، بما في ذلك قطع الأخشاب والتعدين اللذين تقوم بهما مجموعات مسلحة مرتبطة بقوات مسلحة شرعية أو غير شرعية أو تحظى بتسامح من تلك القوات؛

(ج) القرار المتتخذ حديثاً بمنع حقوق خالصة للقوات المسلحة على الصادرات من الخشب، وهو ما يؤدي إلى وجود جيش ممول ذاتياً خارج إطار الميزانية الوطنية (انظر التفاصيل في الفقرة ٨٧ أدناه):

(د) الخطر الذي يتهدد البيئة وأنماط عيش السكان بسبب زراعة نبات "الأويا" بكثرة في البحيرات والمجاري المائية في كمبوديا، مما يؤدي إلى تدمير الثروة السمكية.

دال - القوانين والممارسات الجديدة

٧١ - لم يجر حتى الآن سن معظم القوانين الجديدة التي دعا الممثل الخاص إلى وضعها، بما في ذلك القوانين المتصلة بما يلي:

(أ) إنشاء المجلس الدستوري على النحو المنصوص عليه في الدستور؛

(ب) إنشاء المجلس الأعلى للقضاء على المنصوص عليه في الدستور؛

(ج) قانون الصحافة؛

(د) التسوية السلمية للمطالبات المتعلقة بالأراضي؛

(هـ) الابطاط؛

(و) الهجرة، والجنسية، واللاجئون.

٧٢ - وما زال عدم وجود هذه القوانين وغيرها يسهم في العديد من العقبات القائمة أمام سيادة القانون في كمبوديا. ويقر الممثل الخاص بأن الفرصة أتيحت له ولمركز حقوق الإنسان كاملة لكي يقدمما تعليقات إلى حكومة كمبوديا والمجلس الوطني على قوانين معينة، وبوجه خاص مشروع قانون الصحافة ومشروع قانون الهجرة. ويرحب الممثل الخاص بتأكيد أن العروض المقدمة في هذا الشأن وضعت في الاعتبار عند إعادة صياغة هذه القوانين.

٧٣ - يتمثل أحد التدابير التي اتخذتها الجمعية الوطنية في سن القانون الذي يعلن مجموعة "كمبوتاشيا الديمقراطية" كياناً خارجاً عن القانون، وذلك في ٧ تموز/يوليه ١٩٩٤. والغرض من هذا القانون هو إعلان أعضاء "الخمير الحمر" وقواتها المسلحة خارجيين عن القانون. وقد اعتبر هؤلاء "مخالفين لدستور وقوانين مملكة كمبوديا". وينص القانون على أن تصدر ضد هم، في حالة الإدانة، أحكام تتراوح بين ٢٠ و ٣٠ سنة سجناً أو السجن مدى الحياة. كما يمنح القانون عفواً طيلة فترة ٦ أشهر للسماح للأشخاص الواقعين تحت

طائلته بأن "يعودوا إلى العيش تحت سلطة الحكومة الملكية في المملكة (٢٠٠٠)، دون التعرض لعقاب على الجرائم التي ارتكبوها" (المادة ٥). ولا يُستبعد من هذا العفو سوى قادة مجموعة "كمبوتشيا الديمocrاطية" (المادة ٦). وقد تم التفويت لحكومة كمبوديا في كل ممتلكات حزب مجموعة "كمبوتشيا الديمocratie" والمخالفين للقانون.

٧٤ - وفي أثناء نظر الجمعية الوطنية في القانون المقترن، أدخلت تعديلات هامة على المشروع الذي أصبح قانوناً:

(أ) تعيين أدق للأشخاص المعرضين للتبعات القانونية؛

(ب) تحديد أدق للجرائم التي يترتب عليها تطبيق القانون؛

(ج) الإقرار بحق الملك في منح عفو جزئي أو شامل بموجب المادة ٢٧ من الدستور؛

(د) معاقبة الأشخاص الذين يستخدمون القانون لانتهاك حقوق أفراد الشعب أو القيام بالتهديد، أو الاتهام، أو الإيقاف، أو الاعتقال، أو التعذيب، أو انتهاك حرمة البيوت بصورة غير معقولة، أو الذين يقدمون معلومات مضللة أو بيّنة مزورة من خلال استخدام القانون لانتهاك حقوق أفراد الشعب. وتصدر ضد هؤلاء الأشخاص، لدى إدانتهم، أحكام بالسجن لفترة تتراوح بين ٥ و ٦ سنوات. ويحق لضحية أي من هذه المظالم أن يطالبوا بجبر الضرر الناجم عن الانتهاكات المذكورة آنفاً.

وقد رحب الممثل الخاص بالتعديلات التي أدخلتها الجمعية الوطنية. وهي تعديلات توفر ضرورة هامة من الحماية.

هاء - المحاكم واستقلالها

٧٥ - يشيد الممثل الخاص بالتحسينات التي أدخلت على نظام إقامة العدل منذ تاريخ تقريره الأول. وهو يرحب خاصة بإنشاء محكمة الاستئناف في أيار/مايو ١٩٩٤ وفقاً لإحدى التوصيات الواردة في ذلك التقرير، وببدء نفاذ ولايتها القضائية. بيد أن الممثل الخاص يساوره القلق لكون التشغيل الفعلي لمحكمة الاستئناف لم يبدأ بعد في حين أن هناك عدداً كبيراً من القضايا التي لم ينظر فيها بعد. ولم يتم حتى الآن وضع الإجراءات للنظر في القضايا، ويتسبّب التأخير في اعتماد القانون الخاص بالمجلس الأعلى للقضاء في إعادة الدور الذي ينبغي أن تؤديه محكمة الاستئناف بصفتها عنصراً هاماً في الجهاز القضائي للحكومة.

٧٦ - وفي أثناء اجتماعات مطولة معقدة في بتامبنغ وسيهانوكفيل كان انطباع الممثل الخاص جيداً بخصوص القضاة نظراً لتفانيهم في أداء مهامهم، والعبر الثقيل إلى أقصى حد للعمل الذي يقومون به،

وأدائهم لواجباتهم دون تأخير، بما في ذلك تفتيش السجون والحرص على النظر في القضايا المعروضة عليهم فوراً. وتكون نفس الانطباع لدى الممثل الخاص في مقر محكمة بتامبنج بصورة خاصة نظراً للإجراءات المتخذة لتحسين تقديم المعلومات للجمهور، ومراقبة مبني المحكمة بما في ذلك تصميم أماكن الانتظار المخصصة للجمهور وقاعة المحكمة من خلال توفير مراافق محكمة ملائمة للمتهم، والتمييز على النحو المناسب بين الترتيبات المتخذة للنظر في القضايا المدنية والقضايا الجنائية. إن كل هذه التطورات مشجعة. وهي تشكل نموذجاً يقتدى به بالنسبة للمحاكم في أنحاء أخرى من كمبوديا.

٧٧ - بيد أن المشاكل الرئيسية المتعلقة باستقلال القضاء والتي عينت في التقرير الأول للممثل الخاص تظل قائمة في جوهرها. وبصورة خاصة، تلقى الممثل الخاص تقارير أخرى تفيد بحدوث اتصال بين قضاة وزارة العدل بخصوص قضايا معينة والحكم فيها. وقد أعلمه أيضاً بعض القضاة بالمارسة التي تتبعها وزارة العدل والمتمثلة في تعليمات بشأن الإدارة العادلة للمحاكم وتطبيق القوانين، على نحو يتعارض أحياناً مع القوانين ذاتها. وكما ذكر الممثل الخاص بالفعل في تقريره الأول، فهو يشدد على أن هذه الممارسة، فضلاً عن كونها تتنافى مع استقلال القضاء، تحرم الأشخاص المتهمين من المعاملة حسب الأصول وتتعارض بالتالي مع أحكام المادة ١٤ (١) للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية التي تنص، في جملة أمور، على أن "من حق كل فرد ... أن تكون قضيته محل نظر منصف وعلني من قبل محكمة مستقلة حيادية، منشأة بحكم القانون".

٧٨ - ولا تزال مرتبات القضاة غير كافية لتوفير ما يكفي لإعالة ودعم القاضي وأسرته (ذكر أن مبلغ المرتب ٢٠ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة).

٧٩ - ويجب أن تضاف إلى هذه المشاكل ما لوحظ منذ التقرير الأول من تحديات خطيرة لاستقلال القضاء. وتأتي هذه التحديات، في معظمها لا كلها، من المصادر العسكرية. وتقوض هذه التحديات السلطة وتضعف استقلال القضاة. وتتضمن لائحة غير حصرية من الأمثلة عليها ما يلي:

(أ) قيام عناصر عسكرية مدججة بالسلاح بارتكاب هجمات خطيرة على رئيس القضاة والمدعي العام وعرقلة المرافعات أمام المحكمة في سيهانوكفيل في ١٣ أيار/مايو ١٩٩٤، وقيام عناصر عسكرية مسلحة، ذكر أنها من المنطقة العسكرية الرابعة، بالهجوم على سجن باتامبانغ، في ٢٩ آذار/مارس ١٩٩٤، للإفراج عن سجين زوج به في السجن لتهريبه للتحف الأثرية؛

(ب) قيام عناصر عسكرية مسلحة بعرقلة محاكمة مقررة في المحكمة البلدية لبنوم بنه، في ٧ تموز/ يوليه ١٩٩٤؛

(ج) قيام عناصر عسكرية مسلحة بعرقلة محاكمة مقررة في محكمة كاندارال في ١٥ تموز/ يوليه ١٩٩٤؛

(د) قيام عناصر عسكرية بالقتل التعسفي لمدني في ستونغ ترينج وعدم متابعة القضية قضائيا.

٨٠ - وأخطر هذه الحوادث هو المتعلق بتهديد حياة رئيس قضاة محكمة سيهانوكفيل (كومبونغ سوم) في ١٣ أيار/مايو ١٩٩٤. فقد هاجم مبنى المحكمة صحابة أفراد عسكريين مسلحين ضابط عسكري، يدعى سوك تا، أدرين أقاربه بجريمة تتعلق بالعلامات التجارية وحكم عليهم بالسجن لكنهم لم يودعوا بعد فيه. واضطر القاضي والمدعي العام إلى الفرار خوفاً على حياتهما. ورغم اتخاذ بعض الخطوات فيما بعد رداً على ذلك الهجوم، فإنها لم تكن، في نظر الممثل الخاص، متناسبة مع خطورته:

(أ) فال்டيرير القائل بأن سوك تا قد خفضت رتبته وتم نقله تقرير مشكوك فيه:

(ب) ولم يقاض الأفراد العسكريون في محكمة مدنية كما كان مفروضاً، لمسهم بسلامة المحكمة وإدارة العدل المدني؛

(ج) ولا يبدو أن المدعي العسكري قد باشر أي ملاحقات قضائية للجناء أمام أي محكمة عسكرية؛

(د) وظل أقارب الضابط العسكري بمنأى عن أي عقوبة فيما يتعلق بالحكم الصادر في حقهم رغم أن الأمر القضائي لمحكمة سيهانوكفيل لم يكن موضوع استئناف وظل نافذاً.

٨١ - ووجه الممثل الخاص انتباه حكومة كمبوديا، في رسالة عادية، إلى ما تتسم به هذه القضية من جوانب غير مرضية، بينما سعى الممثل الخاص، في سيهانوكفيل، إلى مناقشة القضية مع العسكريين. ورغم تحديد موعد لهذا الغرض، لم يتع للممثل الخاص مقابلة كبار الضابط العسكريين قصد التشاور. وهذه هي المرة الوحيدة التي حدث فيها هذا الأمر في كمبوديا. في حين وجه الممثل الخاص، في سيهانوكفيل أيضاً، انتباه الحاكم الإقليمي ونائبه إلى خطورة القضية. وعرض مساندته ومشورته على رئيس القضاة والمدعي العام.

٨٢ - وتلقى الممثل الخاص تقريراً مستقلاً عن التدخل العسكري الظاهر في العملية القضائية في باتامبانغ. وفي ٢٩ آذار/مارس ١٩٩٤، قامت جماعة من المسلحين، من العسكريين على ما يبدي، والتابعين إلى المنطقة العسكرية الرابعة على ما يظهر، باقتحام سجن باتامبانغ مهددين حياة الحراس والسجناء ومكرهينهم على الإفراج عن سجين يدعى، تيس سوخانتي، من السجن. وكان قد حكم عليه بالسجن في جرائم تتعلق بتهريب تحف أمبراطورية الخمير من كمبوديا إلى تايلند. وأكد هذا الحادث ضباط في سجن باتامبانغ الذين تصرفوا بضبط نفس شديد في أثناء الهجوم. كما أكد ذلك رئيس قضاة باتامبانغ الذي أوضح بأن السجين لا يزال طليقاً. ومن المعتقد لدى مسؤولي سجن باتامبانغ أن الأشخاص المتورطين في الإفراج

القسري عن السجين أفراد عسكريون. وإن التدخل في تنفيذ حكم قانوني صادر عن المحكمة يعد إهانة لسلطة المحكمة.

واو - العسكريون وحقوق الإنسان

٨٣ - أبلغ الممثل الخاص بأن مركز حقوق الإنسان يجري مباحثات مع سلطات المحكمة العسكرية قصد استكشاف إمكانية تنظيم تدريب على حقوق الإنسان لقادة أفراد الجيش، ورحب بهذا التطور الإيجابي.

٨٤ - ولا يزال التورط المزعوم لأفراد الجيش في التعسفات التي تطال حقوق الإنسان، ولا ينحص لها في الغالب، يشكل مسألة تشغله بالممثل الخاص الذي وجه انتبه حكومة كمبوديا إليها. وتشمل قائمة غير حصريّة من الأئمّة عليها ما يلي:

(أ) شن غارة على سجن باتامبانغ في ٢٩ آذار/مارس ١٩٩٤؛

(ب) قيام عسكريين باغتيال السيد أنغ كوي، أحد كبار الموظفين، في إقليم كامبودا في ١٩ نيسان/أبريل ١٩٩٤؛

(ج) الهجوم على القاضي والمدعي العام في محكمة سيهانوكفيل في ١٣ أيار/مايو ١٩٩٤؛

(د) محاولة اغتيال فينگ كيم، نائب حاكم ستونغ ترينغ، في ٥ حزيران/يونيه ١٩٩٤؛

(ه) عملية "السجن السري" في تشهو كماو، المبينة تفاصيلها في الفقرة ٩٢ أدناه.

٨٥ - وتضاف إلى قائمة الحالات أعلاه الشكاوى التي تلقاها الممثل الخاص بشأن ما يلي:

(أ) ابتزاز ضرائب غير قانونية في نقط للمراقبة غير مشروعة على الطرق والطرق الرئيسية التي يشرف عليها العسكريون؛

(ب) ممارسة التجنيد الإجباري؛

(ج) إعفاء أشخاص من التجنيد الإجباري بمجرد دفع "غرامات" غير قانونية إلى العسكريين.

٨٦ - ولئن أكدت الحكومة للممثل الخاص أن أيًا من الأمور السالفة الذكر لا يعاقب عليه القانون أو السياسة الحكومية، فإن من الواضح أنها أمور حدثت فعلًا. ومن الواضح إلى حد بعيد أن الشرطة والجهاز

القضائي يفتقران الى القوة أو الوسائل الفعالة لدعم إعمال القانون ضد هذه التعسفات. وإن سلوكا من هذا القبيل يقوض ثقة شعب كمبوديا في الحكومة ووكالاتها وموظفيها. وي العمل لصالح أعداء الحكومة وضد محاولتها بناء مجتمع مدني.

٨٧ - ومن الأمور التي لها صلة محتملة بتحفيض التعسف في استعمال السلطة داخل الفروع العسكرية للحكومة ما بلغ الى علم الممثل الخاص في بعثته الثالثة الى كمبوديا من أن القوات المسلحة قد منحت تسهيلات يخول لها إصدار تراخيص لقطع الأخشاب في غابات كمبوديا. وقد أدت ترتيبات مماثلة في بلدان أخرى الى حدوث تعسف في استعمال السلطة ونهب للبيئة الطبيعية. فالتمتع بالبيئة أساسى للتحقيق التام لحقوق الإنسان. والى هذا الحد، فإنه له صلة بولاية الممثل الخاص. غير أنه، إذا تأكد التراخيص العام بقطع الأخشاب، فإن له صلة أيضا بمحاولات الممثل الخاص تشجيع حكومة كمبوديا على ضمان جبر ما يرتكبه العسكريون من تعسفات في استعمال السلطة. فضمان موارد مالية للعسكريين خارج الميزانية العادلة ومن أنشطة لا تتصل اتصالا وثيقا بالوظائف العسكرية له آثار جلية على حقوق الإنسان. وينطوي على خطير خلق دولة داخل الدولة، خارج نطاق السلطة المدنية الفعالة ونفوذها.

زاي - السجون وظروف الإعتقال

٨٨ - رحب الممثل الخاص بالتحسينات التالية التي أدخلت على إدارة السجون في كمبوديا منذ تقريره الأخير:

(أ) تحسن سجن وسط بنوم بنه بمساعدة مالية من أستراليا. نتيجة للتوصيات التي قدمها الممثل الخاص في أعقاب تفتيش قام به في خلال بعثته الثانية. وجددت شبكة تصريف المجاري للتلخص من البراز البشري؛ وحسنت شبكة المياه لإمداد زنازين السجناء بالمياه؛ ويجري تنفيذ خطة لإصلاح السطوح لإيقاف تسربات المياه في سجن النساء؛ وخفض عدد السجناء، نزلاء سجن الشرطة القضائية، بنقل بعضهم إلى مكان آخر؛

(ب) تتحسن الظروف في سجن باتامبانغ باستمرار. وتسلك ادارة السجن عامة نهجا مستمرا. فمرافق الرياضة والترفيه ملائمة، والزنزان نظيفة وذكر أن الأغذية في السجن مرضية. وأشار الى أن السجناء يتلقون إعاقة غذائية يومية قدرها ١٠٠٠ ريال، وهي إعاقة تفوق ما يوفر للجنود (٦٠٠ ريال)؛

(ج) ويجري النظر في اقتراحات ترمي الى إغلاق سجن T3 في بنوم بنه وبناء سجن جديد خارج المدينة. وذكر أن هذا يستلزم مبلغا ماليا قدره ٣ إلى ٤ ملايين من دولارات الولايات المتحدة لإيواء ١٠٠ سجين. وهذه الأموال غير متوفرة حاليا؛

(د) وأنشئ مركز للأحداث الجانحين بموجب مرسوم فرعي لرئيس الوزراء مؤرخ ١٩ نيسان / ابريل ١٩٩٤. وسيسعى المركز إلى وضع برامج إعادة التأهيل للأحداث الجانحين.

٨٩ - ويُرحب بالممثل الخاص بما لقيه من تعاون قام في خلال بعثتيه الثانية والثالثة بتمكينه من زيارة السجون على النحو المطلوب. ومن الملاحظ أن المعدل الوطني للحبس في كمبوديا منخفض جداً قياساً ببلدان مماثلة، على نحو ما اتضح من دراسة استقصائية أجراها مركز حقوق الإنسان.

٩٠ - وكان إجراء الدراسة الإستقصائية تمرينا فيما بالنسبة للمركز حيث كشفت الدراسة عن الخصائص التالية التي تتسم بها السجون الكمبودية: فثمة ٢٢ سجناً مدنياً في كمبوديا؛ وهناك ما يقارب ١٨٠ سجين ليس منهم سوى ٤ إلى ٥ في المائة من الإناث؛ وجميع هذه السجون خربة.

٩١ - وحددت عدة مشاكل رئيسية في السجون التي فتشها الممثل الخاص. ولفت انتباه حكومة كمبوديا إليها ونوقشت مع كبار مسؤولي السجون:

(أ) ففي سجن الشرطة القضائية ببنوم بنه، كانت الظروف إلى غاية إدخال الإصلاحات الأخيرة مروعة عموماً، إذ اتسمت بالإكتظاظ الفاحش والزنزان المظلمة والناقصة التهوية، وتراكم البراز البشري، ونقص الإمداد بالمياه، وكان ثمة سجين مكبل بالأصفاد الحديدية وآخر مصاب بداء البريريري (الناجم عن سوء التغذية):

(ب) وفي سجن باتامبانغ، عوقب أحد الفارين عند عودته إلى السجن على يد "مشرفين" عينوا من بين السجناء وكلفوا بكل زنزانة. وشملت هذه العقوبة الضرب المبرح المخالف للمعايير الدولية لحقوق الإنسان والذي كان حررياً بسلطات السجن أن تمنعه لا أن تتغاضى عنه. وقد قدمت المشورة القانونية إلى المسؤولين. وأبلغ الممثل الخاص رئيس فضة محكمة باتامبانغ بتلك الحالة. واشتكى بعض السجناء من انعدام التعاون في توفير المشورة بشأن الطعون. بينما اشتكى آخرون من الإلغاء التعسفي للفترة الزمنية المخصصة للتمارين البدنية خارج الزنانز أو تقليلها أو فرض عقوبة جماعية بتخفيف فترة الفسحة خارج الزنانز؛

(ج) وفي سجن سيهانوكفيل يجب أن توفر، على جناح السرعة، شبكة لمنع تسرب البعض وأن يُخفض الإكتظاظ الخطير . كما أن الأغذية رديئة كما ونوعاً نتيجة ارتفاع تكاليف الأغذية في السوق المحلي بعد انهيار جسر يربط المدينة ببنوم بنه. وتبعثر من السجن رواحه كريهة وتغمره المياه. وزيدت الطاقة الإستيعابية لكل زنزانة بإضافة رصيف خشبي إضافي في كل زنزانة للسماح بمضاعفة عدد السجناء المزمع إيواؤهم، مما عدا في زنزانة واحدة تأوي السجينية الوحيدة في السجن. وكانت المرافق الطبية غير ملائمة. وكان أحد السجناء الذين أدخلوا إلى السجن يومين قبل زيارة الممثل الخاص مصاباً بجروح مفتوحة يظهر منه عظم ساعد他的 الأيمن، وهو جرح لم يعالج ناجم عن إصابة بطلقة نارية. واشتكى حراس السجن من انعدام النقل والمأوى لترتيب معالجة في المستشفى للجروح الذي كان من الواضح أنه يحتاج إلى

معالجة عاجلة. وقد أبلغ الممثل الخاص رئيس قضاة محكمة سيهانوكفيل بشأن هذه الحالة. كما اتصل بالمكتب المحلي لجمعية "أطباء العالم" لضمان الرعاية العاجلة. وأكد رئيس القضاة للممثل الخاص بأن الرعاية ستتوفر فورا، ولو باستخدام مركبته الخاصة إذا لزم الأمر.

٩٢ - ونمى إلى علم الممثل الخاص بعد تقريره الأول حالة خطيرة من التعسف في استعمال السلطة تتعلق بما يسمى "بالسجن السري" في شهو كماو خارج باتامبانغ . وترتب عنها تقديم شكاوى عاجلة إلى حكومة كمبوديا وقيام مركز حقوق الإنسان بتحريات وتحقيقات . ويرحب الممثل الخاص بالخطوات التي اتخذتها الحكومة للإستجابة إلى شكاواه. فقد أوفدت الحكومة لجنة تحقيق رفيعة المستوى إلى إقليم باتامبانغ. وأجرت تحرياتها وأعدت تقريرها. وأبلغ مسؤولون حكوميون كبار في الإقليم الممثل الخاص بأن ضابطا عسكريا على الأقل من المتورطين في الإبقاء على "السجن السري" في شهو كمو قد اعتقل ونقل إلى بنوم بنه. وزار الممثل الخاص، أثناء تواجده بباتامبانغ، شخصا في المستشفى ادعى أنه من نزلاء السجن وكان مبتور الذراعين، وقادا لعينه اليمنى وإحدى ساقيه معطلة بسبب إكراه حراس "السجن" له تحت تهديد السلاح على المشاركة في إزالة الألغام المزروعة في محيط السجن لضمان أمنه. ورسم هذا الرجل العميق الجراح صورا حية عن "اعتقاله" على يد العسكريين، بدعوى ارتکابه لجرائم مدنية صغيرة نسبيا، وعن نقله إلى "السجن السري"، وما شهد من جرائم جسيمة ومعاناة رهيبة ثم ما أصابه من جراح مروعة في أثناء قيامه بإزالة القسرية للألغام التي لم يكن مهيأ لها ولا مدربا عليها.

حاء - وسائل الإعلام وحرية التعبير

٩٣ - يرحب الممثل الخاص بالمستوى الرفيع لوسائل الإعلام وحرية الصحافة في كمبوديا. فكمبوديا تتمتع من شتى الأوجه بقدر من حرية التعبير أكبر مما تتمتع به بلدان أخرى في المنطقة. وبالمقارنة مع تاريخ كمبوديا الحديث، حينما كانت تعاني، تحت ظل مختلف أنظمة حكم الحزب الواحد، من هيمنة وسائل الإعلام الوحيدة الخاضعة للرقابة ومن القيود الصارمة المفروضة على حرية التعبير، فإن حرية التعبير التي يتمتع بها حاليا في كمبوديا فريدة من نوعها في تاريخها. فأعداد وفييرة من الصحف الدولية والمحلية (صحف الخمير) على السواء تزدهر في كمبوديا. وعلى سبيل المثال، ثمة ما يزيد على ٢٠ صحيفة بلغة الخمير. وثمة مجموعة كبيرة من الصحفيين الدوليين المقيمين في كمبوديا والذين يسهرون على مراقبة السياسة والتطورات الداخلية ويكتبون تقارير عنها. وتزدهر وسائل الإعلام المحلية. وتختلف نوعيتها. وهذا ما يعكس دون شك كون القلة القليلة من الناشرين أو الصحفيين المحليين هي التي يتتوفر لديها التدريب الفني على مهارات وأخلاقيات الصحافة منذ إنشاء سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا واعتماد الدستور الكمبودي الحالي.

٩٤ - ولاحظ الممثل الخاص أن مشروع قانون الصحافة المنقح مرهون حاليا بموافقة مجلس الوزراء. وقد سحبت الحكومة المشروع الأصلي الذي قدمه مجلس الوزراء إلى الجمعية الوطنية بعد تقديم العديد من المراقبين الوطنيين والدوليين، بما فيهم مركز حقوق الإنسان، باقتراحات لمراجعته بما يتماشى والمعايير/.

الدولية لحقوق الإنسان. ونتحت وزارة الإعلام مشروع القانون على مرحلتين، وفقاً للتعليقات التي قدمها المركز والممثل الخاص. ويبدو أن المشروع بصيغته الحالية مطابق للمعايير الدولية لحقوق الإنسان. ويثنى الممثل الخاص على الحكومة ولاسيما على وزارة الإعلام، لما أولتها من عناية فائقة لأثر مشروع القانون هذا على حقوق الإنسان.

٩٥ - ورحب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان بالمستوى الرفيع لحرية التعبير في كمبوديا. وفي خلال بعثته، تلقى المفوض السامي ضمادات من حكومة كمبوديا بأن حرية الصحافة ستحترم، وأن "قائمة سوداء" لن توضع أو تتخذ إجراءات انتقامية ضد الصحفيين الأجانب المتهمين "بكتابة تقارير سلبية". وتلقى هذه الضمادات كل ترحيب. وأوضح الممثل الخاص للحكومة بأن حصول قدر من الخطأ بل ومن التجاوز أمر ملائم لحرية. وقد أظهرت التجربة بأن المحاولات الramaticية إلى القضاء على الأخطاء والتجاوزات تؤدي عموماً إلى الإفراط في الرقابة وإلى فقدان الحرية. وفي نفس الوقت، يتفهم الممثل الخاص شكاوى الحكومة والصحفيين الدوليين والمحليين والمواطنين المرهفي الحس من أن بعض عناصر وسائل الإعلام، لا سيما وسائل الإعلام المطبوعة محلياً، تتعدّل أحياناً في استعمال حريتها بقيامتها بما يلي:

(أ) نشر مواد غير منسوبة إلى جهة ما و لا مصدر لها؛

(ب) نشر إشاعات أو تقارير شديدة التحيز؛

(ج) نشر رسوم كاريكاتورية مهينة وتهجمية بصورة فاحشة ومقالات باللغة الفظاظة.

٩٦ - غير أن عدداً من التطورات والأحداث التي وقعت منذ التقرير الأخير تبعث على القلق. وقد وجه إليها الممثل الخاص الإنذار وتمثل فيما يلي:

(أ) توقيف واعتقال السيد نغون نون، مدير صحيفة Morning News، يوم ٢٣ آذار/مارس ١٩٩٤ لمدة ٤٨ ساعة؛

(ب) قيام مجهولين بالهجوم بالقنابل على مكتب صحيفة أنتاراكوم في ٢٤ آذار/مارس ١٩٩٤؛

(ج) إغلاق صحيفة سوكال في ١٦ أيار/مايو ١٩٩٤ بأمر من وزير الداخلية ومصادر ١٠ ٠٠٠ نسخة من عدد قيل إنه يعتقد كبار المسؤولين العسكريين؛

(د) الأمر الوزاري المؤرخ ٧ حزيران/يونيه ١٩٩٤، الموجه إلى مدير صحيفة بروم بايون والقاضي بوقف النشر؛

(ه) موت السيد تو شهام مونفكول، مدير صحيفة أنتاراكوم (أو إغتياله على ما يبدو) في ١١ حزيران/يونيه ١٩٩٤، فيما زعم أنه حادث مرور لا يزال قيد التحقيق وقت كتابة هذا التقرير؛

(و) الإيحاء للمراسلين الأجانب في حزيران/يونيه -تموز/يوليه ، على ما ذكر ولم يتم تنفيذه، بأن تأشيراتهم ستنهى وأنهم قد يطردون بسبب بعض المقالات التي يكتوبونها والتي لا ينظر إليها بعين الرضا؛

(ز) التهديدات التي ذكر بأنها وجهت إلى مدير معهد الخمير من أجل الديمقراطية بشأن ندوة عامة دعا إليها المعهد لمناقشة مشروع قانون الصحافة؛

(ح) اعتقال السيد نغون دون مرة ثانية في ٧ تموز/يوليه ١٩٩٤ في أعقاب نشره في صحيفة Morning Star لمقالات تتعلق بانقلاب أحدهم في ٢ تموز/يوليه ١٩٩٤؛

(و) إصدار وزارة الإعلام لتعليمات موجهة إلى الصحف والمجلات في كمبوديا في ١٦ تموز/يوليه ١٩٩٤، يتضمن قائمة من التوجيهات تنتهك فيما يبدو للمعايير الدولية لحقوق الإنسان.

٩٧ - وتقديم الممثل الخاص بتوصيات مكتوبة بشأن اعتقال نغون دون. وزار سجن الشرطة القضائية مرتين في ١٧ تموز/يوليه ١٩٩٤ لرؤيه السيد نغون. وفي نهاية المطاف، أتيحت له الفرصة في ١٨ تموز/يوليه ١٩٩٤. وقد الممثل الخاص لاحقا شكاوى تتعلق بالظروف البدنية للسيد نغون وإتاحة فرص الدخول لأسرته. وقد سمح بذلك فيما بعد. وفي نهاية المطاف، ناشد مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان رئيس الوزراء الأول، في ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٤، أن يطلق سراح السيد نغون. وكرر ذلك الطلب في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٤ لمجلس الوزراء.

٩٨ - ونظرا لخطورة وتكرر هذه الحوادث، فإن الممثل الخاص يساوره القلق من أن الحرية التي تتمتع بها وسائل الإعلام حاليا في كمبوديا تتراجع عن المعايير الدولية لحقوق الإنسان. وهذا تطور خطير لا يمكن التقليل من شأنه أو التعويض عنه بمشروع قانون الصحافة الذي قد يكون مطابقا، من حيث عباراته، للمعايير الدولية لحقوق الإنسان، بينما لا تكون الممارسة مطابقة لها دائما.

طاء - قانون الهجرة والأقليات

٩٩ - أبلغ الممثل الخاص بأن قانونا للهجرة تجري مناقشته في الجمعية الوطنية وأنه يجري وضع مشروع لقانون يتعلق بالجنسية والرعيوية، ورحب بهذه التطورات. وكما ورد في التقرير السابق للممثل الخاص، فإن اعتماد هذه القوانيين، طبقا لشروط حقوق الإنسان الواردة في الدستور الكمبودي والمعايير الدولية لحقوق الإنسان ذات الصلة مسألة ملحة، لاسيما من أجل وضع إطار قانوني واضح لتحديد المركز القانوني للفييتناميين والأقليات الأخرى التي تعيش حاليا في كمبوديا. غير أن مشروع قانون الهجرة يظل معينا بصورة خطيرة من منظور حقوق الإنسان ولم تدخل عليه أي تغييرات تذكر حتى الآن رغم المشورة التي أسدتها مرارا مركز حقوق الإنسان ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين والمنظمات غير الحكومية الكمبودية. وترد في الفقرة ١٧١ أدناه بعض التوصيات المتعلقة بقانون الهجرة.

١٠٠ - وفي خلال بعثته الثالثة إلى كمبوديا، زار الممثل الخاص الكambوديين المتحدررين من العرق الفييتنامي في شري توم على الحدود بين كمبوديا وفييت نام. وقد انقطعت السبل باللاجئين عن طريق البحر، البالغ عددهم ٥٠٠٠ شخصا، والذين بقوا في زوارق صغيرة لما يقارب ١٨ شهرا. ويعيشون على وجبات غذائية غير ملائمة قوامها حلزون البحر وأغذية أخرى هزيلة، تستكمل بالمساعدة التي يوفرها برنامج الأغذية العالمي ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين والمنظمات غير الحكومية الكمبودية المعنية بحقوق الإنسان، ولاسيما منها جمعية حقوق الإنسان والتنمية في كمبوديا ومنظمة CAFAAD والعصبة الكمبودية للدفاع عن حقوق الإنسان والمواطن ومشروع حقوق الإنسان وتوسيع المجتمع المحلي ومعهد الخمير من أجل الديمقراطية وجمعية خمير كمبوديشيا لحقوق الإنسان وجمعية الطلاب والمثقفين الخمير. ولم تسفر النداءات التي وجهتها الوكالات الدولية والمنظمات غير الحكومية الكمبودية إلى ملك كمبوديا عن اتخاذ أي إجراء. وقد أكد الملك على احترام حقوق رعاياه غير المتحدررين من عرق الخمير. وتعهدت المفوضية السامية لشؤون اللاجئين بتوفير التمويل لإعادة توطين الأشخاص المعنيين في قراهم السابقة. وكان معظمهم قد فر تحت حماية سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا، من المذايق التي تعرض لها المتحدررون من أصل فييتنامي في كمبوديا والتي وضمت التاريخ الحديث لكمبوديا. وللعديد منهم أدلة موثقة تثبت تعميم بمركز الإقامة الدائمة الممنوح لهم أو لأسرهم في فترات سابقة. ويستطيع العديد منهم أن يثبت أن آباءهم وحتى أجدادهم ولدوا في كمبوديا. واستطاع معظمهم أن يقيم رابطة طويلة العهد بمقاطعات من كمبوديا بسجلات "دفاتر العائلة" المحفوظة في الدواوير الكمبودية. وأكد معظمهم معرفتهم بالعديد من الأصدقاء الخمير والذين، حسب قولهم، سيشهدون لهم بكونهم مواطنين وعملا صالحين. وأثبتتوا جميعا تشبثهم بكمبوديا إذ عاشوا، في قواربهم حياة قاسية ومعرضة للآفات بل وحياة محفوفة بالمخاطر منذ انتقالهم إلى الحدود فرارا من العنف. وقد معظمهم تدرّيجيا ما راكموه من مدخلات. وعانوا من ضنك العيش. ولم يتلق أطفالهم أي تعليم. وساقت ظروفهم الصحية، كما شهد على ذلك الممثل الخاص. كما أن مستوى عيشهم عامه مروع. ويتحدث

معظمهم لغة الخمير ويتحدثون فيما بينهم لهجة تخلط بين لغة الخمير والفييتنامية. ويتمون جميعاً أن يعودوا إلى ديارهم في كمبوديا.

١٠١ - وأصدرت وزارة الداخلية أيضاً تعليمات إلى حراس الحدود تقضي بمنع الدخول على حاملي بطاقة الهوية الكمبودية أو الجواز الكمبودي الذين لا يتحدثون بلغة الخمير. وقد يؤدي هذا الأمر إلى منع الدخول على العديد من فئات الأقلية بما فيهم المتحدرون من العرق الفييتنامي والمنتمون إلى قبيلة لو الخميرية (وهم أقوام من إقليمي راتاناكيري وموندولكيري)، الذين لا يتكلمون لغة الخمير بطلاقة. وعلاوة على ذلك، صدر أيضاً أمر من وزارة الداخلية بإجراء تعداد للفئات العرقية في البلد. وينبغي أن تنفذ هذه التدابير بعناية، دون السماح بالتعسف أو الشطط على الصعيد المحلي. وقد نبع هذا القلق مؤخراً من ورود تقارير تفيد بمصادر بطاقة هوية المتحدرين من العرق الفييتنامي في نيك لويونغ، مقاطعة بيم رو، وإقليم بري فينغ الذين شملهم المسح الإحصائي. وقد وقع هذا الحادث في ٥ حزيران/يونيه ١٩٩٤ تقريراً. وبعد تدخل مكتب كمبوديا، أعيدت لهم بطاقة الهوية. وقد أسفرت مصادر بطاقة الهوية عن تقييد حرية تنقل هؤلاء المتحدرين من العرق الفييتنامي إلى قيام المسؤولين المحليين بمطالبتهم بمبالغ مالية قبل إرجاع تلك البطاقات. وفي غياب أي وثائق أو قاعدة للبيانات، فإن تلك البطاقات هي الدليل الوحيد على الإقامة القانونية بالنسبة للعديد من هؤلاء الناس.

باء - حقوق الإنسان المتعارف عليها دولياً

١٠٢ - تتضمن الصكوك الدولية لحقوق الإنسان التي تعد كمبوديا طرفاً فيها ما يلي: العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، والاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها، واتفاقية حقوق الطفل، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والاتفاقية التكميلية لإبطال الرق وتجارة الرقيق والأعراف والممارسات الشبيهة بالرق، والاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين، والبروتوكول الخاص بوضع اللاجئين. ويلاحظ الممثل الخاص أن لكمبوديا معدلًا من أعلى معدلات التصديق وأو الانضمام إلى اتفاقيات حقوق الإنسان في المنطقة الآسيوية.

١٠٣ - وينص عدد من الصكوك المذكورة أعلاه على تقديم تقارير دورية إلى اللجان الدولية المنشأة لرصد تنفيذ الدول الأطراف لها. وفي هذا الصدد، يثنى الممثل الخاص على حكومة كمبوديا إنشائهما، في ٢٨ آذار/مارس ١٩٩٤، للجنة مشتركة بين الوزارات معنية بالتزامات الإبلاغ تضطلع بمسؤولية إعداد التقارير ذات الصلة. وقد أوصى الممثل الخاص بإنشاء تلك الهيئة في تقريره المقدم إلى لجنة حقوق الإنسان في

شباط/فبراير ١٩٩٤^(١). غير أن الممثل الخاص يلاحظ بأن كمبوديا لم تف بأي التزام من التزامات الإبلاغ الدولي حتى الآن. فآجال تقديم كمبوديا للتقارير وشيكة وبعضاها فات أجل تقديمها.

كاف - المنظمات غير الحكومية

٤٠٤ - يرحب الممثل الخاص بما تتسم به المنظمات غير الحكومية الكمبودية المعنية بحقوق الإنسان من تعدد وتنوع كبيرين. كما أثارت إعجابه حيوية هذه المنظمات العاملة حاليا في مجالات شتى، بما فيها ما يتعلق بحقوق الإنسان من تعليم ورصد وإذاء مشورة قانونية ودفاع وما يتعلق بالسجون وتعزيز حقوق الإنسان للفئات الضعيفة من قبل المرأة والطفل وكبار السن والأقليات والمعوقين. وقد أقام العديد منها مكاتب في الأقاليم الكمبودية أيضا. ويشنِي الممثل الخاص أيضا على عمل الفئات المتخصصة ولا سيما الجمعيات الدينية والنسائية وجمعية خمير كمبوتشيا كروم لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية الفيتنامية .

٤٠٥ - وفي خلال بعثاته الأخيرة إلى كمبوديا، عقد الممثل الخاص اجتماعات عدّة مع أعضاء المنظمات غير الحكومية في بنوم بنه وسيهانوكفيل وباتامبانغ. ومن بين الشواغل التي عرضت عليه الآثار المحتملة للقانون المتعلق بحظر جماعة "كمبوتشيا الديمقراطية" على المنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان وغيرها من المنظمات التي يطلب منها الدفاع عن حقوق الأشخاص المتهمين بمقتضى هذا القانون. وأعربت بعض المنظمات غير الحكومية عن قلقها من ان تتهم بالتعاون مع العدو، إن هي دافعت عن تلك الحقوق.

٤٠٦ - ومن المواضيع التي تقلق المنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان والتي يشاطرها القلق بشأنها الممثل الخاص الذي تقدم به مسؤولو وزارة الداخلية لتقديم قوائم الأعضاء وتقرير عن أنشطتهم. وقد أعربت المنظمات غير الحكومية عن خشيتها من هذه الممارسة وقلقاها إزاءها في ضوء القانون المعتمد أخيرا والذي يحظر جماعة كمبوتشيا الديمقراطية.

٤٠٧ - وأوضحت المنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان للممثل الخاص ما تلاقيه من صعوبات للوصول إلى السجون والحصول من الحكومة على المعلومات، ولاسيما المتعلقة بمشاريع القوانين. وفي هذا السياق لاحظ الممثل الخاص، باستحسان، القرار الأخير الذي اتخذته الحكومة والقاضي بدعة المنظمات غير الحكومية إلى إبداء رأيها بشأن مشاريع القوانين المتعلقة بحقوق الإنسان. غير أنه لا يزال من المتعين وضعها على محك التجربة لأسباب منها أن المنظمات غير الحكومية لم تحدد بعض إجراءات تدخلها في المناقشة المتعلقة بمشاريع القوانين. ولا يزال الوصول إلى السجون خاضعا لإعتبارات محلية إلى حد كبير، إذ تحصل المنظمات غير الحكومية في بعض الأقاليم على فرص الوصول إلى السجون وتحرم منها في أقاليم أخرى. وتقدم الممثل الخاص بعض التوصيات المتعلقة بهذه المسألة (انظر الفقرة ١٥٨ أدناه).

عاشرًا - التوصيات

ألف - الحق في الصحة

١٠٨ - لا تزال الحاجة إلى تحسين الهيكل الأساسي للخدمات الصحية ووسائل اتصالها حاجة ماسة وتکاد تكون بنفس القدر الذي أوضحه التقرير الأول.

١٠٩ - وينبغي إعطاء أولوية عاجلة بوجه خاص لحملات الوقاية من عدوى فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (إيدز). وينبغي اتخاذ تدابير جديدة بالتشاور مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الصحة العالمية لزيادة الوعي بوباء الإيدز في وسائل الإعلام وفي المدارس الثانوية وفي مؤسسات التعليم الأخرى وبالطرق العامة الملائمة الأخرى. ويجب أن يكون هناك ادراك قوي للحاجة العاجلة إلى تعزيز التوعية والتحقيق بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/إيدز في كمبوديا. وينبغي لمركز حقوق الإنسان أن يقوم، بالتعاون مع البرنامج الإنمائي ومنظمة الصحة العالمية وغيرهما من الهيئات الدولية والوطنية ذات الصلة، بدعم الحلقات الدراسية وحلقات العمل وغيرها من المبادرات الرامية إلى تعبئة جهود منظمات حقوق الإنسان غير الحكومية في تنظيم حملات التوعية بفيروس نقص المناعة البشرية/إيدز. وينبغي إيلاء اهتمام خاص لمساعدة أمانة شؤون المرأة والمنظمات النسائية غير الحكومية، وللتوعية بأهمية تمكين المرأة. وينبغي تشجيع تنظيم البغايا في رابطات لحماية أنفسهن. وينبغي تحري إمكانية توفير الرفائلات مجاناً من جهات مانحة دولية لتوزيعها على المستغلين بالجنس وغيرهم من الفئات المستهدفة مع تقديم النصائح المناسبة بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/إيدز وطرق انتقالهما. وينبغي أن تؤسس دون إبطاء خدمة شاحنات خفيفة متعدلة للتحقيق وتقديم المساعدة اليهم في هذا المجال في المدن الرئيسية.

١١٠ - ويرحب الممثل الخاص بالتحقيق الذي أجرته الجمعية الوطنية ب شأن مدى التوافر الحالي للعقاقير الصيدلية التي تشكل خطراً على الحياة والصحة إذا استخدمت دون إشراف طبي دقيق. وينبغي لحكومة كمبوديا أن تولي اهتماماً لتحسين الرقابة على هذه العقاقير والتحقق من فعالية العقاقير المستوردة، بطريقة لا تعوق مواصلة الصيدليات توفير العقاقير الزهيدة الثمن وإسداء المنشورة لأفراد الجمهور العاجزين عن تأمين الرعاية الطبية أو تحمل ثمنها.

١١١ - وهناك حاجة إلى رصد مسارات العقاقير الصيدلية والأدوية المتبرع بها للمستشفيات في كمبوديا. إذ يُدعى أن هذه المواد الصيدلية المتبرع بها للمستشفيات كثيراً ما توجد معرضة للبيع في الصيدليات أو في السوق المحلية. وينبغي اتخاذ ترتيبات لمنع بيع الأدوية المتبرع بها وتفادي إساءة استعمالها.

باء - الحقوق الثقافية

١١٢ - يرحب الممثل الخاص بالعمل الهام الذي أنجزته منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) في كمبوديا من أجل حفظ وحماية التراث الثقافي لكمبوديا، ولا سيما مجمع "أنغكور وات". وهو ينوه بالمساعدة التي قدمتها حكومة سويسرا في شكل خبير قانوني لإسداء المشورة لحكومة كمبوديا بشأن احتياجات التنظيم القانوني اللازم لحماية بيئة "أنغكور وات" والموقع الأخرى المماثلة ذات الأهمية الأثرية والثقافية.

١١٣ - ومن الضروري دراسة القوانين العرفية في كمبوديا دراسة دقيقة. وقد يكون من المفيد اعتماد بعض هذه القوانين. بيد أنه نتيجة للظروف الخاصة التي ألمت بكمبوديا وشملت تدمير المؤسسات التقليدية، وإبادة الرهبان والمثقفين، واعدام الوثائق، قد يتعرّض التعرف على القوانين والأعراف والإجراءات الفعلية. كما أنه قد يلزم تعديل القوانين العرفية إذا تعارضت مع قواعد ومعايير حقوق الإنسان.

جيم - التعليم، بما في ذلك التعليم القانوني

١١٤ - إن الحاجة الماسة إلى تعزيز الهياكل الأساسية لنظام التعليم في كمبوديا، التي أشير إليها في التقرير الأول، يجب أن تظل إحدى الأولويات العليا لحكومة كمبوديا.

١١٥ - ويطلب الممثل الخاص من جديد إلى مركز حقوق الإنسان بحث سبل مساعدة الحكومة في تعليم حقوق الإنسان لأطفال المدارس ولعامة السكان. وفي هذا الصدد، ينبغي للمركز أن يدعم بالأموال المناسبة خطة المعهد الكمبودي لحقوق الإنسان لاصدار كتاب لمعلمي المدارس عن حقوق الإنسان (انظر الفقرة ٦٤ أعلاه).

١١٦ - كما يطلب المقرر الخاص تيسير تعليم مبادئ حقوق الإنسان الأساسية للرهبان البالغ عددهم ٢٩ راهب الذين يعيشون حاليا في ٣ معبدين.

١١٧ - وينبغي أن يقوم مركز حقوق الإنسان بتنقيح الكتب التدريبية لحقوق الإنسان الذي أعدته سلطة الأمم المتحدة الإنترنationale في كمبوديا. وينبغي أن تستهدف التغييرات التأكيد على البناء المؤسسي لحقوق الإنسان في مجالات مثل القضاء (المحاكم المدنية والعسكرية) والإدارة المدنية.

١١٨ - ويطلب الممثل الخاص إلى مركز حقوق الإنسان أن يولي اعتبارا خاصا، بالتشاور مع المسؤولين الحكوميين الكمبوديين والمواطنين المستنيرين للطرق التي يمكن بها معالجة التعصب العرقي أو الإثنى بالوسائل التثقيفية المناسبة. وهناك حاجة إلى دراسة الأمثلة التي نجحت بها بلدان أخرى في التشجيع على نشوء سياسات ومواقف مؤداها القبول والتسامح فيما بين الثقافات المتعددة. وينبغي بحث إمكانية اتخاذ/..

مبادرات خارج نطاق التعليم. وتشمل هذه المبادرات استخدام وسائل الترفيه، والاستعانت بنداءات من زعماء الطوائف واشراك ممثلي الأقليات الإثنية في أنشطة الهيئات الحكومية وغير الحكومية، وتشجيع الاتصالات الشخصية لأنها تساعد على هدم الصور المقوبة التي تغذي التعصب. ومن المهم للبلدان المجاورة لكمبوديا التي لها أقليات إثنية من شعبها تعيش في كمبوديا أن تدرك أن الطريقة التي تعامل بها الخمير الإثنيين المقيمين فيها يمكن أن تؤثر في تحقيق التسامح الإثني والعرقي في كمبوديا وقبول الأقليات غير الخميرية فيها. ويمكن للدول المجاورة أن تساعد في تعزيز هذه القيم داخل كمبوديا عن طريق ضرب المثال الصالح والتعزيز المتبادل للتسامح فيما بين الثقافات المتعددة.

١١٩ - وينبغي لمركز حقوق الإنسان أن يبحث إمكانية تنظيم حلقة عمل أو حلقة دراسية لمنظمات حقوق الإنسان غير الحكومية في كمبوديا، بما في ذلك المنظمات ذات الصلة بالأقليات الإثنية في كمبوديا، لاستطلاع إمكانية وضع خطة عمل تتضمن أساليب عملية لتعزيز التسامح والوفاق الإثنيين والعرقيين. وينبغي إتاحة تقرير حلقة العمل أو الحلقة الدراسية تلك لمركز حقوق الإنسان والممثل الخاص للمساعدة في تنظيم مبادرات أخرى في المستقبل، بالتشاور مع حكومة كمبوديا، لتعزيز التسامح فيما بين الثقافات المتعددة وقبول التنوع الإثني داخل كمبوديا. وأكد عدة وزراء لمفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان وللممثل الخاص الحساسية الخاصة التي تكتنف القضايا الإثنية في السياق الكمبودي. وهذه الحساسية أمر لا شك فيه. كما أن الممثل الخاص غير غافل عن الشعور بالقلق الذي يساور أو ساطوا عديدة في كمبوديا بشأن تعرض الثقافة واللغة الكمبوديتين للضغط الخارجي من جانب جيران أكثر تعداداً. وينبغي أن يكون الهدف هو بناء ثقافة خميرية قوية تسودها الثقة في وجود مواطنين ولاؤهم لها على اختلاف انتماماتهم الإثنية.

١٢٠ - ولم تعالج بعد المشاكل القائمة في مجال التعليم القانوني التي أشير إليها في التقرير الأول. ويوجه انتباه حكومة كمبوديا مرة أخرى إلى التوصيات الواردة في ذلك التقرير. ويبحث الممثل الخاص على مواصلة التقى في اختيار القضاة الكمبوديين بإجراءات حازمة تهدف إلى منع المحاباة والفساد وينبغي إلغاء تعين الأشخاص الآخرين الذين لم يختاروا وفقاً لتلك الإجراءات. وتبرز هذه التعينات الحاجة الماسة إلى إنشاء جهاز القضاء بموجب قانون يصدر عن المجلس الأعلى.

دال - الحق في العمل

١٢١ - فيما يتعلق بالحالات المبلغ عنها التي شملت التجنيد الإجباري للمشترين في برنامج التدريب المشترك بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة العمل الدولية في باتامبانغ (انظر الفقرتين ٦٨ و ٦٩ أعلاه)، يؤكد الممثل الخاص أن التجنيد الإجباري ينبغي ألا يتم إلا وفقاً لقانون واضح يكفل ضمانات كافية. وما دام التجنيد الإجباري يتم خارج إطار القانون فإنه ينبغي إنهاؤه. وينبغي تعويض الأشخاص الذين جندوا في الجيش بطريقة غير قانونية. وسوف يكون من المؤسف بوجه خاص أن يتسبب هذا الإجراء في عرقلة

برنامج تجديد فرص العمل التابع للبرنامج الإنمائي ومنظمة العمل الدولية. وينبغي لمركز حقوق الإنسان أن يواصل رصد هذه المسألة.

١٢٢ - كما كشف البرنامج المشترك بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة العمل الدولية عن ضرورة تحسين التخطيط والتنسيق في خدمات وكالات المعونة لتفادي ازدواج الخدمات وهدر الموارد البشرية والمادية أو الحد من ذلك. وينبغي لمركز حقوق الإنسان، أن يتعاون، بالتشاور مع البرنامج الإنمائي ومنظمة العمل الدولية ومنظمات حقوق الإنسان غير الحكومية، في تنفيذ المبادرات الرامية إلى تعزيز وتشجيع برامج تجديد فرص العمل بأكثر الطرق كفاءة.

١٢٣ - وينبغي لمركز حقوق الإنسان أن يكفل، بالتعاون مع منظمة العمل الدولية وغيرها من المنظمات ذات الصلة، صياغة مشروع لقانون العمل يتسمق مع معايير حقوق الإنسان الدولية المنطبقة. وينبغي أن يستند مشروع القانون هذا إلى القانون القائم وأن يحرص فيه على مراعاة الخصائص المميزة للمجتمع الكمبودي.

هاء - الحقوق المتعلقة بالبيئة والتنمية المستدامة

١٢٤ - يوصي الممثل الخاص بما يلي:

(أ) وضع خطة بيئية وطنية بمساعدة الفريق الاستشاري البيئي الكمبودي والوكالات الدولية وتنفيذها لصون الموارد الطبيعية في كمبوديا. وينبغي أن توضع في الاعتبار في هذه الخطة الأخطاء التي وقعت فيها البلدان الأخرى في المنطقة وفي المناطق الأخرى، إذ وضعت ونفذت خططاً ترتب عليها تدهور البيئة وحرمان الشعوب من حقها في المشاركة في مرحلتي التخطيط والتنفيذ؛

(ب) اتخاذ إجراءات لوقف النهب غير المشروع للغابات وغيرها من الموارد الطبيعية عن طريق قطع الأشجار واستخراج المعادن، ومعاقبة المسؤولين عن ذلك؛

(ج) إعادة النظر في قرار منح القوات المسلحة الحق الخالص في إدارة الصادرات من الخشب، لضمان سير هذه العملية وفقاً لقانون الميزانية وعلى نحو يكفل إمكانية مساءلة القوات المسلحة والرقابة المدنية عليها؛

(د) اتخاذ إجراءات لمواجهة الخطر الذي تشكله منشأة "أويا" على البيئة، لا سيما على الشروء السمكية.

واو - القوانين والممارسات الجديدة

١٢٥ - يكرر الممثل الخاص دعوته الواردة في التقرير الأول إلى وضع عدد من القوانين الجديدة وإنشاء عدة هيئات جديدة، بما في ذلك ما يلي:

(أ) إنشاء مجلس دستوري على النحو المتوكى في الدستور؛

(ب) إنشاء مجلس أعلى للقضاء على النحو المتوكى في الدستور؛

(ج) سن قانون للصحافة؛

(د) سن قانون للتسوية السلمية للمطالبات المتعلقة بالأراضي؛

(هـ) سن قانون بشأن الحق في تكوين الجمعيات؛

(و) سن قانون بشأن الهجرة والجنسية واللاجئين.

١٢٦ - وينبغي أن يواصل مركز حقوق الإنسان رصد مشاريع القوانين التي لها تأثير على حقوق الإنسان وتقدم المشورة إلى حكومة كمبوديا. وينبغي أن يواصل أيضاً مساعدة لجنة حقوق الإنسان وتلقي الشكاوى التابعة للجمعية الوطنية على أداء دورها الحيوي.

١٢٧ - وعلى الرغم من التعديلات التي أجرتها الجمعية الوطنية لضمان درجة معينة من حماية حقوق الإنسان، يلاحظ الممثل الخاص أن القانون المتعلق بنزع صفة الشرعية عن "مجموعة كمبودشيا الديمocrاطية" ينطوي على إمكانية كبيرة للإساءة لحقوق الإنسان الأساسية. وينبغي أن يعكف مركز حقوق الإنسان على تحليل هذا القانون على ضوء الدستور والصكوك الدولية التي صدقت عليها كمبوديا بشأن حقوق الإنسان. وينبغي رصد هذا القانون رصداً دقيقاً حتى لا يصبح أداة للقمع وإساءة استعمال السلطة.

١٢٨ - ومما يدعو إلى القلق بوجه خاص الأثر الذي يمكن أن يتربّط على القانون المتعلق بمنظمات حقوق الإنسان غير الحكومية وغيرها من الجهات التي تدافع عن حقوق الأشخاص المتهمين في إطار القانون، وطلب وزارة الداخلية أسماء أعضاء وموظفي المنظمات غير الحكومية. وينبغي التأكيد على أن الاتهام لا يعني ثبوت الجرم. وكل شخص متهم في إطار القانون يحق له أن يحاكم محاكمة عادلة وأن يكون له محام يدافع عنه. وينبغي أن يكون بمقدور منظمات حقوق الإنسان غير الحكومية أن تكشف عن حالات إساءة استعمال القانون وإساءة إعماله دون أن تخشى الاتهام بالخيانة. وسيكون بدء نفاذ القانون بمثابة اختبار كبير للمحاكم ولدستور كمبوديا. وسيظل الممثل الخاص على اتصال وثيق بمركز حقوق الإنسان ومنظمات

حقوق الإنسان غير الحكومية، وسيعرض تقديم المشورة والمساعدة إلى حكومة كمبوديا بشأن هذا الإجراء، حسب الاقتضاء.

١٢٩ - والحكم الوارد في المادة ٩ من القانون، وهو يسمح بالحق في منح تعويضات في الإجراءات الجنائية، يسترعي الانتباه إلى بعض أحكام القانون الجنائي والإجرائي لكمبوديا التي تتطلب الإصلاح. وفي هذا الصدد يشير الممثل الخاص إلى قوانين من فترة انتخابات عام ١٩٩٣ تجيز سجن الناس لعدم دفع ديون مدنية والممارسة المناذرة التي تقوم بها بعض المحاكم. وخلال الزيارات التي قام بها الممثل الخاص إلى كمبوديا التقى بجموعة مسجونين أودعوا السجن لعدم دفع تعويضات أمرت بها المحاكم. وفي حين أن وسيلة الاتصال المتمثلة في التعويض عن الأضرار مقبولة تماما، فإنها تعد مناقضة لـ "أحكام تتصل بالسلطة القضائية والقانون الجنائي والإجراءات المنطبقة في كمبوديا أثناء الفترة الانتقالية"، لا تزال سارية، وللمادة ١١ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، التي تحظر حبس أي إنسان لمجرد عجزه عن الوفاء بالتزام تعاقدي. لذلك ينبغي أن يقوم مركز حقوق الإنسان بإجراء استعراض لكافة القوانين والممارسات الكمبودية في هذا الصدد بغية إصدار المشورة للحكومة بشأن إزالة مثل هذه الأحكام من القانون الجنائي والممارسة الجنائية في كمبوديا.

١٣٠ - ويلاحظ الممثل الخاص أنه ينبغي لكمبوديا أن تقوم، وفقاً لاتفاقية مع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، التي انضمت إليها في ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٥٠، باستثناء التشريعات الازمة، وفقاً لدستورها، لإعمال الاتفاقية، لا سيما فيما يتعلق بالنص على عقوبات فعلية للأشخاص المدنيين بارتكاب جرائم إبادة الأجانس، حيث ينبغي محکمته من قبل هيئات ملتفين مؤهلين. وفي هذا الصدد، ينوه الممثل الخاص بأن القانون الذي يحظر نشاط مجموعة "كمبودتشيا الديمocratique" يشير إلى أنه لا يجوز اسقاط المسؤولية عن "أفعال إبادة الأجانس" بمروز الزمن. ويلاحظ الممثل الخاص أن مسألة تحديد ضحايا أفعال إبادة الأجانس عولجت من قبل المقررين الخاصين التابعين للجنة الفرعية المعنية بمنع التمييز وحماية الأقليات والمعنيين بمسألة إفلات مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان من العقوبة^(١). وكما لاحظ المقررون الخاصون، فإن الاتفاقية تتضمن تعداداً تقادمياً لفئات الضحايا، التي ينبغي أن تكون، كلها أو جزئياً، فئة وطنية أو اثنية أو عرقية أو دينية بهذه الصفة. ولذلك، ولما كانت الاتفاقية لا تتضمن اشارة إلى "مجموعات سياسية"، رغم أن هذا المصطلح يرد في المشروع الأولي، فإن الجرائم التي ارتكبتها مجموعة الخمير الحمر، والتي تنطبق عليها جميع صفات إبادة الأجانس، لا يمكن تصنيفها بهذه الصورة. ويقدر الممثل الخاص قرار المقررين الخاصين الذي يقضى بدراسة هذه المسألة مرة أخرى في ضوء تقريرهم الأخير. ويلاحظ الممثل الخاص كذلك أن المنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان درست ما قد يترتب على إفلات مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان من أثر سلبي إضافي على إعادة تأهيل ضحايا حالات الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان. ويقترح الممثل الخاص أن تقوم المنظمات غير الحكومية المعنية والخبراء المهتمون وهيئات الأمم المتحدة بالتوسيع في دراسة مسألة إفلات المتهمين بارتكاب المذاجع الجماعية في كمبوديا من العقاب، على أن تراعي هذه الجهات على النحو الواجب الأحكام ذات الصلة من العهدين والقانون، بغية تقديم اقتراحات إلى المقرر الخاص لكي يأخذها في الاعتبار في تقريره المقبل.

١٣١ - وينبغي نشر القانون الذي يحظر نشاط مجموعة "كمبوتشيا الديمقراتية" على الموظفين المحليين والمحاكم المحلية والسكان المحليين على نطاق واسع، بما في ذلك عن طريق استخدام التلفزيون والاذاعة. وينبغي أن يسمح بإجراء مناقشة ديمقراطية بشأن القانون وتنفيذها على أن تكون حرة ومفتوحة باستمرار. وينبغي أن يكون تنفيذ القانون قائماً على عملية شفافة. وينبغي اعلان الاعتقالات التي تتم بموجب القانون على الجمهور. كما ينبغي تقديم معلومات بشأن مثل هذه الاعتقالات فوراً إلى الجمهور والسلطات السياسية العليا. كما ينبغي أن تتولى الشرطة المدنية تنفيذ القانون؛ وأن توجه التهم إلى من يلقي القبض عليهم بموجب هذا القانون وأن يحاكموا بواسطة محاكم مدنية. وينبغي أن تظل المحاكم يقطة ضد اساءة استغلال القانون وأن تشرف على تنفيذه، لكشف وتصحيح حالات اساءة استغلال القانون.

زاي - الاستقلال القضائي وسيادة القانون

١٣٢ - ينبغي الاستمرار في معالجة مشاكل استقلال القضاء التي حددت في الفقرات ٧٥ - ٨٢ أعلاه. وهي تشمل ما يلي:

(أ) الحاجة الملحة لاعتماد مدونة للممارسة القضائية;

(ب) الحاجة إلى زيادة أو استكمال مرتبات القضاة بما يتجاوز المبلغ غير الكافي تماماً وهو ٢٠ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة في الشهر، حتى لا يصبح القضاة عرضة للإغراء والفساد والتأثير؛

(ج) الحاجة إلى تحسين توفير المواد والموارد القانونية للقضاء؛

(د) الحاجة إلى تطبيق نظام المشرفين القضائيين.

١٣٣ - ويرحب الممثل الخاص بالمبادرة التي قامت بها فرنسا بهدف تمويل تكاليف اشتراك عدد من الضباط القضائيين في تدريب القضاة الكمبوديين.

١٣٤ - كما يرحب الممثل الخاص بقيام البنك الدولي للإنشاء والتعمير، بالتشاور مع حكومة كمبوديا، بالنظر في مشروع يرمي إلى مساعدة الحكومة على جمع ونشر القانون الأساسي لكمبوديا والفقه القانوني للمحاكم العليا فيها. وهو يبحث الجهات المعنية على الترويج لهذا المشروع. إذ أنه يكاد أن يكون من المستحيل إقامة مجتمع حديث يقوم على حكم القانون في كمبوديا دون تيسير الوصول إلى القانون. ويثنى المقرر الخاص كذلك على البنك ووكالات تمويلية أخرى التي أهمها، للتشاور مع حكومة كمبوديا، بتوفير المساعدة لصياغة القانون الأساسي والصياغة القانونية. إذ أن أحد الأسباب وراء التقدم البطيء المحرز في استئنан التشريعات يتمثل في نقص الجهات المدربة على الصياغة. إذ أن المقرر الخاص أبلغ بأنه لا يتتوفر للجمعية الوطنية

أكثر من ٢ إلى ٨ من العاملين في مجال الصياغة. إذ أن من شأن تعزيز هذه القدرة أن يسهم إسهاماً كبيراً بنوعية وسرعة إصدار القوانين.

١٣٥ - وثمة حالتان للتدخل من قبل السلطات العسكرية في الإجراءات القانونية أوردتاً أعلاه (النقرات ٨٠ - ٨٢)، وهي تهديد حياة رئيس قضاة محكمة سيهانوكفيل في ١٣ أيار/مايو ١٩٩٤ من قبل ضابط عسكري، والهجوم الذي شن على سجن باتامبانغ في ٢٩ آذار/مارس ١٩٩٤ من قبل أفراد عسكريين مسلحين على ما يبدوا، وهما تدلان على بعض المسائل التي تشير القلق بشكل عام ويرى الممثل الخاص أنها تبرر تقديم المساعدة وإسداء المشورة الفنية لحكومة كمبوديا من قبل مركز حقوق الإنسان بهدف تحقيق ما يلي:

(أ) أن تقوم الجمعية الوطنية في وقت مبكر باستئناف قانون ينظم التدخل في إقامة العدل وفقاً للقواعد الواجب اتباعها (اهانة المحكمة):

(ب) إيضاح مسؤولية الأفراد العسكريين أمام المحاكم المدنية وبموجب القانون العام لدى ارتكاب جرائم ذات طابع خارج نطاق مهامهم العسكرية:

(ج) بيان واجب المدعين العامين العسكريين وهيئات المحلفين العسكرية فيما يتعلق بالتعاون مع المحاكم المدنية وتيسير عملها فيما يختص بالجرائم المدنية التي يرتكبها الأفراد العسكريون.

١٣٦ - وفيما يختص بقضايا محددة، يوصي المقرر الخاص بأن تقوم حكومة كمبوديا باتخاذ خطوات عاجلة لضمان تقديم الضابط العسكري المسؤول عن الهجوم على قاضي قضاة سيهانوكفيل للمحاكمة وفقاً للقانون، مع الاستجابة التامة لكافة الاهتمامات التي أبدت في الفقرة ٨٠.

١٣٧ - ويوصي الممثل الخاص كذلك بأن تقوم حكومة كمبوديا بالتحقيق في الهجوم الذي شن على سجن باتامبانغ وتقديم الأشخاص المسؤولين عنه للمحاكمة. كما ينبغي بذل كل جهد لإلقاء القبض من جديد على السجين الذي فر بمساعدة المجموعة العسكرية. وينبغي، لدى إدانته، أن يعاقب على الفرار من معتقل قانوني.

١٣٨ - وقد أبلغ الممثل الخاص بمرسوم فرعي جديد لم يستن حتى الآن، يقضي بتكليف الأفراد العسكريين بتقديم الدعم والمساعدة إلى المحاكم المدنية في حالات معينة. ويرحب الممثل الخاص بهذا التطور. وينبغي لمركز حقوق الإنسان أن يقدم مساعدته إلى الحكومة حسبياً يلزم، لضمان التنفيذ المبكر لهذا المرسوم الفرعي. ومن الضروري أن يفهم الأفراد العسكريون بوضوح أن واجباتهم تشمل احترام دستور كمبوديا وحكم القانون الذي نص عليه. وهم ليسوا فوق القانون. فكلما قام الأفراد العسكريون بتحدي استقلال وسلطة المحاكم المدنية ينبغي تأهيل هذه المحاكم لكي تطلب إلى وزير العدل ضمان توجيه التهم فوراً إلى الجهات

الضالعة في هذه المخالفة، وإذا ما ثبت جرمها، ينبغي أن تتعاقب على هذه الجرائم. وينبغي أن يشمل التدريب الملائم للأفراد العسكريين في مجال حقوق الإنسان توفير معلومات عن الطابع الأساسي لاستقلال القضاء وسلطة وواجب العسكريين في احترام القضاء والتمسك به. كما ينبغي لمركز حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة أن يواصل التعاون مع الحكومة في وضع حلقات تتضمن هذا العنصر.

١٣٩ - ويكرر الممثل الخاص نصيحته بالكف عن الممارسة المتمثلة في استشارة القضاة لوزير العدل أو موظفي إدارته أو الوزارة الآخرين أو الأدارات الأخرى، لأن هذه الممارسة لا تتمشى واستقلال القضاة.

١٤٠ - وينصح الممثل الخاص كذلك حكومة كمبوديا بأن لا تراسل المحاكم بشأن القضايا التي تقوم بال بت فيها آنذاك. فأية مراسلات من الحكومة أو الوزارة إلى المحاكم ينبغي أن تقتصر على القضايا التي تكون الحكومة أو الوزارة طرفا فيها أو في الحالات التي تسمح فيها المحكمة بهذا التدخل. وينبغي أن يتم هذا التدخل في حضور الأطراف الأخرى في محكمة مفتوحة كي يتسع دحشه أو نقهه. وينبغي ايلاء عناية كبيرة لدى المراسلة العلنية مع المحاكم أو القضاة بشأن القضايا الراهنة، تجنباً لتفويض المظهر الجلي المتمثل في الحياد والعدالة. وإذا ما كان الوزارة يرغبون في قيام المحاكم باتخاذ إجراءات (مثلاً فيما يتعلق بالانتهاكات المزعومة للقانون الذي ينظم حرية التعبير) فينبغي القيام بذلك وفقاً للإجراءات القانونية، بما في ذلك توجيهاته اتهام من قبل المدعي العام وليس بتوجيهه رسالة إلى المحكمة. فهذه الإجراءات غير الرسمية يترتب عليها أثر غير مرغوب فيه من شأنه، في حالة قبوله من جانب المحكمة، أن يجعلها تبدو أدلة في يد الجهاز التنفيذي للحكومة بدلاً من الحراس المستقل للقانون الذي يقيم موازين العدالة بالتساوي بين الجهاز التنفيذي والفرد.

١٤١ - وينبغي لمركز حقوق الإنسان أن يقوم، بالتعاون مع مؤسسة آسيا، التي قدمت المساعدة إلى محكمة باتامبانغ بالإضافة إلى هيئات أخرى، بسداء النصح إلى حكومة كمبوديا بشأن التحسينات التي تدخل على توفير خدمات المحاكم.

حاء - المحاكمة العادلة والعلنية

١٤٢ - المقتضيات التي أشير إليها في التقرير الأول لم تستوفى إلا جزئياً. وهي تستلزم العناية المستمرة. إذ ينبغي أن يوالي مركز حقوق الإنسان رصد التقيد بالقانون في كمبوديا فيما يتعلق بإحضار الأشخاص المتهمين بجرائم جنائية أمام القاضي فوراً وبالاحتجاز المحدود قبل المحاكمة.

١٤٣ - وإن من دواعي التفاؤل لدى الممثل الخاص أنه جرى الاستماع إلى المرافعات في محكمة مفتوحة في قضايا بارزة، مثل الاستماع للإدعاءات الموجهة ضد الصحفي السيد نغون نون التي أشير إليها أعلاه (الفقرتان ٩٦ و٩٧). وبذلك روقبت هذه المرافعات من قبل موظفي مركز حقوق الإنسان وممثلي المنظمات غير الحكومية وأعضاء السلك الدبلوماسي وجهات أخرى. إذ أن إقامة العدالة على هذا النحو المفتوح، بما/

في ذلك إقامة العدالة في قضية حساسة تنطوي، حسبما زعم، على مسائل تمس الأمان الوطني، هي محل ترحيب. ومن ناحية أخرى، هناك الجواب التي تتعلق بسير المحاكمة تبين، فيرأى الممثل الخاص، أنها تقصر، حسبما ذكر، دون المعايير الدولية المناسبة بل وحتى دون قوانين كمبوديا ذاتها حسب الاعتقاد السائد. إذ تبين لمراقبين موثوق بهم قدموا تقارير إلى الممثل الخاص أن القاضي لربما قد تشاور مع جهات أخرى قبل تحديد النص المتعلق برفع الجلسة حسبما طلب محامي الدفاع أثناء الاستئناف الأولي.

١٤٤ - وينبغي ألا يعيق إنعدام قانون بشأن مهنة القانون توفير الخدمات القانونية المجانية من قبل المنظمات غير الحكومية. إذ من واجب الحكومة أن تقوم بتمكين هذه المنظمات من أداء خدماتها المتمثلة في التمثيل المجاني دون أي إعاقة أو تخويف أو تدخل. إذ ينبع أن تناح لمحامي الدفاع إمكانية الوصول إلى موكليهم المحتجزين وأن يتاح لهم وقت كاف لإعداد دفاعهم. وينبغي في القانون المتعلق بمهنة القانون أن ينص على ما لمحامي الدفاع من حقوق، بما في ذلك تمعتهم بالحصانة أثناء أداء واجباتهم. ومن ناحية أخرى، ينبغي النظر بعناية في الشكاوى المتعلقة بالمطالبات التي تتجاوز أتعاب محامي الدفاع بشكل مفرط وكفالة قيام المنظمات غير الحكومية بتوفير خدمات التمثيل مجاناً. وينبغي أن تقوم كل الجهات المعنية بالتمثيل بوضع مدونة طوعية لقواعد السلوك، يلزم أن تنص على أعلى معايير للنزاهة والاختصاص. وينبغي أن يواكب مركز حقوق الإنسان على تقديم المساعدة في تنسيق كافة الجهود التي ترمي إلى إرساء دعائم مهنة القانون في كمبوديا وضمان الحق في التمثيل للمتهمين في جرائم جنائية. وحتى يتم تطوير المزيد من موارد التمثيل، ينبغي أن تناح للمتهمين إمكانية طلب صديق، أو مدافع أو محام يختاره/تختاره، لتمثيله/تمثيلها أثناء المراافعات القانونية والقضائية.

طاء - الحق في الاستئناف والمراجعة

١٤٥ - ينبغي ايضاح اختصاص محكمة الاستئناف فيما يتعلق بالاستئناف الى الطعون والقيام بالمراجعة القضائية. وعلى أساس المشاورات التي أجريت مع القضاة والمنظمات غير الحكومية والسجيناء وجهات أخرى، يقدم الممثل الخاص التوصيات التالية الى حكومة كمبوديا تمكينا لها من إجازة القوانين أو اعتماد الممارسات اللازمة:

(أ) ينبغي اناحة وسيلة انتصاف للطعن ضد الإدانة الجنائية والأحكام الجنائية، في ظروف خاصة، بما يتجاوز فترة الشهرين الحالية المنصوص عليها في القانون. وفي بعض حالات الأهمية أو الجهل أو الخطأ أو الالهام من جانب الآخرين، يجوز وضع الأساس المناسب لتمديد المهلة الزمنية. وينبغي أن يترك الأمر لقاضي المحاكمة أو محكمة الاستئناف أن يحدد هذه المهلة. في ظروف خاصة، حيثما اقتضى سير العدالة اتخاذ هذا الإجراء؛

(ب) ينبغي وضع ترتيبات للإخطار الشفوي والخطي بالحق في الاستئناف واتاحة المهلة الازمة لقيام السجين المدان بالاستئناف من قبل القاضي وقت الإدانة وبعد وصول السجين الى السجن، على حد/..

سواء، في حالة تنفيذ الحكم بالسجن. ومن المستصوب اصداء مشورة بشأن المتابعة لأن السجين قد لا يتمكن من أن يتبع بشكل وثيق كل التفاصيل التي تنتهي عليها ملاحظات القاضي أثناء النطق بالحكم؛

(ج) ينبغي أن تناح في السجون توجيهات بشأن الطريقة التي يمكن بها للمساجين الذين لم يكن ثمة من يدافع عنهم أن يستأنفوا ضد الحكم. وينبغي النص على الحد الأدنى من الاجراءات الرسمية فيما يتصل بايادع الطعون.

١٤٦ - ويرحب الممثل الخاص بكوته اتيحت للمساجين في سجن باتامبانغ فرصة للاتصال بالمنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان. إذ أن السياسة المستنيرة المتبعة في هذا الصدد جديرة بأن يثنى عليها، وهذا الثناء نقل إلى حكومة كمبوديا. وينبغي أن تناح وسيلة الانتصاف هذه لجميع المسؤولين في طول البلاد وعرضها. ويوصي الممثل الخاص بأن تقوم الحكومة باصدار توجيهات للضباط المشرفين على السجون لكي يأخذوا للممثلين المعتمدين للمنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان بزيارة السجون بهدف ابلاغ جميع المسجونين بحقوقهم، والاستماع للشكوى واتخاذ الاجراءات المناسبة فيما يتعلق بالسجناء الذين يرغبون في خدمات من يدافعون عنهم.

١٤٧ - ومن الضروري أن يواصل القضاة والمدعون العامون زيارة السجون على فترات منتظمة للتأكد من أنه لا يوجد فيها إلا الأشخاص الذين يقضون فترة حكم قانوني وللتحقيق في الشكاوى المتعلقة بالتجاوزات التي يرتكبها موظفو السجون أو مسجونون آخرون ولضمان مراعاة وسائل الانتصاف المتعلقة بالاستئاف والمراجعة.

ياء - الشرطة والعسكريون

١٤٨ - ينبغي تعقب الأفراد العسكريين الضالعين في ارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان، بما في ذلك الحوادث التي حدّدت في الفقرات ٧٩ - ٨٧ أعلاه، وتقديمهم للمحاكمة، لأن الأمر هنا يمس شرف القوات المسلحة الكمبودية الملكية، وكذلك حكم القانون وخضوع العسكريين للحكومة المدنية المنشأة بموجب الدستور.

١٤٩ - وينبغي أن يقوم وزير الدفاع، بالتشاور مع الوزيرين المشاركين لوزارة الداخلية ووزارة العدل، بالنظر في الآثار المؤسسية للمشاكل المتكررة الناجمة عن عدم احترام القانون من جانب العسكريين. ويبحث الممثل الخاص حكومة كمبوديا على أن تنظر في إنشاء لجنة مشتركة تتألف من وزارات الدفاع والداخلية والعدل لاقتراح القوانين والسياسات التي تعالج إساءة استعمال السلطة من قبل الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة وتوفير وسائل ناجعة للانتصاف، بصرف النظر عما للموظف المعنى من مكانة رفيعة. وينبغي لمركز حقوق الإنسان أن يكون متاحاً لهذه الوزارات (وأية جهات أخرى معنية) فيما يتعلق بإصداء المشورة وتقديم المساعدة في التصدي لهذا التحدى الكبير المستمر لاحترام حكم القانون وحقوق الإنسان في كمبوديا.

١٥٠ - وينبغي للمركز أن يواصل جهوده الرامية إلى توفير عناصر حقوق الإنسان في حلقات التدريب الخاصة بالأفراد العسكريين وأفراد الشرطة، وذلك بالتشاور مع سائر وكالات الأمم المتحدة والمبادرات الوطنية والمنظمات غير الحكومية.

١٥١ - وفيما يتعلق بما اتخذته حكومة كمبوديا منذ عهد قريب من قرار يسمح للعسكريين بالتحكم في امتيازات قطع الأخشاب فإن هذا التطور يعد مدعاة للقلق، في سياق مسائل أخرى استرعى إليها الانتباه في هذا التقرير، رغم أنه ليس من اختصاص الممثل الخاص التدخل في الترتيبات المالية للحكومة. فإذا ما ثبت أنه صدر ترخيص للعسكريين بقطع الأخشاب في كمبوديا فينبغي رصد ممارسة هذا الترخيص بصورة وثيقة للغاية نظرا لما يترب على هذه الممارسة من آثار بالنسبة لبعض حقوق الإنسان الأساسية.

كاف - السجون ومرافق الاحتجاز الأخرى

١٥٢ - يوصي الممثل الخاص باستكمال نتائج الدراسة الاستقصائية المتعلقة بالسجون التي أجراها مركز حقوق الإنسان وبتقديمها بشكل منتظم إلى الهيئات الحكومية المعنية بالأمر. كما ينبغي اقتسام هذه النتائج مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى، والممثلين الوطنيين أو الهيئات الأخرى التي قد تكون في وضع يمكنها من توفير التمويل اللازم لتحسين الحالة العمرانية للسجون في كمبوديا. وقد أكد ممثلو حكومة كمبوديا لمفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين والممثل الخاص أنهم سوف يرحبون بأية مساعدة دولية تؤدي إلى تحسين حالة سجون كمبوديا. وينبغي للمركز أن يعكف بنشاط على دراسة هذه الضرورة. كما ينبغي أن يقوم بوضع قائمة بالمهام ذات الأولوية التي تكون لها أهداف عملية، كي يتسعى بذلك اقتسامها بالإنصاف وبطريقة معقولة فيما بين هيئات التمويل.

١٥٣ - ويوصي الممثل الخاص أيضاً بأن تقوم المنظمات الدولية والجهات المانحة المهتمة الأخرى بمساعدة حكومة كمبوديا على إنشاء مركز الأحداث الجنح لإعادة تأهيل الأحداث.

١٥٤ - ويرحب الممثل الخاص بالرسالة التي وجهتها اللجنة المعنية بحقوق الإنسان وتلقي الشكاوى التابعة للجمعية الوطنية (التوصية ١١١) بتاريخ ٢٥ نيسان/أبريل ١٩٩٤، إلى الوزراء المشاركين في كمبوديا بشأن إدارة السجون. وفي هذه الرسالة، أوصت اللجنة بما يلي:

(أ) فصل السجناء رهن التحقيق (غير المدانين) من السجناء المدانين والسجناء القاصر من السجناء الراشدين ومعاملة واحتجاز السجينات بصورة منفصلة؛

(ب) توفير المزيد من ضابطات الشرطة للإشراف على السجينات؛

(ج) توفير الملابس للسجناء المدانين بصورة منفصلة؛

(د) توفير التعليم للسجناء القصر:

(ه) ضمان المحاكمة السريعة لكافلة عدم احتجاز السجناء غير المدانين لأكثر من ستة أشهر دون محاكمة.

١٥٥ - ولوحظ أن الحكومة عهدت في هذه التوصيات، في رسالة بعثت بها إلى اللجنة المعنية بحقوق الإنسان وتلقي الشكاوى، إلى الموافقة، من حيث المبدأ، على التوصيات المذكورة. ويشيد الممثل الخاص بهذه التطورات ويعزى تنفيذها بصورة سريعة.

١٥٦ - كما لوحظ أن التوصيات المذكورة تنسجم مع المبادئ الدولية الواردة في جملة صكوك منها العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والقواعد الدنيا النموذجية لمعاملة السجناء، ومجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال السجن، ومع الاقتراحات الواردة في التقرير الأول للممثل الخاص. وأن الممثل الخاص يؤكد هذه الصكوك.

١٥٧ - وإن الملاحظات التي أبدتها الممثل الخاص أثناء الزيارات التي قام بها إلى السجون في فنوم بن (سجن فنوم بن) وسجن باتمبانغ وسجن سيهانوكفيل أثناء زيارته الثانية والثالثة تؤكد أنه لم يتم تنفيذ إلا بعض التوصيات الواردة أعلاه. فقد أكدت السجينات أنه يجري حبسهن بصورة منفصلة ولم يتقدمن بأي شكاوى بشأن سوء المعاملة إلى الممثل الخاص. ومن ناحية أخرى، كان القاصر يوجدون في كل السجون، ويبدو أنه لم توفر مرافق للتعليم كما لم توفر ملابس مميزة لفصيل المعتقلين المدانين من المعتقلين غير المدانين.

١٥٨ - كشف تفتيش أجراء الممثل الخاص على سجن بي جي في بنوم بنه والسجون في باتمبانغ وسيهانوكفيل أن الأمور التالية تحتاج إلى اجراء اصلاحي:

(أ) ينبغي أن يلزم القانون المسؤولين عن السجون بإبلاغ أسر السجناء أو الأشخاص الذين يعيشوهم عن الحالات المرضية الخطيرة أو أية إصابات تنتاب السجناء وينبغي توفير المراافق الطبية الهامة؛

(ب) يجب منع ضرب السجناء كإجراء عقابي. وأن أي عقاب ينال السجناء ينبغي أن يصدر بإذن من القاضي (في حالة اقتراف فعل إجرامي) أو بموجب لواحة السجن بالنسبة للجرائم الثانوية؛

(ج) ينبغي منع المعاقبة الجماعية للمسجونين الذين لم يسيئوا التصرف؛

(د) ينبغي النظر في تخصيص بدل اضافي للأغذية لأن البدل اليومي القياسي البالغ ١٠٠٠ ريل للسجنين لا يكفي، لتأمين نظام غذائي مناسب، نظراً للظروف المحلية الخاصة؛

(ه) ينبغي القيام على وجه الاستعجال باصلاح مراافق المغارى وازالة البراز من زنزانات السجن، وينبغي أن تكون امدادات المياه والتهوية كافية وينبغي أن توفر شبكات لاققاء الناموس حسب الاقتضاء؛

(و) ينبغي أن تقدم سلطات السجن مشورة بشأن حقوق الاستئناف والطعن عند الطلب؛

(ز) ينبغي تمكين المنظمات المحلية غير الحكومية لحقوق الانسان من الدخول الى السجون لاتاحة الفرصة لتقديم نصائح عامة وتلقي الشكاوى وتوفير من يتولى الدفاع عن المساجون اذا أمكن. وهذه التسهيلات متوفرة حاليا في سجن باتنبانغ وينبغي مد نطاقها الى السجون في أرجاء كمبوديا؛

(ح) ينبغي أيضا تمكين مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومركز الأمم المتحدة لحقوق الانسان ولجنة الصليب الأحمر الدولي والمنظمات غير الحكومية التي يمكنها أن تقدم المساعدة الضرورية الى المساجون من الوصول الى المساجونين بطريقة مناسبة؛

(ط) ينبغي توجيهه نداء من أجل الحصول على معدات رياضية وماكينات خياطة ومواد تعليمية من أجل المساجونين، وفقا لما طلبه المساجون في سجن باتنبانغ؛

(ي) ينبغي وضع برامج تعليمية لمساعدة المساجونين على أن يندمجوا من جديد في المجتمع لدى الافراج عنهم؛

(ك) ينبغي أن يعين ضباط الشرطة المسؤولون عن السجون ضباط اتصال للعمل مع المنظمات غير الحكومية لحقوق الانسان.

١٥٩ - ويوصي الممثل الخاص بأن تقوم حكومة كمبوديا على وجه الاستعجال باعلان لواحة وطنية للسجون تتسمق مع المعايير الدولية. وينبغي أن يقدم مركز حقوق الانسان مساعدته في صياغة مدونة نموذجية لأنظمة السجون تتسمق مع المعايير الدولية.

١٦٠ - إن استجابة الحكومة للتوصية باتخاذ اجراءات فيما يتعلق "بالسجن السري" في شهيرو كماو (انظر الفقرة ٩٢ أعلاه)، وإن كانت تحظى بالترحيب فإذا جاءت متاخرة دون مبرر فيرأى الممثل الخاص. وافتقرت الى العزم الذي يستلزمها هذا التحدي الخطير للسلطة المدنية. ولو أن الاستجابة جاءت مبكرة بقدر أكبر، لامكن تفادى تعرض السجين المذكور أعلاه وغيره للمعانتة. ونوصي بعدم التسامح مع أي من هذه "السجون السرية" وبتوجيهه الاتهامات الى جميع المسؤولين عنها ومعاقبتهم حسب القانون اذا أدینوا. وينبغي اتخاذ خطوات لتوفير حماية للمسجون المصايب وأسرته لكي يتمكن من تقديم أدلة ضد مرتكبي هذه الجرائم الخطيرة دون خوف على نفسه أو على أسرته من الأعمال الانتقامية من جانب الأشخاص المسؤولين عن

هذه الحالات لحقوق الانسان الأساسية والتحديات لحكم القانون. ويحث الممثل الخاص حكومة كمبوديا على أن تكون يقظة لتضمن عدم التغاضي عن أي "سجون سرية" أخرى في كمبوديا.

١٦١ - ويلفت الممثل الخاص الانتباه مرة ثانية ويكرر التوصيات الأخرى المتعلقة بالسجون الواردة في تقريره الأول. وينبغي أن يتعاون مركز حقوق الإنسان تعاوناً تاماً مع حكومة كمبوديا لضمان احترام المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان الأساسية في سجون كمبوديا. ويشن الممثل الخاص على كبار ضباط الشرطة المسؤولين عن السجون على تعاونهم مع المركز في رفع المستويات وتحسين الظروف في حدود الامكانيات المتاحة.

لام - قانون الصحافة وحرية التعبير

١٦٢ - وفقاً لللاحظة التي أبدتها مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان لمجلس الوزراء والجمعية الوطنية خلال البعثة التي أوفد فيها إلى كمبوديا، فإن حرية التعبير حيوية لحقوق الإنسان. فهي تجسد القدرة على مشاطرة الأفكار التي تضفي على البشر سمة فريدة. ورحب المفوض السامي أيضاً بارتفاع مستوى حرية التعبير في كمبوديا. وأن على الحكومة أن تستفيد على نحو أكبر من قدرة وسائل الإعلام على عرض إنجازات الحكومة والإدارة. وينبغي إيلاء النظر إلى تعزيز توفير نسخ مكتوبة من المعلومات إلى وسائل الإعلام عن طريق تعيين مسؤولين حكوميين عن الصحافة وإنشاء مرفق مركزي لتقديم المعلومات عن المبادرات ووجهات النظر الوزارية والحكومية وفقاً لما أوصلت به رابطة صحفيي الخمير.

١٦٣ - ويرحب الممثل الخاص بتتنوع وسائل حرية التعبير في كمبوديا. وهو يقدر العناية التي نظرت بها حكومة كمبوديا في الاقتراحات التي قدمها الممثل الخاص عن تحسين مشروع قانون الصحافة. ويعرب الممثل الخاص عن أمله في أن تقوم الجمعية الوطنية، دون مزيد من التأخير، بسن قانون للصحافة في صيغة مناسبة تتقييد على السواء لضمانات حرية التعبير المكفولة في الدستور الكمبودي وبالصكوك الدولية التي انضمت إليها كمبوديا ولا سيما العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وهذا وحده سيكفل أن يحل قانون بين وحيث محل قانون الصحافة المطبق حالياً في دولة كمبوديا. وقد صيغ ذلك القانون في وقت اتسم بتقييد صارم لحرية التعبير ومن أجل دولة ذات حزب واحد وهو غير ملائم للظروف الحالية السائدة في كمبوديا وللتقييداتها إزاء احترام حق أساسى من حقوق الإنسان هو الحق في حرية التعبير.

١٦٤ - ويحث الممثل الخاص مركز حقوق الإنسان على القيام بالتشاور مع اليونسكو ورابطة صحفيي الخمير والمنظمات غير الحكومية الأخرى ذات الصلة والأشخاص باستطلاع السبل التي يمكن بها، عن طريق التدريب وتقديم المساعدة، تحسين المعايير بما يحول دون الإفراط في استخدام القانون للحد من حرية التعبير. وينبغي إيلاء النظر بإمكانية القيام، في ظل الظروف الكمبودية، بتعيين مجلس صحفي أو أمين صحفي لتلقي شكاوى المواطنين خارج العملية القانونية تماماً وتدعم معايير الدقة والعدالة في نقل الأخبار.

١٦٥ - ويرحب الممثل الخاص بجهود رابطة صحفىي الخمير لرفع معايير الأداء المهني لأعضائها وقبولها، بناءً على مشورة من مركز حقوق الإنسان، بضرورة السماح لرابطات الصحفيين الأخرى بتقديم التوجيه لأعضائها.

١٦٦ - وفيما يتعلق بسجن السيد ناغون نون، وعلى الرغم من أن الترجمة الانكليزية للمقالات التي كتبها السيد ناغون توحى على ما يبدو بضعف المستوى الصحفى وعلى الرغم من أن السيد ناغون قد اعتذر بنفسه عن بعض ما ورد في كتاباته، فإن الممثل الخاص يحث حكومة كمبوديا على ممارسة ضبط النفس، على وجه الخصوص، في مقاضاة الصحفيين لاقترافهم أعمالاً إجرامية. وعادة، فإنه ينبغي تطبيق القانون المدني على التشهير للانتصاف من الآراء المدنية التي ترتكبها الصحافة. ويمكن أن يكون الحكم هام يتعلق بأضرار التشهير في قضية وجيهة أثر مفید وسلیم. إذ يمكن أن يتربّط على خطر إساءة استعمال الاعتقال والاحتجاز الوقائيين، ولا سيما في ظل الظروف الرديئة السائدة في سجون كمبوديا، تأثير سیئ لا يتناسب مع ضرورات الحالة والمخاطر بحقوق الإنسان الأساسية - التي ينبغي أن تستوعب حتى الممارسة العرضية الخطأة أو الزائدة عن اللزوم.

ميم - حق الفرد في أن ينتخب

١٦٧ - عملاً بالمادة ٢٥ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية فإن لكل مواطن، دون أي وجه من وجود التمييز ودون قيود غير معقولة، الحق في أن يشارك في إدارة الشؤون العامة إما مباشرة وإما بواسطة ممثلين يختارون في حرية فضلاً عن الحق في أن ينتخب وينتخب. وتقر أيضًا المادة ٣٤ من دستور مملكة كمبوديا حق الفرد في التصويت وحقه في أن يكون مرشحاً للانتخاب وتنص المادة ٣٥ على حق المواطنين في الاشتراك الفعلي في الحياة السياسية للأمة. ويتمتع كل مواطن بالحق في المشاركة في حياة المجتمع الذي يعيش فيه. وفي هذا الصدد، يوصي بانتخاب قادة القرى والوحدات الإدارية الصغرى بدلاً من قيام الحكومة باختيارهم.

نون - الفئات الضعيفة ومن بينها النساء والأطفال وكبار السن والآليات

١٦٨ - يرحب الممثل الخاص بالجهود التي تبذلها أمانة شؤون المرأة للبلد في تدوين القوانين المتعلقة بالمرأة. ويوصي الممثل الخاص بأن يواصل مركز حقوق الإنسان رصد التقدم المحرز في مشروع المدونة ويقدم خدمات استشارية ومساعدة تقنية للأمانة طبقاً للمعايير الدولية لحقوق الإنسان. وقد أشار مفهوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، أثناء زيارته لكمبوديا، على المركز وسائر وكالات الأمم المتحدة بأن من المستحسن تحديد مشاريع محددة تهدف إلى معالجة عدم المساواة في المسائل المتعلقة بالجنسين. ويفيد الممثل الخاص هذا الاقتراح، ويوجه الانتباه إلى عدد من الاقتراحات ذات الصلة الواردة في تقريره الأول التي لم تنفذ بعد. وينبغي على المركز أن يتبع عدداً من المشاريع المتعلقة على وجه الخصوص بالمرأة

والأطفال وكبار السن. وينبغي أن تتضمن هذه المساعي إجراء مشاورات وثيقة مع المنظمات غير الحكومية التي تدرس جهودها لصلاح عدم المساواة التي يعني منها النساء وكبار السن في المجتمع الكمبودي. وينبغي أن تشمل المشاريع ذات الصلة تقديم مساعدة إلى الحكومة الكمبودية في صياغة قوانين لتوفير أنظمة قانونية فعالة للتصدي لمشاكل بغاء الأطفال وتشغيل الأطفال ولا سيما في المناطق الريفية والاتجار في بغاء الكبار للإبادي والعنف المنزلي وإساءة معاملة النساء على وجه الخصوص لا سيما في المناطق الريفية. وينبغي إيلاء النظر لتشجيع ما يلي:

- (أ) توفير المزيد من المدافعت عن حقوق المرأة لاسداء المشورة والمساعدة للنساء وخاصة ضحايا العنف المنزلي وغيره؛

(ب) توفير عدد أكبر من الموظفات المدنيات، في الشرطة على سبيل المثال؛

(ج) تقديم تعليم في المدارس وفي وسائل الاعلام عامة موجه لتقليل العنف ضد المرأة وإهمال الأطفال وإساءة معاملتهم والاستعانتة بالاذاعة والتليفزيون لتقليل تصوير النساء في قالب معين وبالتالي تعزيز تزويدهن بوسائل القوة؛

(د) تقديم مساعدة خاصة لكبار السن ولمن فقدوا أطرافهم وللمحاربين القدماء؛

(ه) الاستعانتة بكبار السن العاطلين عن العمل، بالإضافة إلى المدارس، لتدعم بعث نظام التعليم في كمبوديا من جديد؛

(و) اعتماد حد أدنى للسن القانوني الذي يسمح فيه بتشغيل الأطفال وإنفاذه.

١٦٩ - ويكرر الممثل الخاص النداء الذي وجهه المفوض السامي لحقوق الإنسان الى الحكومة خلال بعثته الى كمبوديا بشأن محة الكمبوديين المنحدرين من عرق فييتنامي في شري توم على الحدود بين كمبوديا وفيييت نام. ويكرر الممثل الخاص مناشدة المفوض السامي للحكومة بمعاملة هؤلاء الناس باعتبارهم حالة خاصة. فشلة حاجة ملحة لفصل حالتهم عن حالة المسألة الحساسة والصعبة المتعلقة بحقوق الكمبوديين المنحدرين من عرق فييتنامي عموما في كمبوديا. ولهؤلاء الناس حق على كمبوديا بحكم أنهم عاشوا فيها لأجيال عدة. وشلة ضرورة ملحة لمعالجة حالتهم بوصفها حالة تتطلب اجراء من جانب الفرع التنفيذي للحكومة. لذلك لا ينبغي أن يتشرط انتظار سن وتغفيف قوانين الهجرة والجنسية لحل قضيتهم. بل ينبغي أن يسمح لهم بالعودة الى ديارهم بطريقة يشرف عليها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين وللجنة الصليب الأحمر الدولية شريطة أن يثبتوا بشهادات أو بأدلة موثوقة أخرى، إقامتهم الدائمة في كمبوديا هم وأسرهم خلال مهلة معقولة، وألا يثبت عدم أهليةتهم لأسباب أخرى.

١٧٠ - وقد أعرب الممثل الخاص عن تقديره لمفهوم الأمم المتحدة السامي ولمركز حقوق الإنسان لما يقدمه من مساعدات بشأن هذه المشكلة الخاصة التي تمس حقوق الإنسان بالنسبة لمجموعة من الناس مستضعفة بوجه خاص في كمبوديا. والممثل الخاص يعي جيداً حساسية مسألة الاثنية في كمبوديا. ولكنه يعتقد أن الكمبوديين الذين هم على علم بالصلة التي تربط لاجئي القوارب المنحدرين من عرق فييتنامي بكمبوديا والتزامهم نحوها على المدى الطويل سيسيحبون اعتراضاتهم على عودة هؤلاء الناس إلى ديارهم. فقضيتهم مستقلة عن المسألة العامة المتعلقة بالмигранты من الطوائف الإثنية الأخرى.

١٧١ - ويلاحظ الممثل الخاص مع الأسف أنه على الرغم من التعليقات المستفيضة التي أدلى بها مركز حقوق الإنسان ومفهوم الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين والمنظمات الكمبودية غير الحكومية، فليس هناك ما يدل على أن هذه التعليقات قد أدخلت في صلب مشروع قانون الهجرة. ولذلك لا يزال المشروع مشوباً بالقصور من منظور حقوق الإنسان لأنه لا يتضمن أي ضمانات شرعية لتنفيذ القانون بصورة عادلة. علاوة على ذلك، يبدو أن المشروع ينتهك الاتفاقيات الدولية بعدم نصه، على سبيل المثال، على إعطاء الممثلين الدبلوماسيين حصانات وامتيازات خاصة. ولذلك يوصي الممثل الخاص بما يلي:

- (أ) ينبغي أن يصاغ قانون الجنسية بالتشاور مع مركز حقوق الإنسان وغيره من المنظمات ذات الصلة؛
- (ب) ينبغي سن قانون الجنسية في أقرب وقت ممكن ليتسنى تنفيذ قانون الهجرة؛
- (ج) ينبغي أن يجسد مشروع قانون الهجرة التعليقات التي أدلى بها مركز حقوق الإنسان ومفهوم الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين والمنظمات الكمبودية غير الحكومية؛
- (د) ينبغي أن يتضمن مشروع قانون الهجرة بوجه خاص ضمانات قانونية لدى إصدار مرسوم بالطرد وتنفيذ عملية إبعاد، وذلك بأن ينص بوضوح على تحديد أسباب وإجراءات الطرد، وعلى الحق في الاستئناف وتعليق الطرد/إبعاد طيلة مدة الاستئناف؛
- (ه) ينبغي أن ينص مشروع قانون الهجرة أيضاً على عدم السماح بعمليات طرد مجموعات اثنية بصورة جماعية أو بأعداد كبيرة، وعلى عدم تحديد المركز القانوني للأجانب الموجودين في البلد إلا بعد إصدار قانون الجنسية، وأن يعطى للأجانب المقيمين في البلد منذ فترة طويلة الحق في الإقامة الدائمة، استناداً إلى عوامل موضوعية؛
- (و) وعلى وجه التحديد، ينبغي أن تتحذف من مشروع قانون الهجرة الأحكام التي تحد من حرية التنقل وحرية الإقامة بالنسبة لجميع الأشخاص الموجودين داخل كمبوديا بصورة قانونية؛

(ز) ينبغي أن يشمل مشروع قانون الهجرة أيضاً اللاجئين بوصفهم فئة مستقلة من الأجانب وأن يصدر قانون خاص باللاجئين ينظم مركز هؤلاء اللاجئين.

١٧٢ - ويوصي الممثل الخاص بتطبيق التدابير الإدارية التي أفادت التقارير بأنها اتخذت لإجراء دراسات استقصائية عن المجموعات الإثنية الموجودة في كمبوديا، وإعلان نتائج هذه الدراسات. وعلى وجه التحديد، يجب وقف لجوء السلطات المحلية، إلى مصادر بطاقات إثبات هويات الأفراد وأوراقهم، على نحو ما ورد في التقرير. كذلك يوصي الممثل الخاص بوقف التدابير الإدارية الرامية إلى رفض السماح لحاملي بطاقات إثبات الهوية الكمبودية بالدخول إلى البلد استناداً إلى اختبارات لغوية، إلى أن يصدر قانون الجنسية. وعلاوة على ذلك، ينبغي معاقبة الموظفين الذين يتبيّن أنهم يأخذون رشوات.

سين - اللجنة المعنية بحقوق الإنسان وتسليم شكاوى من
الجمعية الوطنية

١٧٣ - أكد الممثل الخاص في تقريره الأول على أهمية اللجنة المعنية بحقوق الإنسان وتسليم شكاوى الجمعية الوطنية. وعلى أن التوصيات الواردة في ذلك التقرير فيما يتعلق بالحاجة الحيوية إلى دعم هذه الآلية الوطنية والمحلية الهامة بالنسبة لكمبوديا لا يمكن وسمها بالبالغة. فقد تلقت هذه اللجنة منذ إنشائها ما يربو على ٨٠٠ شكوى بانتهاكات لحقوق الإنسان. وهي بحاجة إلى دعم عاجل لكافلة اضطلاعها بولايتها بكفاءة من دون أن تفقد موثوقيتها. ولذلك ينبغي توجيه اهتمام خاص نحو التوصيات التالية الموجهة إلى حكومة كمبوديا وجمعيتها الوطنية:

(أ) ينبغي منح اللجنة وأعضائها وموظفيها سلطة عامة لضمان الوصول إلى السجناء وإلى الأشخاص الآخرين المحتجزين. ففي الوقت الحاضر يتبعن تقديم طلبات مستقلة للوصول إلى السجناء في كل حالة على حدة، الأمر الذي يؤدي إلى هدر للوقت. فمن غير المقبول أن تحرم اللجنة من الوصول إلى السجناء بينما يتزايد، في الوقت الحاضر، السماح بذلك للمنظمات غير الحكومية لحقوق الإنسان؛

(ب) ينبغي أن تقدم للجنة مقترنات بشأن قوانين ذات آثار هامة بالنسبة لحقوق الإنسان لاستعراضها وتقديم تقرير بشأنها وألا يقتصر على النظر فيها من جانب لجان متخصصة تابعة للجمعية الوطنية؛

(ج) ينبغي أن يصدر رئيس الوزراء المشاركان تعليمات إلى جميع وزراء وموظفي الحكومة بالرد على الطلبات والتوصيات الرسمية التي توجهها إليهم اللجنة وذلك دونما إبطاء لا مبرر له.

١٧٤ - وينبغي أن تواصل اللجنة رصد انتهاكات حقوق الإنسان وأن تتدخل بشأنها، عند الاقتضاء لدى الحكومة. وفي هذا الصدد، ينبغي أن توجه اللجنة اهتمامها إلى جميع أنواع انتهاكات، بما في ذلك انتهاكات/.

حقوق الأقليات الإثنية مثل الكمبوديين المنحدرين من أصل فييتنامي. ويوصي الممثل الخاص أيضاً بأن تشارك اللجنة، بالارتباط مع مركز حقوق الإنسان، في تنفيذ برامج تهدف إلى تدريب أعضاء الجمعية الوطنية في مجال حقوق الإنسان.

عین - التصديق والإبلاغ بموجب الصكوك الدولية

١٧٥ - صادقت كمبوديا على الاتفاقيات الدولية التالية التي تتضمن التزاماً بالإبلاغ أو انضمت إليها: العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية (موعد تقديم التقرير الأول ٢٥ آب/أغسطس ١٩٩٣)، العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (موعد تقديم التقرير الأول ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٤)، اتفاقية حقوق الطفل (موعد تقديم التقرير الأول ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤)، اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو المهينة (موعد تقديم التقرير الأول ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣)، الاتفاقية الدولية المعنية بالقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (قدم التقرير الأول في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥، ولا يزال يتعين تقديم التقارير التالية)، والاتفاقية المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة (موعد التقرير الأول ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣).

١٧٦ - ويحث الممثل الخاص حكومة كمبوديا على النظر في أمر التصديق على الاتفاقيات الدولية الأخرى ذات الصلة بحقوق الإنسان أو الانضمام إليها.

١٧٧ - وقد حث المفوض السامي لحقوق الإنسان خلال بعثته في كمبوديا، على عدم إبطاء كمبوديا في تقديم تقاريرها بموجب التزامات المعاهدات المذكورة آنفاً. ويكرر الممثل الخاص هذه التضحيه المقدمة إلى حكومة كمبوديا. وهو يرحب بإنشاء لجنة مشتركة بين الوزارات للإشراف على إعداد التقارير. كما ينبغي أن يقدم مركز حقوق الإنسان، وكذلك وكالات الأمم المتحدة الأخرى، مساعدات ضمن الموارد المتاحة لمساعدة كمبوديا على الوفاء بالتزاماتها الدولية في مجال الإبلاغ. وأسباب ترجع إلى تاريخ كمبوديا الحديث والتزام الأمم المتحدة الخاص، المتمثل في سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا، ثمة اهتمام كبير بتقارير كمبوديا بموجب التزامات المعاهدات. وبناءً على ذلك ينبغي، في رأي الممثل الخاص، أن تحاول كمبوديا تقديم تقاريرها في الوقت المناسب.

فاء - المسائل الأمنية

١٧٨ - تلقى الممثل الخاص، أثناء بعثته الثالثة، إفادات مفصلة عن أنشطة المركز الكمبودي للأعمال المتعلقة بالألغام والمنظمات غير الحكومية الضالعة في إزالة الألغام في كمبوديا، وشارك بنشاط في المناقشات المتعلقة بهذه الأعمال. وهو يرحب بالدعم القوي الذي تقدمه حكومة كمبوديا وبالدعم المقدم على النطاق الدولي لما يبذله من جهود هامة لإزالة الألغام المنسوبة ضد الأفراد وتلك المنسوبة ضد الدبابات وهي ألغام منتشرة كثيراً في كمبوديا.

١٧٩ - ويؤيد الممثل الخاص توصيات مجموعة الوكالات والمنظمات غير الحكومية المشاركة في أنشطة إزالة الألغام، التي صدرت في ٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٤ أثناء بعثته الميدانية (انظر المرفق الرابع لهذا التقرير). وهو يلاحظ أنه تم إحراز بعض التقدم في استعراض الاتفاقية والبروتوكول الدوليين الساريين لعام ١٩٨٠. وهو يبحث بوجه خاص على ما يلي:

- (أ) تنفيذ حكومة كمبوديا الصارم للأنظمة القانونية المتعلقة بحياة الألغام البرية واستخدامها في كمبوديا؛
- (ب) النظر في أمر وقف القوات المسلحة الكمبودية الملكية، من جانب واحد، وعمليات زرع مزيد من الألغام المضادة للأفراد بغية وضع حد لدورة اكتساح الألغام البرية أراضي كمبوديا؛
- (ج) تقديم طلب إلى الأمين العام للنظر في الدعوة إلى عقد مؤتمر دولي، في وقت ملائم، لإعطاء زخم جديد لما يحرز من تقدم في مجال القضاء على هذه الوسائل المدمرة التي تساعد على شن الحروب وما يتربّ عليها من آثار رهيبة وعشوائية بالنسبة للمدنيين؛
- (د) اضطلاع حكومة كمبوديا بأنشطة تهدف إلى توعية السكان وتنقيفهم في مجال الألغام، وخاصة في المناطق الريفية ومناطق النزاع؛
- (هـ) تعزيز التكنولوجيات الجديدة في مجال إزالة الألغام؛
- (و) حظر استخدام الألغام البلاستيكية على النطاق الدولي، لأنها تكاد لا تحتوي على أي أجزاء معدنية لأن اكتشافها، بناء على ذلك، عسير للغاية.

١٨٠ - ويوجه الممثل الخاص الانتباه مرة أخرى إلى التوصيات الواردة في تقريره الأول بشأن فرض مراقبة دولية على تصنيع الألغام المضادة للأفراد والمضادة للدبابات وتصديرها والاتجار بها. وهو يكرر التوصيات المنطبقة المذكورة في هذا التقرير. إن ما شاهده الممثل الخاص أثناء بعثته الثالثة في كمبوديا من خسائر كبيرة في أرواح البشر والبيئة الكمبودية وفي استقرار المجتمع المدني في ذلك البلد كل ذلك يضاف على الاستعجال الذي تتصف بها هذه التوصيات.

صاد - الدعم والمساعدات التقنية الجارية

١٨١ - يعرب الممثل الخاص عن ترحيبه بالخطوات التي اتخذها مركز حقوق الإنسان لتسهيل أعمال مكتبه في كمبوديا. وقد نشأ عدد من المشاكل في الترتيبات الإدارية المتعلقة بتمويل المكتب ودعم تشغيله من

جنيف. وقد قدم الممثل الخاص بيانات تتعلق بهذه المشاكل ويوصى بأن يستمر الاهتمام بها على أعلى المستويات في الأمم المتحدة، ويرحب بتعيين أول مدير للمكتب.

١٨٢ - ويرحب الممثل الخاص بالاتفاق الذي تم التوصل إليه بين مركز حقوق الإنسان ومتطوعي الأمم المتحدة لتوفير ثلاثة متطوعين لمكتب مركز حقوق الإنسان في كمبوديا بغية تعزيز أنشطته على مستوى المحافظات. ويؤكد الممثل الخاص على لا تقتصر أنشطة المكتب في كمبوديا على بنوم بنه، بل ينبغي توسيع نطاقها لتشمل محافظات كمبوديا حتى تتحقق لها الفعالية. كما ينبغي توجيه اهتمام خاص، في هذا السياق، لدعم مجموعات حقوق الإنسان وتزويدها بالمشورة الالزمة. ويرحب الممثل الخاص بتعيين أول متطوع من الأمم المتحدة، وينوي المكتب إرساله إلى مكان عمله في المحافظات حالما ينهي تدريبه التحضيري الضروري، وتسمح الحالة الأمنية بذلك.

١٨٣ - ينبغي أن تتمثل المهمة الأساسية لمركز حقوق الإنسان في كمبوديا في تقديم الدعم والمساعدة لحكومة كمبوديا والمنظمات غير الحكومية والسكان. ويثنى الممثل الخاص على ما أنججزه موظفو المكتب في كمبوديا من أعمال تتسم بالتفاني والفعالية. وأعرب عن ارتياحه لعبارات الثناء المتكررة التي تلقاها أثناء بعثته من ممثلي حكومة كمبوديا والمنظمات غير الحكومية والهيئات الدبلوماسية ووكالات الأمم المتحدة وغيرها لما قدمه هؤلاء الموظفون من مساعدة.

١٨٤ - ويوصي الممثل الخاص بأن يجري مركز حقوق الإنسان تقييمًا لمدى متابعة وتنفيذ التوصيات التي قدمها الممثل الخاص في هذا التقرير وفي تقريره السابق. ويسري هذا على التوصيات الموجهة إلى السلطات الحكومية والدول الأعضاء في الأمم المتحدة والهيئات الأخرى في الأمم المتحدة ومركز حقوق الإنسان ذاته. وينبغي أن يشكل تقييم فعالية توصيات الممثل الخاص وفعالية أنشطة مركز حقوق الإنسان جانباً منتظماً من جوانب عمل المكتب.

١٨٥ - وينبغي أن تطلب كمبوديا المساعدة من مكتب مركز حقوق الإنسان في كمبوديا ومركز حقوق الإنسان في جنيف. وبإمكانها أن تعتمد على الممثل الخاص في تزويدها بالمشورة والدعم المستمر. وبإمكانها أيضاً أن تعتمد على تفهم ممثل الأمين العام في كمبوديا الذي قدم للممثل الخاص الكثير من المساعدة القيمة. وأهم من ذلك كله، بإمكانها أن تعول على دعم واهتمام مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، الذي عملت بعثته إلى كمبوديا في تموز/يوليه ١٩٩٤ على تعزيز بعثة الممثل الخاص.

الحواشي

.Add.1 E/CN.4/1994/73 (١)

(٢) حزب كمبوتاشيا الديمocraticية هو الاسم الرسمي "للمير الحمر". والجيش الوطني لكمبوتشيا الديمocraticية هو الاسم الرسمي لجيش المغاوير.

(٣) توقفت الحكومة المنتخبة حديثا، منذ تشكيلها، عن مناداة الخمير الحمر بأسمائهم الرسمية. وتنصيـر إليـهم بـ"جـمـاعـةـ الخـمـيرـ الحـمـرـ" أوـ" جـمـاعـةـ كـمـبـوـتـاشـياـ الـديـمـقـرـاطـيـةـ".

(٤) فازت الجبهة الوطنية المتحدة الملكية من أجل كمبوتاشيا مستقلة ومحاباة ومسالمة وتعاونية، بأغلبية المقاعد في الانتخابات. وقد هزم حزب الشعب الكمبودي الذي يضم كثيرا من أعضاء الحزب الشيوعي السابق في الانتخابات. ومع ذلك ما برح حزب الشعب الكمبودي يحتفظ بتأثير كبير في حكومة الأئتلاف التي تشكلت بعد الانتخابات وشارك فيها.

.E/CN.4/1994/73/Add.1 (٥)

.51 E/CN.4/SUP.2/1993/6 (٦)

(٧) اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر والبروتوكول المتعلق بحظر أو تقييد استعمال الألغام أو الأفخاخ المتفجرة والأجهزة الأخرى (البروتوكول الثاني) (انظر حولية الأمم المتحدة لنزع السلاح، المجلد الخامس، ١٩٨٠، (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.81.9.4)، التذييل السابع).

المرفق الأول

برنامج البعثة الثانية للممثل الخاص للأمين العام
المعنى بحالة حقوق الإنسان في كمبوديا (٢٦ - ٢٨)
أيار/مايو (١٩٩٤)

٢٦ أيار/مايو ١٩٩٤

اجتماع في بنوم منه مع السيد بيني فيديونتو، ممثل الأمين العام في كمبوديا

اجتماع مع السيد شم سنغون، وزير العدل

اجتماع مع السلك الدبلوماسي

٢٧ أيار/مايو ١٩٩٤

اجتماع مع الصحفيين والمستشارين الأجانب بشأن قانون الصحافة

زيارة سجن الشرطة القضائية في بنوم منه

اجتماع مع السيد لوبي سييم شهيانغ، الرئيس بالنيابة للجمعية الوطنية

اجتماع مع السيد سرج دوكاس، الممثل القطري، مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

اجتماع مع المنظمات الكمبودية غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان

اجتماع مع موظفي مكتب مركز حقوق الإنسان في كمبوديا

اجتماع مع السيد كم سوحا، رئيس لجنة حقوق الإنسان وتلقي الشكاوى التابعة للجمعية الوطنية

٢٨ أيار/مايو

اجتماع مع رابطة صحفيي الخمير

اجتماع مع السيد اينغ مولي، وزير الاعلام

اجتماع مع السيد هنخ فونغ بونشات، الخبير القانوني الملحق بالحكومة

المرفق الثاني

برنامج البعثة الثالثة للممثل الخاص للأمين العام
المعنى بحالة حقوق الإنسان في كمبوديا (١٦ - ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٤)

١٦ تموز/يوليه ١٩٩٤

اجتماع مع السيد بيني فيديونو، ممثل الأمين العام في كمبوديا

اجتماع مع السلك الدبلوماسي

اجتماع مع موظفي مكتب مركز حقوق الإنسان في كمبوديا

١٧ تموز/يوليه ١٩٩٤

اجتماع مع المنظمات الكمبودية غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان

اجتماع مع السيد كم سوخا، رئيس لجنة حقوق الإنسان وتلقي الشكاوى التابعة للجمعية الوطنية

اجتماع إعلامي بشأن مسألة الألغام البرية مع مؤسسة Halo Trust والمركز الكمبودي لمعالجة الألغام

١٨ تموز/يوليه ١٩٩٤

اجتماع مع السيد نخون ثون، وهو صحفي محتجز في سجن الشرطة القضائية

اجتماع في سيهانوكفيل مع رئيس المحكمة والمدعي العام

اجتماع مع الحاكم

١٩ تموز/يوليه ١٩٩٤

زيارة سجن (مقابلات مع المحتجزين وموظفي السجن والمدير)

اجتماع مع القائد العسكري

اجتماع مع رئيس الشرطة

اجتماع مع المجموعات المحلية المعنية بحقوق الإنسان

٢٠ تموز/يوليه ١٩٩٤

اجتماع في باتمبانغ مع ممثلي منظمة العمل الدولية

زيارة الى عملية إزالة الألغام من الطريق الرئيسي ١٠ (المؤدي الى بايلن)

زيارة إلى بوونغ امبيل

زيارة الى مستشفى يام مورنات

٢١ تموز/يوليه ١٩٩٤

زيارة سجن (مقابلة المحتجزين وموظفي السجن والمدير)

اجتماع مع نائب الحاكم، السيد سيري كوزال

اجتماع مع رئيس المحكمة

اجتماع مع الجنرال فان ناي، مفوض الشرطة

٢٢ تموز/يوليه ١٩٩٤

اجتماع مع الحاكم السيد أوونغ سامي

اجتماع مع المجموعات المحلية المعنية بحقوق الانسان

اجتماع في بنوم بنه مع موظفي مكتب مركز حقوق الانسان في كمبوديا

اجتماع مع السيد نفوين غوك سان، رئيس الرابطة الفييتنامية

٢٣ تموز/يوليه ١٩٩٤

زيارة المشردين من أصل فييتنامي في شري توم على الحدود مع فيييت نام

اجتماع مع شرطة الحدود الكمبودية

٢٤ تموز/يوليه ١٩٩٤

اجتماع مع السيد بورسيل، المسؤول عن التعاون الخارجي فيما بين حكومة فرنسا وحكومة كمبوديا

٢٤ - تموز/يوليه ١٩٩٤

البرنامج المشترك مع مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان (انظر A/49/635، المرفق الثاني)

٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٤

اجتماع مع السيد لاو موونغ هي، المدير بالنيابة للمركز الكمبودي لمعالجة الألغام

اجتماع مع السيد ألكس مار سيلينو، فرقة العمل المعنية بحقوق الإنسان

اجتماع مع رابطة صحفيي الخمير

٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٤

اجتماع مع الجنرال بين سريينغ، رئيس إدارة السجون، وزارة الداخلية

اجتماع مع السيد بو تونغ، الرئيس والسيد سر سات، نائب الرئيس، لجنة الشؤون الداخلية التابعة للجمعية الوطنية

اجتماع مع السفير الفرنسي

اجتماع مع المنظمات المعنية بإزالة الألغام في كمبوديا

اجتماع مع السيد خوليо خلدريس، المدير التنفيذي لمعهد الخمير للديمقراطية

اجتماع مع السيد كيت سوكن، وزير الدولة لشؤون المرأة

اجتماع مع السيد براد آدامز، المستشار القانوني للجنة حقوق الإنسان وتلقى الشكاوى التابعة للجمعية الوطنية

٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٤

اجتماع مع الخبراء القانونيين الحكوميين

اجتماع مع السيد خان مون، رئيس لجنة الشؤون الاجتماعية والصحية والعمالية وشئون المرأة

اجتماع مع السيد مون سوبان، نائب رئيس اللجنة التشريعية التابعة للجمعية الوطنية

اجتماع مع السفير الألماني

اجتماع مع المعهد الكمبودي للموارد الانمائية

اجتماع مع مجموعات نسائية وأشخاص متقدمين في السن

مؤتمر صحفي بشأن مسألة الألغام

اجتماع مع السفير الفييتنامي

٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٤

اجتماع مع الجنرال لو رامين، مدير إدارة الهجرة، وزارة الداخلية

اجتماع مع مجموعات دينية

اجتماع مع السيد ريتشارد ريناس، منظمة الصحة العالمية

اجتماع عام مع وسائل الإعلام بشأن مسألة حقوق الإنسان في كمبوديا

اجتماع مع السيد جون هولوي، مستشار وزير الخارجية

٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٤

اجتماع مع السفير الاسترالي

اجتماع مع السيد نورودوم سيريفغود، وزير الخارجية

المرفق الثالث

الوصيات المتعلقة بحقوق الانسان - ١٩٩٤

المرفق الثالث (تابع)

الاجراء	نوع القضية	المرجع
استجابة تنطوي على دعم من جانب رئيس الوزراء تلها اجتماع مع وزير الدفاع لتوضيح القضية والافراج عن ٣٥ محتجزا وإدانة ١٢ آخرين. ادعاءات بالاحتجاز في غرفة مظلمة وسوء المعاملة وإعدام مؤكدة لقروي دون محاكمة وقتل طفل دون تحقيق أو حكم	طرد مستقطنين مسلحين بالقوة من حي مينشي ١٨ شباط/فبراير ١٩٩٤	الوصية ٩٤/١ المتعلقة بحقوق الانسان (٧ نيسان/أبريل ١٩٩٤)
قضية أثارها الممثل الخاص مع وزير الداخلية. تم الافراج عن السجين في ١٤ شباط/فبراير ١٩٩٤	احتجاز سجين خمير بين موش ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣	الوصية ٩٤/٢ المتعلقة بحقوق الانسان (٧ نيسان/أبريل ١٩٩٤)
لم يتم استلام أي رد. لم يجر أي تحقيق رسمي	محاولة اغتيال ضابطين سابقين في الجيش الوطني لكمبـوتـشـيا الديمـقراـطـية بـعـد استسلامهما ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	الوصية ٩٤/٣ المتعلقة بحقوق الانسان (٧ نيسان/أبريل ١٩٩٤)
لم يجر استلام أي رد. تحقيق غير نهائـي في القضية الأولى. الافراج عن المحرر بعد ٤٨ ساعة	اعتداءات على صحفيين: هجوم بالقنابل اليدوية على مقر صحيفة Antarakum Morning News ٢٢ و ٢٤ آذار/مارس ١٩٩٤	الوصية ٩٤/٤ المتعلقة بحقوق الانسان (٧ نيسان/أبريل ١٩٩٤)
تم، بعد التحقيق، الافراج عن سبعة متهمين معتقلين لعدم توفر الأدلة. ولم يتخذ أي اجراء آخر في هذه القضية	قتل ١٣ مدنيا فييتนามيا (وآخر ما يزيد على ٢٥ شخصا) في قرية بيم سو في ناحية سانغ مقاطعة كندال (٩ نيسان/أبريل ١٩٩٤)	الوصية ٩٤/٥ المتعلقة بحقوق الانسان (١٢ نيسان/أبريل ١٩٩٤)

المرفق الثالث (قابع)

الاجراء	نوع القضية	المراجع
يقال إنه تم تخفيض رتبة الفاعل وانزلت بحقه عقوبة إلا أن هذه الاجراءات لم تؤكدها أية مصادر مستقلة	محاولة اغتيال كبير قضاة المحكمة البلدية في سيهانوكفيل	التوصية ٩٤/٦ المتعلقة بحقوق الانسان (١٩٩٤ أيار/مايو)
لم يتم استلام أي رد. ولم يتخذ أي اجراء	صادرت وزارة الداخلية ١٠٠٠ نسخة من عدد لصحيفة Sokal، مما أدى الى التوقف مؤقتا عن طبعها	التوصية ٩٤/٧ المتعلقة بحقوق الانسان (١٩٩٤ أيار/مايو)
عمليات الاصلاح المسلط بها في السجن. نقل معظم المحتجزين الى سجن T-3 و Sar	سجن الشرطة القضائية	التوصية ٩٤/٨ المتعلقة بحقوق الانسان
لايزال القانون قيد النظر	قانون الصحافة	التوصية ٩٤/٩ المتعلقة بحقوق الانسان (١٩٩٤ أيار/مايو)
أفاد وزير الخارجية في رد غير خططي أن القضية قدمت الى الوزارات ذات الصلة لاتخاذ الاجراءات المناسبة بشأنها. ووجه الملك راسالتين متتاليتين الى رئيس الوزراء المشاركين يطلب منها اتخاذ الاجراءات يؤكد التحقيق الذي أجراه المدعي العام العسكري وجود سجون سرية وتنفيذ اعدامات في السابق واحتجاز مدنيين حاليا. لم تتوصل لجنة التحقيق الثانية، التي أمر بتشكيلها رئيسا الوزراء المشاركان، الى أي نتيجة نهائية. ضمامات شفوية مقدمة من السلطات المركزية وسلطات المقاطعة تتعلق بحماية محتجزين اثنين	قضية Voat Cheu Kmau (خطف واعتقال واعدام مدنيين في مراكز اعتقال سرية على يد أفراد عسكريين في مقاطعة باتمبانغ)	التوصية ٩٤/١٠ المتعلقة بحقوق الانسان (٣ حزيران/يونيه ١٩٩٤) والتوصية ٩٤/١١ المتعلقة بحقوق الانسان (١٥ حزيران/يونيه ١٩٩٤)
محاكمة وسجن ثلاثة من الجنود الخمسة المتهمين	قتل مدنيين على يد أفراد عسكريين في مقاطعة كراتي (نيسان/أبريل ١٩٩٤)	التوصية ٩٤/١٢ المتعلقة بحقوق الانسان (٢٧ حزيران/يونيه ١٩٩٤)

المرفق الثالث (تابع)

الاجراء	نوع القضية	المرجع
معظم التعليقات المدرجة في مشروع القانون تقدم بها وزير الاعلام	توصيات بشأن مشروع قانون الصحافة	التوصية ٩٤/١٣ المتعلقة بحقوق الانسان (٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٤)
لم يتم استلام أي رد خطى. أطلع رئيس الوزراء الأول ووزير الداخلية، بالنيابة عن الحكومة، المفوض السامي والممثل الخاص على أنه سيتم اتخاذ اجراء للافراج عن السيد نغون. وتم الافراج عنه بكفالة في ٦ آب/أغسطس ١٩٩٤	اعتقال السيد نغون نون Morning News (٩ تموز/يوليه ١٩٩٤)	التوصية ٩٤/١٤ المتعلقة بحقوق الانسان (١٢ تموز/يوليه ١٩٩٤)
لم يتم استلام أي رد. سمح للمحتجز بالاجتماع بابنه على انفراد مرة واحدة فقط. لم يسمح له بالقيام بتمارين رياضية خارج الزنزانة. وفي النهاية، تم الافراج عن المحتجز في ٦ آب/أغسطس ١٩٩٤، بانتظار المحاكمة	ظروف سجن السيد نغون نون	التوصية ٩٤/١٥ المتعلقة بحقوق الانسان (٢٠ تموز/يوليه ١٩٩٤)
لم يتم استلام أي رد. أعطت الحكومة ضمانته بأنه سيعطى الاهتمام اللازم لهذه القضية في إطار قانون الهجرة الذي ستعتمده قريباً الجمعية الوطنية	المدنيون الفيتناميون المشردون في شري Tome (حدود الكمبودية - الفيتنامية)	التوصية ٩٤/١٦ المتعلقة بحقوق الانسان (٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٤)

المرفق الرابع

توصيات بشأن الألغام البرية

ألف - حكومة كمبوديا

- ١ - يتوجب على حكومة كمبوديا أن تعلن حظراً كاملاً ودائماً على استيراد وتخزين واستخدام الألغام البرية.
- ٢ - وينبغي أن يشمل هذا الحظر تدمير جميع المخزونات الموجودة من الألغام الخاضعة لسيطرة الحكومة.
- ٣ - إن القول بأن استمرار الجيش الوطني لكمبوديا الديموقراطية ("الخمير الحمر") في استخدام الألغام هو الذي يفرض على القوات الكمبودية الملكية المسلحة أن تستخدم هذه الألغام أيضاً، يوجد حلقة مفرغة قوامها الموت والمعاناة ينبغي أن تكسر. وينبغي لأعضاء الحكومة أن يضطلعوا بمسؤولية البدء بمبادرة جديدة للتخلي عن وسيلة العنف الخاص هذه ضد إخوانهم من البشر. وفي مقابل كل لغم جديد يوجد، يفقد رجل أو امرأة أو طفل عضواً من أعضائه أو حياته اليوم أو غداً أو بعد شهر أو بعد ثلاثة أو خمس سنوات.
- ٤ - وكحد أدنى، على الحكومة والجمعية الوطنية أن تنتظراً في اتخاذ عدة تدابير أخرى:
 - (أ) ينبغي للحكومة أن تعتبر حيازة الألغام واستخدامها من جانب أشخاص غير عسكريين، ومن جانب عسكريين وميليشيا غير مصرح لهم بذلك خروجاً على القانون. فمن الممكن، في جيش منضبط ومدرب، السيطرة على استخدام الألغام بدقة إذ أن الإذن بإصدار الألغام وزرعها كثيراً ما يعود إلى رتب قيادية علياً؛
 - (ب) وإذا لم يكن هذا مقبولاً، على الحكومة أن تحدد وتدخل، على الأقل ضمن القوات المسلحة، قواعد وإجراءات دقيقة تهدف إلى تحظيم ومراقبة أي استخدام للألغام من جانب العسكريين للألغام. وعلى وجه الخصوص، إذا تعين الاستمرار في استخدام الألغام، توجب أن تزرع في أنماط يمكن رسم خرائط واضحة لها وأن تعلم وتسجل وفقاً لاتفاقية عام ١٩٨٠ المتعلقة بحظر أو تقيد استعمال أسلحة تقليدية يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر والبروتوكول المتعلق بحظر أو تقيد استخدام الألغام أو الأفخاخ المتفجرة والأجهزة الأخرى (البروتوكول الثاني)؛

(ج) ينبغي أن يوقف على الفور استيراد واستخدام الألغام البلاستيكية التي لا تكاد تحتوي على أي أجزاء معدنية مما يجعل اكتشافها عسيراً وبطيئاً وباهظ التكلفة وخطيراً للغاية. وينبغي على الفور تدمير المخزونات الحالية من هذه الألغام وحظر استخدامها والمعاقبة عليها بشدة.

باء - المجتمع الدولي

٥ - بإنشاء المركز الكمبودي للتدابير المتعلقة بالألغام والمنظمات غير الحكومية التي تقدم له الدعم، أصبح لكمبوديا أفضل قدرات في العالم في مجال إزالة الألغام. وأهم من ذلك كله، فإن الخبرة الموجودة والقدرة المحلية على تطهير البلد من الألغام تتعاظم كل يوم. وما ينقصها هو توافر تمويل واقعي طوويل الأجل على نطاق يتناسب وحجم المشكلة (أنفق ٩٠٠ مليون دولار من الولايات المتحدة في إزالة الألغام في الكويت مقابل ٤٠٠ مليون من دولارات الولايات المتحدة تقريرياً أنفق حتى الآن في كمبوديا). والنطاق الواقعي هو توفير ١٠٠٠٠ عامل في مجال إزالة الألغام لمدة ١٠ سنوات وإدخال تقنيات آلية فعالة لإزالة الألغام. وتبلغ تكلفة هذا ٣٠ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة تقريرياً في السنة. وبدون هذا القدر من التمويل، فإن جزءاً كبيراً من الألغام سوف "يُزال" بأقدام من يدوس عليها من الأطفال أو الكبار.

٦ - وطوال عقدين من الزمن، ساهم المجتمع الدولي كثيراً في إذكاء نيران الصراع الكمبودي، وهيئنا بذلك بيئة وضعت فيها ملايين الألغام. ومسؤوليته الأخلاقية المستمرة تجاه الشعب الكمبودي تقتضي أن يبذل قصاراه لإزالة ما تشكله الألغام من خطر دائم على أرواح عشرات الآلاف من الرجال والنساء والأطفال وأمنهم في كمبوديا:

٧ - وتحصياتنا هي كالتالي:

(أ) من الأهمية البالغة تعزيز الجهود التكميلية التي تضطلع بها حالياً المنظمات الوطنية والدولية المشاركة في إزالة الألغام وفي أنشطة التوعية والتثقيف في مجال الألغام وتقديم المساعدات التقنية وتقديم مساعدات لضحايا الألغام، والتعجيل بها؛

(ب) تقوم المنظمات الوطنية والدولية لإزالة الألغام في كمبوديا بإنجاز مهمة حيوية للغاية. وهي تحتل مكان الصدارة فيما يبذل من جهود لحماية وتعزيز أول وأهم حق من حقوق كل إنسان ألا وهو: الحق في الحياة وفي الأمان على شخصه كإنسان؛

(ج) وفي هذا الصدد، من المهم للغاية أن يتتوفر تمويل دولي، وتقديم مشرفين/مدربين أحباب لتعزيز وتقديم المركز الكمبودي للتدابير المتعلقة بالألغام بوصفه الوكالة الوطنية لإزالة الألغام؛

(د) ومن المهم بصورة أساسية أيضاً أن يستمر تمويل الوكالات غير الحكومية مثل Halo Trust و MAG، والمنظمة الدولية للمعوقين و VVAF، وغيرها من المنظمات التي تضطلع بدور بالغ الأهمية ومكمل في هذه الجهود، تمويلاً كافياً لا لمواصلة وتعزيز أنشطتها الراهنة فحسب ولكن أيضاً لتنمية هذه المنظمات وتوسيعها لتحقيق أقصى قدر من طاقاتها البشرية والتقنية؛

(هـ) وفي هذا الصدد، يكتسي التزام المجتمع الدولي ودعمه من الناحية المعنوية والمالية أهمية فائقة. فينبغي أن يستمر هذا الدعم ويعاظم بصورة تتناسب وحجم مشكلة الألغام وخطورتها في كمبوديا. وينبغي أن يكون هذا الالتزام ذا طابع طويل الأجل. وليس الكمبوديون بغاولين عن معاناة الشعوب التي تمر بظروف مماثلة في أفغانستان وأنغولا وكردستان و MOZAMBIQUE وفي أماكن أخرى. فهي معاناة مشتركة وتحتاج إلى استجابة مشتركة؛

(و) ومن شأن ترجمة هذه الجهود الدولية المتواصلة إلى أنشطة ميدانية تضطلع بها منظمات إزالة الألغام، إذا ما أعطيت الأولوية الملائمة، أن تسهم في تطهير معظم حقول الألغام التي تحظى بالأولوية وذلك خلال فترة متوسطة الأجل (ثلاث إلى خمس سنوات). وفي مجال إزالة الألغام، يمكن، إذا تسمى زيادة قدرات إزالة الألغام، تحقيق المزيد والمزيد على المدى المتوسط، ويمكن أن تساند الأرواح والأرجل والأذرع والأعين والأسر والكرامة الإنسانية، ويمكن أن تناح الفرصة للكثير من المجتمعات لتعود إلى حياتها العادمة، بمنأى عن الخطر، وإلى مزيد من الازدهار؛

(ز) وفي الوقت الحاضر، ينفذ معظم أعمال إزالة الألغام، إن لم يكن جميعها، يدوياً. وهناك أيضاً مبادرات تتضمن إجراء تجارب بأجهزة آلية لإزالة الألغام. فينبغي التشجيع على تقييم الأساليب المتبعة واستحداث أشكال جديدة من الأساليب الآلية لإزالة الألغام وتطويرها بشكل فعال، بحيث تكمل هذه الأساليب في البداية جهود إزالة الألغام باليد ثم تتجاوزها؛

اتخاذ خطوات فورية نحو فرض حظر دولي على الألغام البرية

(ح) يتمثل الهدف الأسمى لجهود المجتمع الدولي الرامية إلى التصدي الفعال لمسألة الألغام في إعلان حظر عالمي كامل و دائم على الألغام البرية، وإعلان عدم مشروعية انتاجها وتخزينها وبيعها وتصديرها واستيرادها. وفي الوقت الذي يتعاظم فيه الوعي والإدراك على المستوى الدولي في اتجاه تحقيق هذا الهدف، ينبغي أن ينظر المجتمع الدولي في البحث عن حلول بديلة مؤقتة. وتشمل هذه ما يلي:

١' إعادة النظر في البروتوكول الثاني لاتفاقية عام ١٩٨٠ المتعلقة بالأسلحة وهو البروتوكول الذي ثبت عدم جدواه ودخل فيما يبدو طريقاً مسدوداً، وإن كان قد قصد به مراقبة استخدام الألغام؛

٢' إنشاء صندوق دولي تديره الأمم المتحدة لتعزيز وتمويل برامج في جميع أنحاء العالم للتوعية بالألغام وإزالتها والقضاء عليها؛

٣' قبول التزام البلدان المسؤولة عن انتاج الألغام المضادة للآفراط وانتشارها، بالمساهمة في هذا الصندوق الدولي؛

(ط) إننا نطلب إلى الأمين العام للأمم المتحدة أن يتخذ مبادرة جديدة تتسم بخصوصية الخيال على نحو ما دعى إليه الممثل الخاص لحقوق الإنسان في كمبوديا في تقريره إلى اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في أوائل عام ١٩٩٤^١. وبإمكان أن تشمل هذه المبادرة عقد مؤتمر دولي رفيع المستوى في عام ١٩٩٥ لتنقيح اتفاقية عام ١٩٨٠ التي أثبتت عدم فعاليتها في منع انتشار الألغام على صعيد عالمي مما أدى ذلك إلى نتائج مدمرة تمثلت في انتشار الموت والمعاناة؛

(ي) ونطلب من وسائل الإعلام الدولية أن تضطلع بدور رئيسي في إطلاع المجتمع العالمي على ما تسببه الألغام من معاناة بشريّة رهيبة. وإذا كان لصرخات المشوّهين والقتل وأسرهم وأصدقائهم أن تسمع فسوف تطالب الحكومات المسؤولة والراضية بما أنجزته وقساة القلوب من الناس والعسكريين اللامبالين باتخاذ إجراءات فعالة، والصرخات لا تزال تأتي من كمبوديا بمعدل ٣٠٠ ضحية من ضحايا الألغام البرية كل شهر، ويفينا فقد صرخ هؤلاء بما فيه الكفاية.

الحواشي

.Add.3 و E/CN.4/1994/73 (أ)

- - - - -